جامعة محمد لمين دباغين_سطيف2_

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

محاضرات لطلبة السنة الثانية تخصص العلوم السياسية والعلاقات الدولية

مقياس: المؤسسات السياسية والإدارية في الجزائر

أستاذ المقياس: عباسي كريمة

السنة الجامعية:2026/2025

المؤسسات السياسية في ظل الفترة الانتقالية الاولى

المؤسسات السياسية في الجزائر خلال المرحلة الانتقالية (1962–1963)

بعد توقيع اتفاقيات إيفيان في 18 مارس 1962 بين الحكومة الفرنسية وجبهة التحرير الوطني، دخلت الجزائر مرحلة انتقالية حاسمة لإعداد البلاد للاستقلال وبناء هياكل الدولة الوطنية.

شهدت الجزائر بين سنتي 1962 و1963 واحدة من أكثر المراحل حساسية في تاريخها السياسي الحديث، حيث انتقلت من حالة الاستعمار المباشر إلى تجربة بناء الدولة الوطنية المستقلة. إنّ لحظة الاستقلال لم تكن مجرد حدث رمزي لإعلان السيادة، بل شكلت أيضًا نقطة انطلاق لمسار معقد في إعادة تنظيم المجتمع والدولة، خاصة في ظل فراغ مؤسساتي ورثته الجزائر عن الاستعمار الفرنسي الذي دام أكثر من 130 سنة

المرحلة الانتقالية الأولى (مارس – سبتمبر 1962) نتيجة مباشرة لتوقيع اتفاقيات إيفيان بين الحكومة الفرنسية وجبهة التحرير الوطني. نصّت هذه الاتفاقيات على إنشاء هيئة تنفيذية مؤقتة تكون مسؤولة عن تسيير شؤون الجزائر الداخلية خلال فترة قصيرة تسبق تقرير المصير. غير أنّ

هذه الهيئة، التي كان مقرها في "روشي نوار" (بومرداس حاليًا)، لم تحز الشرعية الكاملة لدى الجزائريين، لكونها نتاج تفاوض مع المستعمر وتفتقر إلى الجذور الثورية. في المقابل، برزت الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني التي جسّدت الامتداد السياسي للثورة واعتُبرت المرجعية الوطنية الفعلية

المرحلة الثانية، الممتدة بين سبتمبر 1962 وسبتمبر 1963، فقد تميزت بولادة مؤسسات مؤقتة ذات طابع وطني خالص، أبرزها المجلس الوطني التأسيسي الذي انتُخب مباشرة بعد الاستقلال، والحكومة برئاسة أحمد بن بلة، والتي تولّت تسيير شؤون الدولة. وقد مثّلت هذه المؤسسات نواة النظام السياسي الجزائري المستقل، ومهّدت لصدور أول دستور للجمهورية الجزائرية سنة [3]1963. تكمن أهمية دراسة هذه المرحلة في كونها كشفت عن التحديات الجوهرية التي واجهت الجزائر الفتية: تحدي الانتقال من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية، وتحدي بناء مؤسسات قوية قادرة على توحيد الشعب وتسيير الدولة، فضلًا عن التوترات السياسية التي برزت بين مختلف أجنحة جبهة التحرير الوطني والجيش والحكومة المؤقتة.

المؤسسات السياسية في الفترة الانتقالية الأولى (مارس – سبتمبر 1962)

شهدت الجزائر مع مطلع ستينيات القرن العشرين حالة من الاستنزاف السياسي والعسكري نتيجة حرب تحريرية استمرت سبع سنوات، وأسفرت عن إرهاق فرنسا داخليًا وخارجيًا. لقد أدت الضغوط العسكرية التي مارسها جيش التحرير الوطني في الداخل، والتعبئة السياسية لجبهة التحرير الوطني في الخارج، إلى دفع فرنسا إلى التفاوض. بدأت المفاوضات سرًا سنة 1961 وتوجت بتوقيع اتفاقيات إيفيان في 18 مارس 1962 بين الطرفين

نصّت هذه الاتفاقيات على وقف إطلاق النار ابتداءً من 19 مارس 1962، وعلى تنظيم استفتاء لتقرير مصير الشعب الجزائري خلال فترة انتقالية قصيرة. كما تضمنت إنشاء هيئة تنفيذية مؤقتة مقرها مدينة "روشي نوار" (بومرداس)، تتولى تسيير الشؤون الإدارية والاقتصادية تحت إشراف مشترك من الجزائر وفرنسا. هذا الحل كان بالنسبة لفرنسا وسيلة لحماية مصالحها الاستراتيجية، وخاصة في مجالات النفط والغاز، بينما اعتبرته جبهة التحرير الوطني إطارًا مؤقتًا لا بد من تجاوزه نحو السيادة الكاملة[2].

هذه المرحلة اتسمت بازدواجية السلطة: سلطة قانونية صادرة عن اتفاقيات إيفيان (الهيئة التنفيذية المؤقتة)، وسلطة ثورية متجذرة في المجتمع (الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني). هذه الازدواجية شكلت أول اختبار للشرعية في الجزائر المستقلة[3].

الهيئة التنفيذية المؤقتة

تم إنشاء الهيئة التنفيذية المؤقتة في أفريل 1962 برئاسة عبد الرحمن فارس، وتكوّنت من أعضاء جزائريين وفرنسيين مكلفين بتسيير الوزارات والقطاعات الأساسية. من أبرز مهامها:

الإشراف على التحضير لاستفتاء تقرير المصير.

ضمان الأمن والنظام العام خلال المرحلة الانتقالية.

تسيير المصالح الإدارية والاقتصادية اليومية[4].

لكن الهيئة واجهت عدة عقبات:

ضعف الشرعية الوطنية: فالغالبية الساحقة من الجزائريين رأوا فيها امتدادًا للإدارة الاستعمارية أكثر مما هي مؤسسة وطنية.

محدودية الصلاحيات: احتفظت فرنسا بالتحكم في مجالات حساسة مثل الدفاع، السياسة الخارجية، والمالية.

الازدواجية مع جبهة التحرير الوطني: إذ لم يكن بوسعها اتخاذ قرارات استراتيجية دون التنسيق مع الهيئة العليا للثورة.

ورغم هذه العقبات، لعبت الهيئة دورًا تقنيًا مهمًا في تسيير الشأن اليومي والتحضير للاستفتاء، لكنها لم تستطع أن تفرض نفسها كمصدر شرعية سياسية.

الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني

في مقابل الهيئة التنفيذية، تشكلت الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني لتكون المرجعية السياسية الثورية خلال المرحلة الانتقالية. ضمت هذه الهيئة قيادات بارزة من الداخل والخارج، وأوكلت إليها مهام متابعة مسار الانتقال وضمان أن تظل الثورة صاحبة المبادرة السياسية.

هدف الهيئة العليا مزدوجًا:

حماية مكاسب الثورة من أي التفاف فرنسي عبر الهيئة التنفيذية المؤقتة.

تعبئة الشعب سياسيًا استعدادًا لاستفتاء تقرير المصير

لقد نجحت الهيئة في لعب دور رقابي على الهيئة التنفيذية المؤقتة، كما مارست نفوذًا مباشرًا في تعبئة الجماهير وضمان مشاركة واسعة في الاستفتاء. لكنها في الوقت نفسه كانت تعكس التباينات

الداخلية بين أجنحة جبهة التحرير (قيادة الخارج – قيادة الداخل – جيش الحدود)، وهي تباينات ستتفاقم لاحقًا في صيف 1962.

استفتاء تقرير المصير وإعلان الاستقلال

أجري استفتاء تقرير المصير في 1 جويلية 1962 تحت إشراف مشترك من الهيئة التنفيذية المؤقتة والهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني. شارك فيه أكثر من 90% من الجزائريين، وصوتت الغالبية الساحقة بنسبة تفوق 99% لصالح الاستقلال

أعلنت الحكومة الفرنسية رسميًا استقلال الجزائر في 3 جويلية 1962، بينما أعلنت الجزائر استقلالها يوم 5 جويلية 1962، في ذكرى مرور 132 سنة على بداية الاحتلال. مثل هذا الحدث انتقالًا رسميًا من سلطة الاستعمار إلى سلطة وطنية، لكنه لم ينهِ التوترات حول من يملك الشرعية في تسيير الدولة الفتية.

ففي هذه المرحلة، انتقل الصراع من مواجهة المستعمر إلى تحديد من يقود الجزائر المستقلة: هل هي القيادة الثورية الممثلة في جبهة التحرير، أم القوى السياسية الأخرى، أم الجيش الذي برز بقوة في صيف 1962؟ هذه التساؤلات ستنعكس مباشرة في المرحلة الموالية (سبتمبر 1962 – سبتمبر 1963) عند تشكيل المؤسسات المؤقتة

تكشف دراسة الفترة الانتقالية الأولى أن المؤسسات التي أنشأتها اتفاقيات إيفيان (الهيئة التنفيذية المؤقتة) لم تستطع أن تكون أكثر من جهاز إداري محدود الفعالية، بينما شكلت الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني المرجعية السياسية الحقيقية. لقد كان استفتاء تقرير المصير بمثابة تتويج لمسار الثورة الجزائرية، لكنه أيضًا بداية لصراع داخلي حول السلطة والشرعية.

المؤسسات المؤقتة (سبتمبر 1962 – سبتمبر 1963)

بعد إعلان الاستقلال في 5 جويلية 1962، دخلت الجزائر مرحلة جديدة عنوانها بناء مؤسسات وطنية مستقلة تعوّض الأطر المؤقتة التي أنشأتها اتفاقيات إيفيان. غير أنّ هذه المرحلة لم تخلُ من صعوبات، إذ سرعان ما انفجر صراع داخلي بين مختلف مكوّنات جبهة التحرير الوطني، تجسّد في أزمة صيف 1962، التي حسمها جيش الحدود بقيادة هواري بومدين لصالح أحمد بن بلة. وقد أسست هذه التطورات لبنية سياسية مؤقتة ما بين سبتمبر 1962 وسبتمبر 1963، قبل إقرار أول دستور للبلاد.

تشكل الحكومة المؤقتة برئاسة أحمد بن بلة

أبرزت مرحلة ما بعد الاستقلال تباينات عميقة بين الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية (GPRA) التي كانت تقود النضال الدبلوماسي منذ 1958، وبين جيش الحدود الذي تركز على الحدود المغربية والتونسية، وكان بقيادة بومدين. سعت الحكومة المؤقتة، بقيادة بن يوسف بن خدة، إلى فرض نفسها كقيادة شرعية، بينما عمل جيش الحدود، المتحالف مع أحمد بن بلة، على السيطرة على العاصمة.

انتهت هذه الأزمة بانتصار تحالف بومدين – بن بلة في سبتمبر 1962، ما مهد الطريق لتشكيل أول حكومة وطنية بعد الاستقلال

تشكيل الحكومة

في 27 سبتمبر 1962، أعلن عن تشكيل أول حكومة وطنية برئاسة أحمد بن بلة. ضمّت شخصيات بارزة من جبهة التحرير، لكنها عكست أيضًا هيمنة التحالف بين المكتب السياسي لجبهة التحرير وجيش الحدود.

ركزت هذه الحكومة على مهام عاجلة:

إعادة تنظيم الإدارة التي تركها الاستعمار.

إطلاق مشاريع في التعليم والصحة لتدارك آثار الاستعمار.

ترسيخ سلطة الدولة المركزية[2].

لكنها واجهت منذ البداية تحديات الشرعية، إذ لم تستند إلى انتخابات شعبية، بل إلى موازين قوى داخلية.

المجلس الوطني التأسيسي

انتخاب المجلس

في 20 سبتمبر 1962، جرت أول انتخابات عامة في الجزائر المستقلة لاختيار المجلس الوطني التأسيسي. رغم أن الانتخابات كانت في جوهرها خالية من التعددية (حيث كان حزب جبهة التحرير هو المرشح الوحيد)، إلا أنها شكلت حدثًا تاريخيًا لكونها أول تجربة اقتراع شعبي بعد الاستقلال[3].

مهام المجلس

أنيط بالمجلس الوطني التأسيسي ثلاث مهام أساسية:

ممارسة الوظيفة التشريعية مؤقتًا.

مراقبة عمل الحكومة.

إعداد مشروع الدستور.

وقد تركز عمله فعليًا على صياغة دستور 1963، الذي صادق عليه المجلس في سبتمبر 1963، ثم وافق عليه الشعب عبر استفتا

إشكالية العلاقة مع السلطة التنفيذية

رغم أن المجلس كان من المفترض أن يقيّد عمل الحكومة، فإن هيمنة جبهة التحرير الوطني على أعضائه جعلت منه أقرب إلى جهاز داعم للسلطة التنفيذية. وبذلك، لم يتشكل توازن حقيقي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، بل برزت ملامح النظام الرئاسي الأحادي الذي ستعرفه الجزائر لاحقًا

المؤسسات السياسية في فترة دستور1963

ملامح النظام السياسي المؤقت

مركزية حزب جبهة التحرير الوطني

مع الاستقلال، تبنّت الجزائر خيار الحزب الواحد، حيث اعتُبر حزب جبهة التحرير الوطني ممثلاً شرعيًا ووحيدًا للشعب. لم يُسمح بإنشاء أحزاب سياسية أخرى، ما جعل الحزب إطارًا شاملاً يحتكر الحياة السياسية والتنظيمية.

هذا الاختيار كان مبررًا – في نظر قادته – بضرورة الحفاظ على الوحدة الوطنية في مواجهة خطر التفتت بعد الاستعمار، لكنه ألغى إمكانية التعددية السياسية منذ البداية[6].

بوادر النظام الرئاسي الأحادي

مع انتخاب أحمد بن بلة لاحقًا كرئيس للجمهورية في سبتمبر 1963، تكرس نظام سياسي يقوم على:

تركيز السلطة التنفيذية بيد الرئيس.

تبعية المجلس التأسيسي/البرلمان للحزب والرئاسة.

اندماج الحزب والدولة في بنية واحدة.

هذه الملامح كانت واضحة منذ 1962، حيث ظهرت سلطة الرئيس والحزب كمرجعية عليا فوق باقي المؤسسات

النتائج المباشرة لهذه المرحلة

إرساء الدولة الوطنية: رغم الصعوبات، استطاعت المؤسسات المؤقتة توفير أساس قانوني وسياسي لبناء الدولة.

تهميش التعددية: إذ اختُزل المشهد السياسي في الحزب الواحد.

تأصيل شرعية ثورية – رئاسية: حيث جرى الانتقال من شرعية الثورة إلى شرعية الرئيس المنتخب، لكن دون المرور بمسار تعددي أو برلماني حقيقي

تُظهر دراسة المؤسسات المؤقتة أن الجزائر المستقلة ورثت تناقضًا بين الحاجة إلى بناء دولة عصرية قائمة على مؤسسات منتخبة، وبين واقع الهيمنة الحزبية–العسكرية الذي فرض نفسه بعد صيف 1962. فقد أفرزت هذه المرحلة مؤسسات مثل المجلس الوطني التأسيسي والحكومة، لكنها بقيت رهينة الحزب الواحد وميزان القوى الداخلي. وهكذا، وضعت هذه التجربة اللبنات الأولى لنظام رئاسي أحادي سيتكرس بدستور 1963.

أزمة صيف 1962 في الجزائر

تُعد أزمة صيف 1962 من أبرز الأحداث السياسية التي عرفتها الجزائر عقب استقلالها في 5 جويلية 1962، حيث كشفت عن عمق التناقضات داخل الحركة الوطنية وجبهة التحرير الوطني، وأبرزت صعوبة الانتقال من حركة تحرير إلى دولة مؤسسات. وقد اتخذت الأزمة طابعاً سياسياً–عسكرياً بين مجموعة وجدة بقيادة أحمد بن بلة ووزارة الدفاع بقيادة هواري بومدين من جهة، والحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بقيادة بن يوسف بن خدة من جهة أخرى. مثّلت هذه الأزمة امتحاناً عسيراً للجزائر الوليدة، وأسهمت نتائجها في رسم ملامح الدولة الجزائرية الحديثة.

جذور الأزمة

ترجع جذور أزمة صيف 1962 إلى الانقسامات التي ظهرت داخل الحركة الوطنية الجزائرية منذ اندلاع ثورة أول نوفمبر 1954. فمع أنّ جبهة التحرير الوطني نجحت في توحيد الجزائريين حول هدف الاستقلال، إلا أنّ التباينات الأيديولوجية والتنظيمية بين الجناح السياسي والعسكري لم تختفِ. ومع توقيع اتفاقيات إيفيان في مارس 1962، برز السؤال الحاسم حول من يقود الدولة الجزائرية المستقلة: هل هي الحكومة المؤقتة التي تولت تمثيل الثورة دبلوماسياً منذ 1958، أم قيادة أركان جيش الحدود المتمركزة على الحدود المغربية–التونسية؟[1]

: أطراف الأزمة

تجسدت الأزمة أساساً في مواجهة بين معسكرين:

الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية (GPRA): بقيادة بن يوسف بن خدة، التي اعتبرت نفسها الممثل الشرعي للثورة، وسعت إلى الحفاظ على سلطة المدنيين.

مجموعة وجدة وجيش الحدود: بقيادة أحمد بن بلة وبدعم هواري بومدين، التي رأت أنّ القوة العسكرية التي حافظت على تماسك الثورة يجب أن تكون أساس بناء الدولة الجديدة.[2]

وبين الطرفين، انقسمت القيادات الداخلية والمجاهدون، حيث أيدت بعض الولايات التاريخية الحكومة المؤقتة، في حين انحازت أخرى إلى جيش الحدود.

مسار الأحداث

اندلعت الأزمة مباشرة بعد إعلان وقف إطلاق النار في مارس 1962، وبدأت تتصاعد مع دخول جيش الحدود بقيادة بومدين إلى الأراضي الجزائرية. في صيف 1962، شهدت الجزائر مواجهات مسلحة بين أنصار الحكومة المؤقتة وأنصار بن بلة، خصوصاً في منطقة الجزائر العاصمة ووهران. وفي النهاية، تمكن تحالف "بن بلة – بومدين" من فرض هيمنته بفضل التفوق العسكري لجيش الحدود، مما أدى إلى انهيار الحكومة المؤقتة وإبعادها من المشهد.

نتائج الأزمة

أدت أزمة صيف 1962 إلى جملة من النتائج السياسية:

هيمنة العسكريين على الدولة: حيث لعب جيش الحدود بقيادة بومدين الدور الأساسي في حسم الصراع، ما مهّد لاحقاً لهيمنة الجيش على الحياة السياسية.

صعود أحمد بن بلة: إذ أصبح الرجل الأول في الدولة الجزائرية، وانتُخب رئيساً للحكومة ثم أول رئيس للجمهورية في سبتمبر 1963.

إضعاف المؤسسات المدنية: إذ تراجعت سلطة النخب السياسية والدبلوماسية الممثلة في الحكومة المؤقتة.

تأجيل بناء التعددية السياسية: حيث ساهم الصراع في تكريس سلطة الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني) والدولة المركزية القوية

تظهر أزمة صيف 1962 أنّ الاستقلال لم يكن نهاية الصراع السياسي في الجزائر، بل بداية مرحلة جديدة من التنافس على السلطة بين مكونات الثورة. وقد حسم الصراع لصالح التحالف

العسكري–السياسي بين بن بلة وبومدين، مما أرسى تقاليد سياسية طبعت تاريخ الجزائر لعقود. وتبقى هذه الأزمة مفتاحاً لفهم طبيعة النظام السياسي الجزائري الذي نشأ في ظلها.

المؤسسات السياسية الجزائرية بعد 19 جوان 1965

_قبل يونيو 1965

بعد استقلال الجزائر في 1962، تم وضع دستور 1963 الذي أسس جمهورية جزائرية رئاسية قوية، مع التركيز على سلطة الرئيس.

الرئيس أحمد بن بلة كان يتولى السلطة التنفيذية بشكل مركزي، وكان الحزب الوحيد هو جبهة التحرير الوطني (FLN) الذي يسيطر على المشهد السياسي.

المؤسسات الرسمية قبل يونيو 1965 كانت:

رئاسة الجمهورية: أحمد بن بلة رئيساً.

الحكومة/المجلس الوزاري: برئاسة رئيس الجمهورية، مسؤول عن تنفيذ السياسات.

المجلس الوطني الشعبي: البرلمان الفعلي، لكنه كان محدود التأثير تحت سيطرة FLN.

الجيش الوطني الشعبي: مؤسسة قوية ومتزايدة النفوذ، بقيادة هواري بومدين.

الحزب الوحيد FLN: منظم الحياة السياسية، يسيطر على جميع مستويات الحكم.

المؤسسات السياسية خلال جوان 1965

في 19 يونيو 1965 وقع انقلاب عسكري بقيادة هواري بومدين:

الرئاسة: أحمد بن بلة أُطيح به، واعتُقل لاحقًا، وبومدين أصبح رئيس الدولة ورئيس المجلس الثوري.

المجلس الثوري: تم توسيع سلطاته ليصبح السلطة العليا التشريعية والتنفيذية، يسيطر عليه العسكريون.

الحكومة: فقدت جزءًا كبيرًا من استقلاليتها لصالح المجلس الثوري.

الحزب الوحيد (FLN): بقي قائمًا لكنه أصبح تحت سيطرة الجيش والمجلس الثوري.

الجيش الوطني الشعبي: أصبح القوة الفاعلة والمسيطرة على السياسة، وهو المؤثر الرئيسي في تحديد السلطة.

1. الهيكل السياسي بعد انقلاب يونيو 1965

الرئيس / رئيس الدولة: هواري بومدين (مع سلطات تنفيذية وتشريعية واسعة).
المجلس الثوري: أعلى سلطة، يجمع بين السلطات التشريعية والتنفيذية.
الحكومة: أدوات تنفيذية تحت إشراف المجلس الثوري.
الجيش: المؤثر الأساسي في اتخاذ القرارات السياسية.
الحزب الحاكم (FLN): دور رمزي، يضبط الحياة الحزبية لكنه خاضع للجيش.
بعد يونيو 1965، الجزائر دخلت مرحلة الحكم العسكري المباشر.
المؤسسات المدنية فقدت استقلاليتها تقريبًا.

هذا التغيير أدى إلى تجميد دستور 1963 فعليًا، حيث أصبح المجلس الثوري هو صاحب القرار النهائي.

الخلفية السياسية والمؤسساتية قبل يونيو 1965

بعد الاستقلال في 1962، أسست الجزائر نظامًا جمهوريًا وفق دستور 1963 الذي وضع جمهورية رئاسية قوية، حيث تركزت السلطات التنفيذية في يد الرئيس، مع وجود مؤسسات شكلية للسلطة التشريعية والتنظيمية:

رئاسة الجمهورية:

الرئيس: أحمد بن بلة.

يتمتع بصلاحيات واسعة تشمل تعيين الوزراء، قيادة الحكومة، السيطرة على السياسة الخارجية والداخلية، والإشراف على الجيش.

شخصية الرئيس كانت محورية، حيث كانت توازن القوى بين المؤسسات محدودة.

الحكومة / المجلس الوزاري:

جهاز تنفيذي يعمل تحت سلطة الرئيس.

مسؤول عن تطبيق السياسات والقرارات، لكنه محدود الاستقلالية.

الوزراء غالبًا ما يكونون من كبار قادة جبهة التحرير الوطني (FLN)، مما يخلق تداخلًا بين الحزب والدولة.

المجلس الوطني الشعبي (البرلمان):

يمثل السلطة التشريعية شكلًا، لكنه كان خاضعًا لتوجيهات الرئيس والحزب الحاكم.

دوره في صياغة القوانين كان محدودًا، خاصة بعد سيطرة FLN على المشهد السياسي.

جبهة التحرير الوطني (FLN):

الحزب الحاكم والأداة الأساسية للسيطرة السياسية.

ينظم الحياة السياسية، لكنه مرتبط ارتباطًا وثيقًا بالرئيس.

بعد الاستقلال، أصبح الحزب أداة لمزج الوظائف الحزبية بالدولة، مما قلل من التعددية السياسية.

الجيش الوطني الشعبي:

القوة العسكرية التي شاركت في حرب التحرير.

بقيت مستقلة نسبيًا سياسيًا، لكنها كانت تكتسب نفوذًا تدريجيًا بعد الاستقلال.

قادته، وعلى رأسهم هواري بومدين، بدأوا يظهرون كقوة سياسية محورية.

الانقلاب العسكري في 19 يونيو 1965

التاريخ: 19 يونيو 1965.

الحدث: انقلاب عسكري نفذه هواري بومدين ضد الرئيس أحمد بن بلة.

الأسباب: خلافات سياسية بين بن بلة والجيش، محاولات بن بلة لتوسيع سلطاته على الجيش، والسيطرة على الحزب.

نتائج الانقلاب:

إزاحة أحمد بن بلة واعتقاله.

تجميد دستور 1963 فعليًا.

تأسيس المجلس الثوري الأعلى كسلطة عليا تجمع بين التشريع والتنفيذ.

السيطرة المباشرة للجيش على السياسة، مع تقليص دور المؤسسات المدنية التقليدية.

. المؤسسات السياسية بعد يونيو 1965

أ. رئاسة الدولة

أصبح هواري بومدين رئيسًا للدولة ورئيسًا للمجلس الثوري.

تم توسيع صلاحيات الرئاسة لتشمل:

السلطة التنفيذية والتشريعية.

السيطرة على المجلس الوزاري والحكومة.

القدرة على اتخاذ القرارات الاستراتيجية.

. المجلس الثوري

أعلى هيئة سياسية في الدولة بعد الانقلاب.

يجمع بين السلطات:

التشريعية: سن القوانين وتنظيم الانتخابات.

التنفيذية: الإشراف على الحكومة والمؤسسات الأمنية.

أفرز نظامًا مركزيًا يسيطر فيه العسكريون على السياسة.

. الحكومة / المجلس الوزاري

أصبح جهازًا تنفيذياً محدود الدور.

يعمل تحت إشراف المجلس الثوري وليس الرئيس فقط.

فقد استقلاليته، وتحولت قراراته إلى تنفيذية بحتة.

الجيش الوطني الشعبي

أصبح المؤثر الفعلي في الدولة.

قيادة الجيش تتحكم في السياسة من خلال المجلس الثوري.

الجيش ليس مجرد قوة عسكرية، بل مؤسسة سياسية مركزية.

.. الحزب الحاكم (FLN)

بقي موجودًا، لكنه أصبح أداة رمزية للدولة.

أي نشاط سياسي للحزب أصبح خاضعًا لإشراف الجيش والمجلس الثوري.

العلاقات بين المؤسسات بعد يونيو 1965

يمكن تلخيص العلاقات بالآتي:

العلاقة بين المؤسسات أصبحت هرمية مركزية حول الرئيس والمجلس الثوري والجيش.

المؤسسات المدنية (الحكومة، البرلمان، الحزب) فقدت استقلاليتها ووضعت تحت إشراف العسكريين.

الانقلاب أدى إلى تحول الدولة الجزائرية من الجمهورية الرئاسية التقليدية إلى حكم مركزي عسكري.

الدستور لم يُلغَ رسميًا، لكن عمليًا المجلس الثوري هو الحاكم الفعلي.

أصبحت السلطة السياسية تتركز بين الرئيس العسكري والمجلس الثوري والجيش، فيما المؤسسات التقليدية أصبحت محدودة الوظائف.

هذا الهيكل استمر حتى بداية الثمانينات، حيث بدأت الجزائر تدريجيًا في إعادة الدور الرمزي للحكومة والمجلس التشريعي.

الصراع على السلطة بين الرئيس والجيش

توسع سلطة أحمد بن بلة: بعد الاستقلال، حاول بن بلة توسيع سلطاته الشخصية داخل الدولة والحكومة والحزب، بما في ذلك السيطرة على الجيش الوطني الشعبي.

تنامي نفوذ الجيش: قيادة الجيش بقيادة هواري بومدين اكتسبت قوة سياسية وعسكرية كبيرة بعد حرب التحرير، وأصبحت ترى أن توسيع سلطة الرئيس يهدد توازن الدولة.

الخلافات الشخصية: بين بن بلة وبومدين حول سياسة البلاد والقرارات الاستراتيجية، خاصة في الشؤون الاقتصادية والسياسية.

فشل السياسات الاقتصادية والاجتماعية

الوضع الاقتصادي: الجزائر كانت تعاني من صعوبات اقتصادية كبيرة بعد الاستقلال، بما في ذلك نقص الموارد، مشاكل في الصناعة والزراعة، واعتماد شبه كامل على الاقتصاد الريعي.

الإصلاح الزراعي والصناعي: السياسات الاقتصادية لبن بلة لم تحقق نتائج ملموسة، مما زاد الاحتقان السياسي والاجتماعي.

الاستياء الشعبي: هذه الفشل الاقتصادي انعكس على شعبية بن بلة، مما أعطى الجيش والحركة الانقلابية مبررًا لاعتبار أن البلاد تحتاج إلى قيادة أكثر فاعلية.

الهيمنة الحزبية ونقص التعددية السياسية

سيطرة FLN: الحزب الحاكم كان يهيمن على كل مؤسسات الدولة، لكنه أصبح أيضًا أداة شخصية لبن بلة، مما أدى إلى احتقان داخل الحزب نفسه.

التمييز ضد العسكريين: بعض قادة الحزب والجيش شعروا بأنهم مستبعدون من اتخاذ القرارات السياسية، خاصة بعد محاولات بن بلة تعزيز السلطة الرئاسية.

هذا أدى إلى شعور العسكريين بأن هناك حاجة لتدخلهم المباشر للحفاظ على توازن السلطة في الدولة.

الضغوط الإقليمية والدولية

السياسة الخارجية لبن بلة: محاولاته الانفراد بقرارات السياسة الخارجية، مثل دعم حركات التحرر في إفريقيا والعالم العربي، أزعجت بعض الحلفاء العسكريين الذين كانوا يفضلون إدارة أكثر حكمة وعقلانية للموارد والدبلوماسية.

القلق من الانزلاق نحو الحكم الفردي: بعض العسكريين والخبراء السياسيين رأوا أن بن بلة يقترب من أسلوب حكم فردي مشابه للأنظمة الشمولية، مما يستدعي تدخل الجيش.

الطابع الشخصي والانقلابي للأحداث

شبكة دعم داخل الجيش: بومدين وبقية الضباط لديهم دعم واسع داخل القوات المسلحة، بما في ذلك السيطرة على العاصمة والمراكز الحيوية.

عدم وجود مقاومة كبيرة: ضعف مؤسسات الدولة المدنية والبرلمان والحكومة جعل الانقلاب سهلاً نسبيًا.

خطة محكمة: الانقلاب كان مدروسًا بعناية، بحيث يتم السيطرة على الرئاسة، الحكومة، وسائل الإعلام، والمؤسسات العسكرية بسرعة.

يمكن تلخيص الأسباب في خمس نقاط أساسية:

الصراع على السلطة بين الرئيس والجيش.

الفشل الاقتصادي والاجتماعي للسياسات الرئاسية.

احتكار السلطة الحزبية والنقص في التعددية السياسية.

الضغوط الإقليمية والدولية والخوف من حكم فردي.

جاهزية الجيش ووجود شبكة دعم داخل المؤسسة العسكرية.

الآثار السياسية، المؤسسية، الاقتصادية والاجتماعية:

النتائج السياسية

تغيير القيادة العليا للدولة

أحمد بن بلة أُطيح به واعتُقل، واستلم هواري بومدين رئاسة الدولة ورئاسة المجلس الثوري.

تحول النظام من جمهورية رئاسية مدنية إلى حكم مركزي عسكري.

تجميد دستور 1963 عمليًا

الدستور لم يُلغَ رسميًا، لكن جميع سلطاته التنفيذية والتشريعية أصبحت تحت سيطرة المجلس الثوري.

البرلمان والحكومة أصبحا أدوات تنفيذية تحت إشراف الجيش والمجلس الثوري.

تقييد دور الحزب الحاكم (FLN)

فقد الحزب استقلاليته السياسية، وأصبح أداة رمزية للجيش والمجلس الثوري.

أي نشاط حزبي أصبح خاضعًا للجيش، مما قلل من التعددية السياسية والرقابة المدنية.

تعزيز نفوذ الجيش الوطني الشعبي

الجيش أصبح المؤسسة الفاعلة والمحرك الرئيسي للسياسة، مع القدرة على التحكم في كل المؤسسات الرسمية.

النتائج الاقتصادية والاجتماعية

تحول في السياسة الاقتصادية

بومدين أطلق خطط الإصلاح الاقتصادي الطموحة، مثل مشروع التأميم والإصلاح الزراعي والصناعي، بهدف مواجهة الفشل الاقتصادي الذي صاحب حكم بن بلة.

الدولة أصبحت أكثر مركزية في التخطيط الاقتصادي، مع تدخل مباشر للسلطة التنفيذية العسكرية.

تقليص الاحتقان الاجتماعي والسياسي مؤقتًا

الانقلاب أعطى الجيش والبومدين فرصة إعادة ترتيب السلطة بشكل يقلل النزاعات الداخلية داخل الحكومة والحزب.

مع ذلك، استمرار بعض الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية أدى لاحقًا إلى بعض الاحتجاجات والضغط الشعبي.

النتائج المؤسسية

نشوء نظام مركزي سلطوي

المجلس الثوري أصبح السلطة العليا يجمع بين التشريع والتنفيذ.

الحكومة والمؤسسات المدنية فقدت استقلاليتها تقريبًا.

إعادة هيكلة مؤسسات الدولة

الجيش أصبح مؤثرًا في كل القطاعات، بما في ذلك السياسة الداخلية والخارجية.

المؤسسات المدنية أصبحت ثانوية مقارنة بالهيمنة العسكرية.

استقرار السلطة على المدى القصير

الانقلاب أنهى الصراعات بين الرئيس والجيش، وفرض هيكلًا سياسيًا أكثر استقرارًا من منظور السيطرة المركزية.

النتائج على المدى الطويل

رسخ الدور المركزي للجيش في السياسة الجزائرية

حتى بعد بومدين، أصبح الجيش عنصرًا محوريًا في توازن السلطة بالدولة.

تأجيل الديمقراطية والتعددية السياسية

مع الهيمنة العسكرية، تأجل ظهور الأحزاب المستقلة والديمقراطية البرلمانية الحقيقية حتى الثمانينات والتسعينات.

إعادة توجيه التنمية الاقتصادية والاجتماعية

الدولة المركزية نفذت مشاريع كبيرة للتأميم والتنمية، لكنها واجهت تحديات كبيرة بسبب ضعف الموارد واعتماد الاقتصاد على النفط والغاز.

يمكن تلخيص نتائج انقلاب 1965 في الجزائر كالتالي:

سياسيًا: تغيير القيادة، تركيز السلطة في يد المجلس الثوري والجيش، تقييد دور الحزب والبرلمان.

اقتصاديًا: إعادة توجيه التنمية تحت سيطرة الدولة والجيش، مع تعزيز خطط الإصلاح المركزي.

اجتماعيًا: تهدئة الاحتقان مؤقتًا، لكن استمرار بعض المشاكل الاقتصادية.

مؤسساتيًا: نشوء نظام مركزي سلطوي مع الجيش كمؤسسة محورية.

الانقلاب الذي وقع في 19 يونيو 1965 بالجزائر قام به هواري بومدين، قائد الجيش الوطني الشعبي آنذاك، مع دعم مجموعة من كبار الضباط في الجيش.

منفذي الانقلاب:

هواري بومدين

قائد الجيش الوطني الشعبي ورئيس أركان القوات المسلحة.

لعب الدور الرئيسي في التخطيط والتنفيذ.

بعد الانقلاب أصبح رئيس الدولة ورئيس المجلس الثوري.

مجموعة من كبار الضباط العسكريين

ضباط مؤثرون في الجيش، من بينهم قادة الوحدات العسكرية في العاصمة والمدن الكبرى.

شاركوا في السيطرة على القصر الرئاسي والمؤسسات الحيوية بسرعة ودون مقاومة كبيرة.

غياب المعارضة المسلحة

الانقلاب لم يواجه مقاومة كبيرة من الحكومة أو من أجهزة الدولة، بسبب ضعف المؤسسات المدنية واعتمادها على الحزب والجيش نفسه.

الدور الرمزي أو الغائب للرئيس أحمد بن بلة

كان بن بلة في وضع ضعيف سياسيًا وعسكريًا، ولم يتمكن من تحريك أي قوة لمواجهة الانقلاب.

الانقلاب كان عسكريًا بامتياز، بقيادة هواري بومدين، مدعومًا من كبار الضباط، بدون صراع مسلح كبير، وأسفر عن انتقال السلطة من الرئيس المدني أحمد بن بلة إلى القيادة العسكرية والمجلس الثوري.

ابرز الضباط الذين شاركوا في انقلاب 19 يونيو 1965 في الجزائر ودور كل منهم:

1. هواري بومدين (1932–1978)

المنصب قبل الانقلاب: قائد الجيش الوطني الشعبي ورئيس أركان القوات المسلحة.

الدور في الانقلاب: العقل المدبر والمخطط الرئيسي للانقلاب؛ خطط للإطاحة بالرئيس أحمد بن بلة والسيطرة على العاصمة والمؤسسات الحيوية.

بعد الانقلاب: أصبح رئيس الدولة ورئيس المجلس الثوري، وظل في السلطة حتى وفاته في 1978.

ملاحظات: شخصية مركزية في تاريخ الجزائر، اعتمد على الجيش لتثبيت السلطة، وترك إرثًا من الحكم العسكري المركزي.

محمد الشرفي

المنصب قبل الانقلاب: ضابط كبير في الجيش الوطني الشعبي، مسؤول عن الوحدات العسكرية بالعاصمة.

الدور في الانقلاب: تولى تنفيذ العمليات الميدانية للسيطرة على القصر الرئاسي والمؤسسات الحكومية.

بعد الانقلاب: ظل ضمن كبار الضباط الموثوق بهم بومدين، وشارك في دعم استقرار النظام الجديد.

عبد العزيز بوتفليقة (في بداية مسيرته العسكرية)

المنصب قبل الانقلاب: كان ضابطًا ضمن قيادة القوات المسلحة، مسؤول عن الشؤون الدبلوماسية العسكرية.

الدور في الانقلاب: دعم الانقلاب سياسيًا ودبلوماسيًا داخل الجيش، وساهم في توجيه المواقف لصالح بومدين.

ملاحظات: لاحقًا أصبح رئيس الجمهورية في 1999، لكنه كان آنذاك عنصرًا مساعدًا وليس قياديًا مباشرًا في الانقلاب.

الضباط الآخرون في المجلس الثوري العسكري

شملت مجموعة من قادة الوحدات العسكرية والفرقاء الرئيسيين في الجيش الوطني الشعبي.

تولوا السيطرة على العاصمة، المحطات الرئيسية، وسائل الإعلام، ووزارات الدولة الحيوية، لضمان نجاح الانقلاب بدون مقاومة كبيرة.

هؤلاء الضباط ساهموا في تنفيذ أوامر بومدين بسرعة وفعالية، مما أتاح انتقال السلطة السلس نسبيًا.

الانقلاب لم يكن نتيجة لمؤامرة حزبية، بل كان انقلابًا عسكريًا بحتًا، حيث كان الجيش الطرف الفاعل الوحيد.

تم التخطيط له بعناية لتجنب الصدام المسلح، وهو ما نجح فيه بومدين وفريقه.

ضعف المؤسسات المدنية والحزبية (الحكومة والبرلمان وFLN) ساعد في إتمام العملية بسرعة ودون مقاومة.

توزيع السلطات بين هذه المؤسسات بعد وصول هواري بومدين إلى السلطة:

1. رئاسة الدولة / رئيس الدولة

المؤسسة: الرئاسة الجزائرية.

الزعيم: هواري بومدين بعد الانقلاب.

الوظائف:

تولي السلطة التنفيذية العليا.

الإشراف على المجلس الوزاري والحكومة.

التحكم في السياسات الداخلية والخارجية.

أصبحت الرئاسة مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالمجلس الثوري، أي أن الرئيس كان القوة المركزية والسياسية الفاعلة.

المجلس الثوري الأعلى (المجلس الوطني للثورة سابقًا)

المؤسسة: أعلى هيئة حكم بعد الانقلاب العسكري.

الوظائف:

ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية في الوقت نفسه.

سن القوانين والتوجيهات السياسية.

الإشراف على جميع مؤسسات الدولة، بما فيها الحكومة والحزب الحاكم.

أهميته:

أصبح المجلس الثوري السلطة الحقيقية في الدولة، بينما المؤسسات المدنية أصبحت ثانوية.

الحكومة / المجلس الوزاري

المؤسسة: الجهاز التنفيذي التقليدي للدولة.

الوضع بعد الانقلاب:

فقدت استقلاليتها، وأصبحت تعمل تحت إشراف المجلس الثوري.

الوزراء مسؤولون عن تنفيذ السياسات فقط، وليس عن اتخاذ القرار.

الجيش الوطني الشعبي

المؤسسة: القوة العسكرية الرئيسية في الجزائر.

الدور بعد الانقلاب:

الجيش أصبح السلطة الفاعلة والمهيمنة، يسيطر على السياسة والأمن الداخلي والخارجي.

كبار الضباط كانوا جزءًا من المجلس الثوري، ما جعل الجيش أداة التحكم الفعلي.

الحزب الحاكم – جبهة التحرير الوطني (FLN)

المؤسسة: الحزب الحاكم الوحيد.

الوضع بعد الانقلاب:

أصبح أداة رمزية أكثر منه مؤسسة فعالة.

أي نشاط حزبي صار خاضعًا لتوجيهات الجيش والمجلس الثوري.

فقد دوره في تحديد السياسات أو الرقابة على السلطة التنفيذية.

2. المؤسسات المدنية الأخرى (برلمان، مجالس محلية)

المؤسسات: المجلس الوطني الشعبي، المجالس المحلية، وأجهزة الدولة التقليدية.

أصبحت أدوات تنفيذية ثانوية، تعتمد على قرارات المجلس الثوري والجيش.

فقدت قدرتها على المبادرة أو التأثير في السياسة الفعلية.

بعد انقلاب 19 يونيو 1965، أصبحت الهيمنة على السلطة مركزة بين ثلاث مؤسسات رئيسية:

رئاسة الدولة – الرئيس هواري بومدين.

المجلس الثوري الأعلى – السلطة التشريعية والتنفيذية العليا.

الجيش الوطني الشعبي – القوة المؤثرة والمسيطرة على السياسة.

بينما المؤسسات الأخرى مثل الحكومة، البرلمان، والحزب الحاكم أصبحت ثانوية أو رمزية، مما رسخ الحكم العسكري المركزي في الجزائر.

الهيكلية، الصلاحيات، والعلاقات بين المؤسسات:

رئاسة الدولة

السلطة التنفيذية العليا، تشمل كل الوزارات والهيئات الحكومية.

تحديد السياسات الداخلية والخارجية.

السيطرة على الجيش وقوى الأمن.

الإشراف على المجلس الثوري والتوجيه المباشر لمداولاته.

التحولات بعد الانقلاب:

الرئاسة لم تعد مجرد منصب رمزي أو تشريفي كما في بعض الأنظمة الديمقراطية؛ بل أصبحت مركز اتخاذ القرار الأساسي.

الرئيس أصبح محوريًا في كل قرارات الدولة، ما جعله يمارس صلاحيات شاملة على جميع مؤسسات الدولة.

لمجلس الثوري الأعلى

ممارسة السلطة التشريعية: سن القوانين، إصدار المراسيم، التحكم في السياسة العامة للدولة.

ممارسة السلطة التنفيذية: الإشراف على الحكومة، توجيه البرامج الاقتصادية والاجتماعية.

مراقبة الجيش والقوات الأمنية، وضمان ولاء الأجهزة العسكرية للسلطة السياسية.

أصبح السلطة الفعلية في الدولة، وتمركز القرار السياسي فيه.

جميع المؤسسات الأخرى أصبحت تتبع توجيهاته، بما فيها الحكومة والحزب الحاكم.

الحكومة / المجلس الوزاري

المؤسسة: الجهاز التنفيذي التقليدي للدولة.

فقدت استقلاليتها، وأصبحت تنفيذية بحتة، تعمل وفق تعليمات المجلس الثوري.

الوزراء مسؤولون عن إدارة القطاعات الحكومية دون القدرة على وضع السياسات الكبرى.

كانت أداة لتنفيذ البرامج الاقتصادية والاجتماعية التي يضعها المجلس الثوري والرئاسة.

حافظت على هيكل إداري وتنظيمي للدولة، لكنها فقدت القدرة على المبادرة السياسية.

الجيش الوطني الشعبي

المؤسسة: القوة العسكرية الرئيسية، بقيادة هواري بومدين.

الجيش أصبح السلطة الفعلية التي تضمن استقرار النظام وتطبيق القرارات.

كبار الضباط أصبحوا أعضاء في المجلس الثوري، مما يضمن ولاء الجيش للقيادة.

الجيش لم يكن فقط قوة دفاعية، بل أداة أساسية في التحكم بالسياسة الداخلية والخارجية.

الانقلاب أظهر أن الجيش هو المرجعية النهائية للسلطة في الدولة، وأصبحت أي خلافات سياسية أو مؤسسية تحل عبر القوة العسكرية.

1. الحزب الحاكم – جبهة التحرير الوطني (FLN)

المؤسسة: الحزب السياسي الوحيد في الجزائر بعد الاستقلال.

الوضع بعد الانقلاب:

فقد الحزب استقلاليته السياسية، وأصبح أداة رمزية لتطبيق سياسات الجيش والمجلس الثوري.

أي نشاط حزبي أصبح خاضعًا لتوجيهات القيادة العسكرية.

دور الحزب تمحور حول تنظيم الحياة السياسية الداخلية وإدارة القاعدة الشعبية، مع فقدان القدرة على صناعة القرار.

المؤسسات المدنية الأخرى (البرلمان والمجالس المحلية)

المؤسسات: المجلس الوطني الشعبي، المجالس المحلية، وبعض الأجهزة الإدارية.

الوضع بعد الانقلاب:

أصبح دورها شكليًا ورمزيًا، حيث تعمل كمؤسسات تنفيذية تعتمد على توجيهات المجلس الثوري والرئاسة.

فقدت القدرة على اتخاذ القرار أو ممارسة الرقابة على السلطة التنفيذية.

العلاقة بين المؤسسات بعد انقلاب 1965

هرمية السلطة:

رئاسة الدولة + المجلس الثوري: السلطة العليا والمركزية، يتخذان القرارات النهائية.

الجيش الوطني الشعبي: القوة الفاعلة لضمان تنفيذ القرارات واستقرار النظام.

الحكومة: جهاز تنفيذي محدود، مسؤول عن تطبيق البرامج.

الحزب الحاكم والبرلمان والمجالس المحلية: أدوات ثانوية أو رمزية.

توازن القوى:

القوة الحقيقية تمركزت بين بومدين والمجلس الثوري والجيش، بينما المؤسسات الأخرى أصبحت أدوات تنفيذية فقط.

هذا الهيكل أدى إلى نشوء نظام مركزي سلطوي قوي، يسيطر على كل مفاصل الدولة.

الانقلاب أعاد هيكلة الدولة الجزائرية بشكل مركزي، مع تعزيز دور الجيش على حساب المؤسسات المدنية.

الرئاسة والمجلس الثوري أصبحا محور القرار، في حين تم تقليص دور البرلمان والحكومة إلى أدوات تنفيذية.

الجيش لم يعد قوة دفاعية فقط، بل أصبح مؤسسة سياسية مركزية تسيطر على كل مناحي الحكم.

الحزب الحاكم (FLN) حافظ على دوره في تنظيم القاعدة الشعبية، لكنه فقد استقلاليته الفعلية.

المؤسسات السياسية في ظل دستور 1976

بعد **جوان 1965**، دخلت الجزائر مرحلة سياسية جديدة عقب **انقلاب 19 جوان 1965** الذي قاده **هواري بومدين** ضد الرئيس **أحمد بن بلة**، عُرفت باسم "**تصحيح الثورة**" أو "**مجلس الثورة**"، وتميزت بتغييرات عميقة في بنية المؤسسات السياسية ونظام الحكم. فيما يلي عرضٌ مفصلٌ للمؤسسات السياسية الجزائرية بعد هذا التاريخ:

السياق العام لما بعد 19 جوان 1965

جاء الانقلاب نتيجة صراع داخلي في السلطة بين الرئيس بن بلة وبعض رفاقه في جبهة التحرير الوطني والجيش.

تم **تعطيل العمل بالدستور** الصادر سنة 1963، وحُلّت المؤسسات الدستورية (البرلمان والحكومة المنتخبة).

تولّى **هواري بومدين** رئاسة الدولة، وشكّل **مجلس الثورة** كهيئة عليا تتولى مهام السلطة التنفيذية والتشريعية معاً.

ثانياً: المؤسسات السياسية بعد انقلاب 19 جوان 1965

مجلس الثورة

أُنشئ في **19 جوان 1965** كأعلى سلطة في البلاد.

ضمّ في البداية حوالي **26 عضواً** من كبار قادة الجيش والثورة.

تولّى **هواري بومدين** رئاسته، فجمع بين **منصب رئيس الدولة** و**رئيس الحكومة** و**وزير الدفاع**.

كانت صلاحياته تشمل:

رسم السياسة العامة للدولة.

إصدار المراسيم ذات القوة القانونية.

تعيين الوزراء وكبار المسؤولين.

تمثيل السيادة الوطنية داخلياً وخارجياً.

وهكذا أصبح مجلس الثورة **السلطة السياسية العليا**، وألغى فعلياً الفصل بين السلطات.

الحكومة (مجلس الوزراء)

كانت تحت سلطة مباشرة من مجلس الثورة، خاصة من رئيسه.

عمل الوزراء كمنفذين للسياسة العامة دون استقلالية حقيقية.

تم تعيينهم بقرار من مجلس الثورة، وأدوا دوراً تقنياً أكثر من كونه سياسياً.

بمعنى أن الحكومة فقدت صفتها كسلطة تنفيذية مستقلة، وأصبحت جهازاً تنفيذياً تابعاً لرئاسة الدولة ومجلس الثورة.

جبهة التحرير الوطني ((FLN

رغم بقاءها الحزب الوحيد في البلاد، تراجعت مكانتها السياسية بين 1965 و1976.

خضعت لسيطرة الدولة ومجلس الثورة، وأصبحت **أداة تعبئة سياسية وإيديولوجية** أكثر من كونها قوة تقريرية.

أُعيد تنظيمها سنة 1975 لتكون القاعدة السياسية للنظام في ظل التحضير للدستور الجديد.

الجيش الوطني الشعبي

كان له الدور المركزي في النظام السياسي، إذ شكّل العمود الفقري لمجلس الثورة.

ساهم في استقرار النظام ودعم سلطة بومدين.

تم التركيز على عقيدة "**الجيش الوطني الثوري**" الملتزم بخدمة أهداف الثورة الاشتراكية.

يمكن القول إن النظام السياسي بعد 1965 اتخذ طابعاً **عسكرياً – بيروقراطياً**، تماهى فيه الجيش مع الدولة.

المؤسسات الاستشارية والإدارية

ظهرت أجهزة وهيئات جديدة لتطبيق السياسة الاقتصادية والاجتماعية، منها:

المجلس الوطني للتخطيط.

اللجان القطاعية للتسيير الذاتي بعد تأميمات 1971.

المنظمات الجماهيرية مثل الاتحاد العام للعمال الجزائريين ((UGTAواتحاد النساء والشباب.

هذه المؤسسات لم تكن مستقلة سياسياً، بل تعمل ضمن التوجه الاشتراكي للدولة.

ثالثاً: التطور نحو المؤسسات الدستورية الجديدة (1976)

بعد وفاة الرئيس بومدين، وقبلها في **1976**، تم إصدار **الميثاق الوطني** و**دستور 1976**، اللذين أنهيا المرحلة الانتقالية التي بدأت في 1965.

الدستور الجديد أعاد بعض الهياكل المؤسساتية:

رئاسة الجمهورية كمؤسسة دستورية.

المجلس الشعبي الوطني كسلطة تشريعية.

تأكيد على **حزب واحد هو جبهة التحرير الوطني** كقائدة للدولة والمجتمع.

بعد جوان 1965، دخلت الجزائر مرحلة "**مجلس الثورة**" التي اتسمت بتركّز السلطة في يد الرئيس بومدين وغياب الحياة الدستورية والمؤسسات المنتخبة. كان النظام قائماً على **الشرعية الثورية** والجيش كدعامة أساسية، واستمر هذا الوضع حتى صدور **دستور 1976** الذي أعاد بعض التوازن المؤسساتي للدولة

أولاً: تطور السلطة السياسية بعد 19 جوان 1965

التحول من النظام الدستوري إلى النظام الثوري

بعد انقلاب 19 جوان، تم **تعليق العمل بالدستور** واعتبار البلاد في **مرحلة ثورية انتقالية.**

لم تعد الشرعية قائمة على **الانتخابات أو النصوص القانونية**، بل على **الشرعية الثورية** التي تستمد مشروعيتها من ثورة نوفمبر 1954.

تم تحويل الدولة إلى جهاز مركزي يقوده مجلس الثورة باسم الحفاظ على "المبادئ الأساسية للثورة الجزائرية".

هذا التحول أعاد **السلطة إلى العسكريين**، واعتبر أن المؤسسات السابقة لم تنجح في تحقيق الانسجام الثوري.

بمعنى أن "الثورة" أصبحت هي مصدر الشرعية، وليس الدستور.

صعود هواري بومدين وتكريس الحكم الشخصي

بومدين جمع بين **السلطة السياسية والعسكرية** والاقتصادية، إذ كان رئيس الدولة ووزير الدفاع ورئيس الحكومة.

تمت **مركزة القرار السياسي** في الرئاسة، ما جعل النظام أقرب إلى **النظام الرئاسي المطلق**.

بومدين لم يكن يعتمد على حزب قوي، بل على شبكة من الولاءات داخل الجيش والإدارة.

هذه المركزية الشديدة في القرار السياسي أضعفت المؤسسات الوسيطة مثل الحزب والمنظمات الجماهيرية.

هذا ما جعل النظام يُوصَف بأنه **نظام بيروقراطي سلطوي**.

المؤسسات السياسية الرسمية بعد 1965

مجلس الثورة (1965–1976)

كان هو الهيئة العليا التي تمثل الدولة، وتشمل أبرز قادة الثورة والجيش.

تكوينه: 26 عضواً عند التأسيس، من بينهم الطاهر زبيري، بوتفليقة، شابو، زرهوني، وغيرهم.

وظائفه:

التشريع عبر إصدار أوامر (لها قوة القوانين).

الإشراف على السياسة الخارجية والدفاع.

المصادقة على الخطط الاقتصادية الكبرى (مثل المخططات الرباعية).

تعيين كبار الموظفين في الدولة والجيش.

تحوله: مع مرور الوقت، تقلص دوره العملي، وأصبح هواري بومدين يدير كل القرارات بنفسه، خاصة بعد الخلافات الداخلية ومحاولة الانقلاب عليه عام 1967 (الطاهر زبيري).

في النهاية، تحول مجلس الثورة إلى **إطار رمزي** للشرعية الثورية أكثر من كونه هيئة حاكمة فعلياً.

الحكومة ومجلس الوزراء

ظلت الحكومة **تُعيَّن من طرف الرئيس**، ولم تكن مسؤولة أمام أي هيئة تشريعية.

مهام الوزراء اقتصرت على تنفيذ توجيهات الرئاسة دون صلاحيات مستقلة.

ظهرت بعض الوزارات الجديدة مثل وزارة التخطيط ووزارة الصناعة الثقيلة لتعكس توجه الدولة الاشتراكي.

في الممارسة، كانت السلطة التنفيذية تتركز في يد الرئيس، والحكومة مجرد جهاز إداري.

جبهة التحرير الوطني ((FLN

ظلت **الحزب الوحيد**، لكنها فقدت دورها السياسي الفعلي في اتخاذ القرار.

بومدين أعاد تنظيمها سنة 1975 لإعطائها طابعاً "تعبوياً" يخدم الدولة الاشتراكية.

تحولت الجبهة إلى **أداة تأطير سياسي وإيديولوجي**، عبر تنظيم الحملات الشعبية والتوعية الاشتراكية.

أصبحت علاقتها بالدولة علاقة تبعية، وليس قيادة.

الحزب كان "واجهة سياسية" للنظام أكثر من كونه فاعلاً مستقلاً.

المنظمات الجماهيرية

مثل: **الاتحاد العام للعمال الجزائريين ((UGTA، اتحاد النساء الجزائريات، اتحاد الشباب الجزائري.**

كانت هذه التنظيمات تُستخدم كأدوات دعم للنظام السياسي، وتعمل على نشر الفكر الاشتراكي والتأميم.

خضعت لرقابة الدولة والحزب، ولم يكن لها استقلال نقابي حقيقي.

المجالس المحلية والبلدية

استمر وجود المجالس البلدية والولائية بشكل محدود، لكن أعضاؤها يُعيَّنون غالباً من طرف السلطة المركزية أو الحزب.

لم تكن هناك انتخابات حقيقية، لأن النظام كان يقوم على الحزب الواحد، وكل المترشحين كانوا من جبهة التحرير الوطني.

المؤسسات الاقتصادية والإدارية ذات الطابع السياسي

تم إنشاء مؤسسات تُمارس أدواراً سياسية بشكل غير مباشر من خلال **التسيير الذاتي والاشتراكية**، مثل:

المجلس الوطني للتخطيط: كان يضع الخطط التنموية المركزية.

المؤسسات الوطنية للتسيير الذاتي: ظهرت بعد تأميمات 1971 في الصناعة والزراعة.

وزارة التوجيه الوطني: مهمتها نشر الفكر الاشتراكي والتعبئة السياسية.

وهكذا امتد الطابع السياسي للدولة إلى كل القطاعات، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

انعكاسات النظام على الحياة السياسية والمؤسساتية

غياب التعددية السياسية:

لم يكن هناك أي حزب معارض أو نقابة مستقلة، إذ كان النظام يقوم على وحدة الحزب والسلطة.

ضعف المشاركة الشعبية:

تم التركيز على تعبئة الجماهير أكثر من إشراكها في القرار السياسي.

سيطرة البيروقراطية:

توسع الجهاز الإداري بشكل كبير، وأصبح وسيلة لضبط المجتمع أكثر من خدمته.

استقرار سياسي مقابل غياب الديمقراطية:

النظام ضمن استقراراً سياسياً واقتصادياً بفضل المركزية والانضباط، لكنه حدّ من حرية التعبير والمشاركة.

خامساً: الدستور الجديد وإعادة بناء المؤسسات (1976)

في نهاية المرحلة، أدرك بومدين ضرورة إرساء شرعية مؤسساتية بدل شرعية ثورية، فأصدر:

الميثاق الوطني (27 جوان 1976)، الذي حدد الإطار الفكري للنظام الاشتراكي.

دستور 19 نوفمبر 1976، الذي:

أعاد تأسيس **رئاسة الجمهورية** كمؤسسة دستورية منتخبة.

أنشأ **المجلس الشعبي الوطني** كهيئة تشريعية.

نصّ على أن **جبهة التحرير الوطني هي الحزب القائد للدولة والمجتمع.**

بذلك انتهت مرحلة مجلس الثورة، ودخلت الجزائر مرحلة جديدة من "الشرعية الدستورية الاشتراكية".

: التحول في مفهوم الدولة والسلطة

بعد 19 جوان 1965، لم يعد يُنظر إلى الدولة كجهاز مؤسساتي قانوني بقدر ما اعتُبرت **أداة ثورية لتحقيق مشروع اجتماعي – اقتصادي اشتراكي.**
أصبح مفهوم **الشرعية الثورية** هو الأساس، فتم تجاوز فكرة التداول المؤسساتي إلى فكرة الاستمرارية الثورية، أي أن الثورة لم تنتهِ، بل استمرت في شكل سلطة سياسية قائمة.

هذا التحول جعل الدولة تُبنى على **التعبئة الأيديولوجية** أكثر من البناء الدستوري، فتحولت مؤسساتها إلى أدوات تنفيذ لبرنامج الثورة الاشتراكية: الدولة كانت تُدار بمفهوم "المهمة التاريخية" وليس بمبدأ "الوظيفة القانونية".

إعادة تشكيل النخبة السياسية

من أبرز التحولات بعد 1965 هو صعود **نخبة جديدة من العسكريين والتقنيين** إلى مراكز القرار.
الجيش أصبح المدرسة الأولى للكوادر السياسية، حيث كان الولاء للثورة والوطن مقدماً على الكفاءة الحزبية أو الشعبية.

كما تم استبعاد أغلب القيادات السياسية التقليدية لجبهة التحرير الوطني التي برزت في مرحلة بن بلة، وتم استبدالها برجال إدارة واقتصاد مرتبطين بالمؤسسة العسكرية.

نتيجة لذلك، أصبح النظام يعتمد على **تحالف بين النخبة العسكرية والتكنوقراطية**، بينما أُقصيت الفئات السياسية المدنية من المشاركة الفعلية في صناعة القرار.

مركزية القرار وهيمنة الرئاسة

هواري بومدين فرض نموذج حكم قائم على **شخصنة السلطة**، حيث تحولت الرئاسة إلى محور النظام.

كانت كل القرارات تمر عبر هرم رئاسي محكم يربط الوزارات والإدارات العليا بالرئيس مباشرة.

حتى مجلس الثورة، الذي كان من المفترض أن يكون هيئة جماعية، فقد دوره تدريجياً لصالح سلطة الرئيس المنفرد.

هذه المركزية الشديدة جعلت مؤسسات الدولة تعمل بمنطق الانضباط العسكري، فغاب النقاش السياسي وحلّ محله القرار الموحّد.

الطابع الإيديولوجي للمؤسسات

منذ 1967، بدأ النظام في تأسيس ما سُمّي بـ**الدولة الاشتراكية** ذات التوجه الوطني.

المؤسسات لم تُبنَ بوصفها أجهزة محايدة، بل كأدوات تعبئة لنشر قيم الاشتراكية والعدالة الاجتماعية.

المدرسة، والإدارة، والمنظمات الجماهيرية كلها كانت تنفذ وظيفة سياسية واضحة: **خلق مواطن اشتراكي ملتزم بمبادئ الثورة.**

حتى التخطيط الاقتصادي كان يخضع لتوجه أيديولوجي أكثر منه عقلاني، حيث اعتُبر التسيير الذاتي "ثورة ثانية" ضد الاستغلال.

: العلاقة بين الجيش والسياسة

الجيش في هذه المرحلة لم يكن مجرد جهاز دفاعي، بل كان **فاعلًا سياسيًا واقتصاديًا** في قلب الدولة.

أفراده تولّوا مناصب وزارية وإدارية عليا، وكان الانتماء للمؤسسة العسكرية مصدر شرعية في التعيينات.

غير أن بومدين سعى لاحقًا إلى ضبط هذه العلاقة عبر تقليص الدور السياسي المباشر للجيش، وتحويله إلى ضامن للنظام لا إلى منافس للرئاسة.

بعد محاولة الانقلاب الفاشلة سنة 1967، أُعيد تنظيم الجيش وفق مبدأ الطاعة للمؤسسة الرئاسية، مع تعزيز الولاء له شخصيًا.

البيروقراطية كأداة للحكم

من أبرز سمات هذه المرحلة توسّع الجهاز الإداري، وظهور ما يُعرف بـ**الطبقة البيروقراطية** التي تولت تنفيذ السياسات العامة.

الإدارة أصبحت وسيلة ضبط اجتماعي أكثر من كونها أداة تسيير، إذ كانت تُستخدم لمراقبة المجتمع وتوجيهه.

هذه البيروقراطية اكتسبت نفوذًا كبيرًا، لكنها أدت إلى **بطء في اتخاذ القرار** و**ضعف في الرقابة**، خصوصًا مع غياب مؤسسات تمثيلية حقيقية.

الانعكاسات على الحياة السياسية

غياب المنافسة السياسية خلق فراغًا في المجال العام، فتم استبدال السياسة بالمشاركة الرمزية عبر المنظمات التابعة للدولة.

أصبح المواطن يُشارك من خلال **الهياكل الرسمية للحزب الواحد** لا عبر انتخابات حرة.

الخطاب السياسي اتسم بالتعبئة الدائمة حول شعارات الثورة، والتنديد بالإمبريالية، والدعوة إلى بناء "الإنسان الاشتراكي الجديد".

ورغم هذا الانغلاق، نجح النظام في **تثبيت الاستقرار السياسي والاجتماعي** طيلة عقد من الزمن بفضل العوائد النفطية والتوجهات الاجتماعية.

: الانتقال نحو الشرعية الدستورية الجديدة

في منتصف السبعينيات، بدأت تظهر بوادر إرهاق النظام الثوري. أدرك بومدين أن استمرار الحكم عبر المراسيم لا يمكن أن يضمن الاستمرارية، خصوصاً مع التغيرات الإقليمية والدولية.
لذلك، قرر إعادة بناء الإطار الدستوري على أساس اشتراكي منظم، ما أدى إلى صياغة **الميثاق الوطني سنة 1976**، الذي حدّد المرجعية السياسية للدولة الجديدة.
هذا الميثاق مهد لصدور دستور 1976، الذي كان **تتويجاً لمرحلة التحول من الثورة إلى الدولة**، حيث أعاد الاعتراف ببعض المؤسسات التمثيلية، لكن في إطار الحزب الواحد والقيادة الرئاسية المطلقة.

الأثر التاريخي لهذه المرحلة

تُعدّ مرحلة ما بعد جوان 1965 حجر الأساس للنظام السياسي الجزائري الذي استمر عقودًا لاحقة.
لقد أرست تقاليد الحكم المركزي، وسيطرة الدولة على الاقتصاد، ودمج الجيش في بنية السلطة.
كما شكلت قاعدة للتجربة الاشتراكية الجزائرية التي ستتطور لاحقًا نحو مزيد من المؤسسية بعد وفاة بومدين سنة 1978.
ورغم الانتقادات التي وجهت للنظام من حيث غياب الديمقراطية، إلا أن هذه المرحلة كانت حاسمة في **بناء الدولة الحديثة واستقرارها** بعد سنوات من الفوضى السياسية في بداية الاستقلال.

أثر المؤسسات السياسية الجزائرية (1965–1978) على التحول السياسي في مرحلة ما بعد بومدين ودستور 1976، وصولاً إلى عهد الشاذلي بن جديد:

لقد تركت المرحلة الممتدة من 1965 إلى 1978 بصمتها العميقة على المسار السياسي الجزائري، إذ وضعت **الأسس البنيوية للنظام السياسي المعاصر**. فالنموذج الذي أرساه هواري بومدين من خلال مجلس الثورة والبيروقراطية المركزية أنتج دولة قوية من حيث الجهاز، لكنها محدودة من حيث المشاركة السياسية. وعندما جاء **دستور 1976**، لم يكن سوى إعادة تأطير قانوني لمؤسسات قائمة فعلاً منذ 1965، أي أنه شرعن ما كان واقعًا: رئاسة قوية، حزب قائد، وجيش ضامن للنظام.

هذا الإرث انتقل إلى مرحلة **الشاذلي بن جديد (1979–1992)**، الذي ورث نظامًا متماسكًا من حيث الهياكل، لكنه جامد من حيث الممارسة السياسية. فمحاولته إدخال إصلاحات اقتصادية وسياسية واجهت مقاومة من البيروقراطية القديمة التي ترسخت منذ عهد مجلس الثورة. ومع ذلك، فإن الإرث المؤسساتي لتلك المرحلة ساهم في بقاء الدولة متماسكة رغم التحولات الكبرى التي عرفتها البلاد في الثمانينيات والتسعينيات.

بعبارة أخرى، فإن مؤسسات ما بعد جوان 1965 لم تكن مجرد أجهزة حكم انتقالية، بل كانت **النواة الصلبة للدولة الجزائرية الحديثة**، إذ رسخت مفهوم **السلطة المركزية ذات الطابع الجمهوري – الثوري**، وجعلت من العلاقة بين الجيش، الحزب، والرئاسة محور الاستمرارية السياسية في الجزائر حتى بدايات التعددية سنة 1989.

إن دراسة المؤسسات السياسية الجزائرية بعد جوان 1965 تكشف عن مرحلة حاسمة في تشكّل الدولة الوطنية الحديثة. فقد مثّل انقلاب 19 جوان نقطة تحول من التجربة الدستورية الأولى إلى **مرحلة الشرعية الثورية**، حيث حُكمت البلاد عبر مجلس الثورة الذي جمع بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، تحت قيادة هواري بومدين. وفي هذه الفترة، تجسدت الدولة في شخص الرئيس وأجهزته، بينما تراجعت مكانة الحزب والبرلمان والمؤسسات التمثيلية.

غير أن هذا النظام، رغم طابعه المركزي والسلطوي، ساهم في تحقيق **الاستقرار السياسي وبناء جهاز دولة قوي** استطاع قيادة مشروع وطني للتأميمات والتنمية والتصنيع. وقد كانت النتيجة ولادة مؤسسات ذات طابع إداري وتنظيمي صلب، شكّلت قاعدة التحول نحو الشرعية

الدستورية سنة 1976، حين أُعيد تأسيس الرئاسة والمجلس الشعبي الوطني في إطار نظام اشتراكي ذي حزب واحد.

وبذلك، فإن مؤسسات ما بعد 1965، رغم طابعها غير الديمقراطي، أدت دورًا أساسيًا في **ترسيخ الدولة الجزائرية الحديثة**، وضمان وحدتها واستمراريتها بعد مرحلة من الاضطراب السياسي. كما أنها مهدت لمرحلة جديدة من التحول التدريجي نحو الانفتاح والإصلاح في عهد الشاذلي بن جديد، ما يجعل تلك الحقبة حلقة مفصلية بين الثورة وبناء الدولة.

السياق العام لوضع دستور 1976

جاء **دستور 1976** في مرحلة انتقالية حساسة من تاريخ الجزائر، بعد أكثر من عشر سنوات من الحكم بالمراسيم والأوامر الصادرة عن **مجلس الثورة** عقب انقلاب 19 جوان 1965. كان الهدف من صياغته هو **إعادة الشرعية الدستورية** للدولة، مع الحفاظ على المكاسب الاشتراكية والسياسية التي تحققت خلال مرحلة هواري بومدين. وقبل إصداره، تم تنظيم **استفتاء على "الميثاق الوطني" في 27 جوان 1976**، الذي حدّد التوجهات الفكرية للدولة الجزائرية: الاشتراكية، الحزب الواحد، والالتزام بمبادئ ثورة نوفمبر.

إذن، جاء الدستور الجديد ليجسّد هذا الميثاق في نص قانوني، فأسس مؤسسات سياسية جديدة ضمن إطار "الديمقراطية الشعبية الاشتراكية"، مع الحفاظ على **القيادة المطلقة لرئيس الجمهورية وجبهة التحرير الوطني.**

ثانيًا: المبادئ العامة للدستور

حدد دستور 1976 الأسس الكبرى للنظام السياسي في الجزائر كما يلي:

الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية تقوم على مبدأ السيادة الوطنية.

جبهة التحرير الوطني هي الحزب القائد للدولة والمجتمع (المادة 6).

الاشتراكية هي الاختيار الاستراتيجي للدولة.

السلطة للشعب، تمارس عبر مؤسساته التمثيلية تحت إشراف الحزب.

الجيش الوطني الشعبي هو الضامن لسيادة الوطن ووحدة التراب.

هذه المبادئ حددت طبيعة النظام على أنه **نظام رئاسي مركزي** بغطاء اشتراكي وحزب واحد.

ثالثًا: المؤسسات السياسية الأساسية في دستور 1976

رئاسة الجمهورية

تعد **رئاسة الجمهورية** الركيزة الأساسية للنظام السياسي في دستور 1976.

انتخاب الرئيس: يُنتخب بالاقتراع العام المباشر لمدة ست سنوات قابلة للتجديد.

صلاحياته الواسعة:

تعيين الوزير الأول وأعضاء الحكومة وإنهاء مهامهم.

قيادة الجيش والسياسة الخارجية.

إصدار القوانين والمراسيم.

الدعوة إلى الاستفتاء أو حل المجلس الشعبي الوطني.

رئاسة الحزب الحاكم جبهة التحرير الوطني بحكم موقعه السياسي.

الصفة الجامعة: جمع الدستور للرئيس بين الشرعية الدستورية والشرعية الثورية، ما جعله مركز القرار الأعلى في الدولة.

وهكذا أعاد الدستور الاعتراف بمؤسسة الرئاسة، لكنه حافظ على طبيعتها المهيمنة كما كانت منذ 1965.

المجلس الشعبي الوطني (السلطة التشريعية)

أُنشئ كأول مؤسسة تشريعية بعد أحد عشر عامًا من غياب البرلمان.

يتكون من نواب يُنتخبون بالاقتراع العام، لكن ضمن لوائح الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني).

وظائفه:

مناقشة القوانين والمصادقة عليها.

الرقابة الشكلية على عمل الحكومة.

المصادقة على خطط التنمية والميزانية.

القيود:

لا يحق له اقتراح القوانين إلا عبر الحكومة.

لا يمكنه سحب الثقة من الحكومة.

يظل خاضعًا لتوجيهات الحزب والرئيس.

بهذا المعنى، كان المجلس الشعبي الوطني مؤسسة تمثيلية رمزية أكثر منه سلطة تشريعية مستقلة.

الحكومة (السلطة التنفيذية)

تتكون من الوزير الأول والوزراء.

تُعيَّن من قبل رئيس الجمهورية وتعمل تحت سلطته المباشرة.

دورها: تنفيذ السياسة العامة التي يحددها الرئيس، وتنسيق النشاط الإداري للدولة.

غياب الاستقلالية: لا تتحمل الحكومة مسؤولية سياسية أمام البرلمان، بل أمام الرئيس وحده.

وبالتالي، مثّلت الحكومة جهازًا إداريًا لتنفيذ قرارات الرئاسة، لا سلطة سياسية مستقلة.

جبهة التحرير الوطني (الحزب القائد)

نصّ الدستور صراحة على أن جبهة التحرير الوطني هي **الطليعة السياسية للدولة والمجتمع.**

كانت الجبهة تمثل الإطار الوحيد للمشاركة السياسية، إذ لا يُسمح بوجود أحزاب أخرى.

من خلال مؤتمراتها، تُوجّه السياسة الوطنية وتُرشّح رئيس الجمهورية والنواب.

عمليًا، تحوّلت الجبهة إلى **أداة شرعية للنظام السياسي،** تدمج مؤسسات الدولة في إطار حزبي موحد.

بهذا أصبحت الحدود بين الدولة والحزب شبه منعدمة، ما جعل النظام يقوم على وحدة السلطة.

المجالس الشعبية المحلية

أنشأ الدستور مجالس شعبية بلدية وولائية، تُنتخب من بين مرشحي الحزب الواحد.

أوكلت لها مهام تسيير الشؤون المحلية وتنفيذ الخطط الوطنية في المجال الإقليمي.

رغم طابعها الانتخابي، كانت خاضعة للوصاية المركزية ولتوجيهات الحزب والدولة.

المجلس الأعلى للأمن والمجلس الأعلى للقضاء

نص الدستور على إنشاء أجهزة استشارية عليا للرئيس:

المجلس الأعلى للأمن: لمتابعة قضايا الدفاع والسياسة العامة.

المجلس الأعلى للقضاء: لضمان استقلالية نسبية للجهاز القضائي وتنظيم المسار المهني للقضاة.

ورغم استحداثها، ظلت هذه المجالس خاضعة مباشرة لإرادة الرئيس ولم تمارس استقلالًا حقيقيًا.

رابعًا: طبيعة النظام السياسي وفق دستور 1976

يتضح من مجمل النصوص أن دستور 1976 كرس **نظامًا رئاسيًا سلطويًا ذا حزب واحد.** فقد منح صلاحيات شبه مطلقة لرئيس الجمهورية، وحدد دور البرلمان والحكومة والحزب ضمن إطار القيادة الرئاسية.
كما أنه جمع بين الشرعية الثورية (من خلال الميثاق الوطني) والشرعية الدستورية (من خلال الانتخاب)، فكوّن نظامًا هرميا يقوم على **الوحدة السياسية والتنظيم المركزي.**

خامسًا: أثر الدستور على الحياة السياسية

أعاد الدستور الحياة المؤسسية بعد عقد من الفراغ الدستوري.

شرعن قيادة الحزب الواحد للنظام السياسي، وأضفى طابعًا قانونيًا على سلطة بومدين.

رغم غياب التعددية، أتاح الدستور نوعًا من **الاستقرار المؤسساتي** الذي استمر إلى ما بعد وفاة بومدين.

شكل أساسًا للنظام السياسي الذي سيعرف تعديلات لاحقة في عهد الشاذلي بن جديد (1989)، عندما تم التخلي عن نظام الحزب الواحد.

لقد جسّد دستور 1976 مرحلة **الانتقال من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية الاشتراكية.**
فقد منح الجزائر مؤسسات سياسية واضحة المعالم، لكنه أبقى على مركزية القرار في يد الرئيس والحزب الواحد.
بذلك، يمكن القول إن هذا الدستور شكّل **إطارًا قانونيًا لدولة قوية ذات تنظيم هرمي،** لكنه لم يحقق الانفتاح السياسي الحقيقي، وظل محكومًا بفكرة "الطليعة الواحدة" التي تقود الشعب باسم الثورة.

أهم ملامح دستور 1976

تميز هذا الدستور بأنه **أعاد تنظيم الدولة في إطار مؤسسات دستورية محددة**، لكنه أبقى على الطابع المركزي والسلطوي للنظام. ومن أبرز سماته ما يلي:

ترسيخ النظام الرئاسي المطلق

جعل الدستور من **رئيس الجمهورية** محور النظام السياسي، ومنحه سلطات تنفيذية وتشريعية واسعة، منها:

تعيين الوزير الأول والوزراء وإقالتهم.

إعداد السياسة العامة للدولة.

إصدار المراسيم التنفيذية والتشريعية في حالات معينة.

ترؤس مجلس الوزراء والدفاع الوطني.

إمكانية حل المجلس الشعبي الوطني والدعوة إلى استفتاء شعبي.

وبهذا أصبح الرئيس يمثل "السلطة العليا" في الدولة، ما جعل النظام أقرب إلى **نظام رئاسي مهيمن** منه إلى نظام فصل سلطات.

إعادة بعث السلطة التشريعية

نص الدستور على إنشاء **المجلس الشعبي الوطني** كمؤسسة تشريعية منتخبة بالاقتراع العام المباشر، لكنه لم يكن مستقلًا تمامًا، إذ كانت قراراته مقيدة بتوجهات الحزب الحاكم "جبهة التحرير الوطني" وبتوجيهات رئيس الجمهورية، الذي يحتفظ بسلطة حلّه.

ترسيم الحزب الواحد

أقرّ دستور 1976 أن **جبهة التحرير الوطني هي الحزب القائد للدولة والمجتمع**، وهو ما

جعله إطارًا سياسيًا وحيدًا للممارسة السياسية، وأداة تعبئة وتنظيم للمواطنين. وقد نصت المادة 6 صراحة على أن الحزب هو "القوة السياسية الرائدة في البلاد".

تحديد العلاقة بين السلطات

ألغى الدستور عمليًا مبدأ الفصل بين السلطات، وأقرّ **مبدأ وحدة السلطة السياسية** في يد الرئيس والحزب. فالقضاء لم يكن مستقلاً تمامًا، والتشريع خاضع لتوجيهات السلطة التنفيذية، والحزب يتغلغل في كل مؤسسات الدولة والمجتمع.

مجلس الوزراء ومجلس الثورة

ألغى الدستور مجلس الثورة رسميًا، واستبدله **بمجلس الوزراء** برئاسة رئيس الجمهورية، كأعلى هيئة تنفيذية في الدولة. لكن بعض الصلاحيات التي كان يمارسها مجلس الثورة، مثل قيادة الجيش ووضع السياسات العليا، ظلت عمليًا بيد الرئيس.

الدلالات السياسية لدستور 1976

جاء دستور 1976 ليعبّر عن **تحول في الشرعية السياسية** من الثورة إلى الدولة، ومن القيادة الجماعية إلى القيادة الفردية.
فهو من جهة أعاد الاعتبار للمؤسسات الرسمية، مثل البرلمان والرئاسة والقضاء، لكنه من جهة أخرى جعلها **مرتبطة بشكل وثيق بالحزب والرئيس**، ما أدى إلى استمرار الطابع الأحادي للنظام.

كما عبّر هذا الدستور عن **مرحلة بناء الدولة الوطنية الاشتراكية**، إذ نصّ على المبادئ الاشتراكية، ودور الدولة في التخطيط الاقتصادي، والتأميم، والتسيير الذاتي. وبهذا شكّل دستور 1976 الإطار القانوني للمشروع الوطني لبومدين في التنمية والسيادة الاقتصادية.

أثر الدستور في الحياة السياسية اللاحقة

شكّل دستور 1976 الأساس القانوني للنظام السياسي الجزائري إلى غاية وفاة هواري بومدين سنة 1978، واستمر العمل به خلال عهد الشاذلي بن جديد إلى حين صدور دستور 1989 الذي أدخل التعددية الحزبية.

لكن إرثه ظل قويًا، إذ أسّس **لنموذج رئاسي مهيمن** وهيمنة الحزب الواحد، وهي السمات التي استمرت في السياسة الجزائرية لسنوات طويلة.

يُعدّ دستور 1976 محطة مركزية في تاريخ الجزائر السياسي، لأنه مثّل **انتقالًا من شرعية الثورة إلى شرعية المؤسسات**، لكنه لم يؤسس بعد لديمقراطية حقيقية. فقد حافظ على جوهر النظام الرئاسي الأحادي، وجعل من الحزب والرئيس عماد الحياة السياسية. ومع ذلك، ساهم في إرساء الهياكل الدستورية للدولة الجزائرية الحديثة، ووفّر إطارًا قانونيًا لتنظيم السلطات وبناء الاقتصاد الوطني وفق رؤية اشتراكية وطنية.

المؤسسات السياسية في دستور 1976

أولًا: رئاسة الجمهورية

تُعد **رئاسة الجمهورية** في دستور 1976 الركيزة الأساسية للنظام السياسي الجزائري، إذ جعل الدستور الرئيس محور السلطات الثلاث، ومصدر القرار السياسي والتنفيذي الأعلى. فقد نصت **المواد من 104 إلى 120** على صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية، يمكن تلخيصها في ما يلي:

التمثيل الأعلى للدولة في الداخل والخارج، وتوجيه السياسة العامة.

تعيين الوزير الأول والوزراء وإنهاء مهامهم، والإشراف المباشر على عمل الحكومة.

قيادة الجيش الوطني الشعبي، ورئاسة مجلس الدفاع الوطني.

إصدار القوانين والمراسيم، مع إمكانية اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي في المسائل الجوهرية.

حل المجلس الشعبي الوطني والدعوة إلى انتخابات جديدة.

اقتراح التعديلات الدستورية.

وقد جعلت هذه الصلاحيات من الرئيس **مركز الثقل السياسي في الدولة**، بحيث جمع بين القيادة السياسية والإدارية والعسكرية، مما عزز الطبيعة الرئاسية للنظام، وكرّس مبدأ وحدة السلطة بدل الفصل بينها.

ثانيًا: الحكومة (السلطة التنفيذية الفعلية)

نصّ دستور 1976 على وجود **وزير أول** (رئيس حكومة) يساعد رئيس الجمهورية في تنفيذ السياسة العامة.

إلا أن صلاحيات الوزير الأول كانت **محدودة جدًا**، إذ يعمل تحت سلطة الرئيس ويُعتبر منفذًا لتوجيهاته.

أما **مجلس الوزراء** فهو الهيئة التي يجتمع فيها الرئيس مع الوزراء لاتخاذ القرارات التنفيذية الكبرى، دون أن يكون لها استقلال فعلي.

بذلك أصبحت الحكومة مجرد **أداة تنفيذية تابعة للرئاسة**، تمارس مهامها في إطار التوجيهات الرئاسية والحزبية، وهو ما جعل الجهاز التنفيذي موحدًا تحت سلطة واحدة.

ثالثًا: المجلس الشعبي الوطني (السلطة التشريعية)

أعاد دستور 1976 إحياء السلطة التشريعية من خلال إنشاء **المجلس الشعبي الوطني**، وهو برلمان منتخب مباشرة من الشعب.

غير أن هذا المجلس لم يتمتع باستقلال فعلي، لأن صلاحياته كانت مقيدة من حيث المبادرة التشريعية ومن حيث رقابة الحكومة.

أهم وظائفه كانت:

مناقشة مشاريع القوانين والمصادقة عليها.

مراقبة عمل الحكومة عبر الأسئلة الشفوية أو المكتوبة.

إقرار الميزانية العامة للدولة.

لكن من الناحية العملية، كان المجلس يعمل **ضمن توجهات الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني)**، وكان الرئيس يمتلك سلطة **حلّه في أي وقت**. وهكذا تحولت المؤسسة التشريعية إلى **أداة للتصديق والمصادقة** أكثر من كونها سلطة تشارك في صنع القرار.

رابعًا: السلطة القضائية

جاء الدستور ليؤكد مبدأ **العدالة في خدمة الثورة والمجتمع**، فجعل القضاء جزءًا من النظام السياسي وليس سلطة مستقلة تمامًا.
فقد نصّ على أن القضاة يُعيّنون من طرف رئيس الجمهورية، وأن العدالة تُمارس باسم الشعب وتحت رقابة الدولة.

وشملت المنظومة القضائية:

المحكمة العليا كأعلى هيئة قضائية.

مجلس الدولة للنظر في المنازعات الإدارية.

المحاكم والمجالس القضائية عبر الولايات.

لكن رغم ذلك، ظل القضاء في تلك المرحلة **تابعًا للسلطة التنفيذية** من حيث التعيين والتوجيه، ما جعل استقلاله محدودًا، خصوصًا في القضايا ذات الطابع السياسي.

خامسًا: جبهة التحرير الوطني (الحزب القائد)

يُعد الحزب في دستور 1976 مؤسسة سياسية مركزية، إذ نصت المادة 6 على أن:

"جبهة التحرير الوطني هي الحزب الطليعي الذي يقود الدولة والمجتمع."

وهذا يعني أن الحزب لم يكن مجرد تنظيم سياسي، بل **مؤسسة دستورية** تُمارس القيادة على الدولة والمجتمع معًا.
كان دوره يتمثل في:

تأطير المواطنين سياسياً وفكرياً.

اقتراح التوجهات الكبرى للدولة.

مراقبة عمل المؤسسات من داخلها عبر مناضليه.

وقد أصبحت جبهة التحرير الوطني أداة لضمان وحدة السلطة، وربط الحكومة والبرلمان والرئاسة في منظومة واحدة، تُدار كلها في إطار الحزب الواحد.

سادسًا: **المؤسسات المساندة (الجيش – المنظمات الجماهيرية – المجالس المحلية)**

لم يكتفِ دستور 1976 بالمؤسسات الكلاسيكية، بل أقرّ وجود مؤسسات مساندة تمثل "الشرعية الشعبية والثورية"، منها:

الجيش الوطني الشعبي:
نصّ الدستور على أنه "درع الأمة وضامن وحدتها الترابية والسياسية"، ما جعله مؤسسة ذات دور سياسي غير مباشر، يحمي النظام ويحافظ على الاستقرار.

المنظمات الجماهيرية:
مثل الاتحاد العام للعمال الجزائريين، واتحاد النساء، واتحاد الفلاحين، واتحاد الطلبة. وهي منظمات مرتبطة بالحزب، تمثل امتدادًا سياسيًا واجتماعيًا له.

المجالس المحلية المنتخبة (البلديات والولايات):
أُنشئت لتطبيق مبدأ "الديمقراطية القاعدية"، لكنها بقيت تابعة إداريًا للحكومة المركزية.

سابعًا: العلاقات بين المؤسسات

تميز دستور 1976 بـ **مركزية السلطة حول رئيس الجمهورية**، حيث لم يكن هناك فصل حقيقي بين السلطات.

الرئيس يهيمن على الحكومة والتشريع والقضاء.

الحزب القائد يوجه جميع المؤسسات.

البرلمان يشرّع ضمن الإطار الحزبي.

القضاء يطبّق العدالة وفق مبادئ الثورة.

وهكذا شكلت مؤسسات دستور 1976 منظومة هرمية متماسكة، **قائمة على وحدة القيادة وتغليب المصلحة الوطنية على التعددية السياسية.**

ثامنًا: أثر مؤسسات 1976 في بناء الدولة

رغم الطابع الأحادي والمركزي لهذه المؤسسات، إلا أنها لعبت دورًا مهمًا في **ترسيخ الدولة الجزائرية الحديثة.** فقد:

نظمت توزيع السلطات داخل جهاز الدولة.

أرست الهياكل الإدارية والسياسية التي استمرت بعد بومدين.

مهدت لانتقال السلطة السلس سنة 1979 إلى الشاذلي بن جديد.

أسست لتقاليد في التسيير الإداري والسياسي ما زالت مؤثرة إلى اليوم.

إن مؤسسات دستور 1976 شكّلت **نقطة توازن بين الشرعية الثورية والشرعية الدستورية.** فهي من جهة أضفت طابعًا قانونيًا على النظام السياسي القائم، ومن جهة أخرى حافظت على منطق الوحدة والقيادة المركزية الذي ميّز المرحلة البومدينية. وقد أصبحت هذه المؤسسات حجر الزاوية في بناء الدولة الوطنية الحديثة، رغم محدودية التعددية السياسية واستقلال السلطات.إن عودة الحياة الدستورية سنة 1976 كانت نتيجة **تفاعل معقد بين دوافع سياسية، اقتصادية، فكرية، إدارية، وأمنية،** هدفها إرساء دولة مؤسساتية قوية بعد مرحلة من الحكم الثوري المباشر. فقد أراد بومدين أن يجعل من الدستور أداة لبناء الدولة الجزائرية الحديثة، وضمان الاستقرار، وتثبيت مبادئ الثورة في إطار قانوني دائم.

وهكذا لم تكن العودة إلى الدستور مجرد استجابة ظرفية، بل **تحولًا تاريخيًا نحو المأسسة والشرعية القانونية**، أسّس لما سيعرف لاحقًا بالنظام الجمهوري الرئاسي الذي استمر في الجزائر إلى اليوم.

تنظيم السلطات في دستور 1976 الجزائري

تنظيم السلطان في دستور 1976

يُعدّ دستور 1976 محطة أساسية في تطور النظام السياسي الجزائري، إذ أعاد البلاد إلى **الحياة الدستورية** بعد أكثر من عشر سنوات من الحكم الثوري الذي بدأ عقب انقلاب 19 جوان 1965. وقد جاء هذا الدستور ليكرس نظامًا سياسيًا ذي طابع **رئاسي قوي** يقوم على مبدأ "القيادة الجماعية في ظل الحزب الواحد"، لكنه في الواقع ركّز السلطة بيد رئيس الجمهورية.

أولاً: تنظيم السلطة التنفيذية

احتلّت **السلطة التنفيذية** موقع الصدارة في دستور 1976، وكان **رئيس الجمهورية** هو المحور الأساسي للحكم، حيث جمع بين صفات **رئيس الدولة ورئيس الحكومة ورئيس حزب جبهة التحرير الوطني**.

من أهم صلاحياته:

تعيين الوزير الأول والوزراء وإنهاء مهامهم.

ترؤس مجلس الوزراء وتحديد السياسة العامة للدولة.

قيادة القوات المسلحة وتعيين كبار المسؤولين المدنيين والعسكريين.

إصدار القوانين والمراسيم التنفيذية بعد مصادقة المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الدولة في الخارج، وإبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية.

إمكانية اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي في القضايا الكبرى.

وبذلك جعل الدستور من رئيس الجمهورية **الفاعل الرئيسي في الحياة السياسية**، في حين كانت الحكومة مجرد جهاز تنفيذي تابع لتوجيهاته.

ثانيًا: السلطة التشريعية

تجسدت السلطة التشريعية في **المجلس الشعبي الوطني**، وهو مؤسسة تمثيلية تُنتخب بالاقتراع العام المباشر.

غير أن المجلس لم يكن مستقلاً في عمله، إذ كانت القوانين تُعدّ وتُقترح في الغالب من طرف السلطة التنفيذية أو الحزب الحاكم، بينما يقتصر دور النواب على المصادقة. ومن أبرز مهامه:

مناقشة القوانين والمصادقة عليها.

مراقبة تنفيذ الخطط الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

التصويت على ميزانية الدولة.

لكن في الواقع، كان المجلس الشعبي الوطني **أداة لتجسيد توجهات الحزب الواحد** أكثر من كونه سلطة مستقلة تمارس رقابة حقيقية على الحكومة.

ثالثًا: السلطة القضائية

كرّس الدستور مبدأ استقلالية السلطة القضائية نظريًا، إذ نصّ على أن "القضاء سلطة مستقلة تمارس باسم الشعب"، لكنه في التطبيق كان خاضعًا لتوجهات الحزب والدولة، نظرًا للطابع الأيديولوجي للنظام الاشتراكي آنذاك.

ويتكوّن التنظيم القضائي من:

المحكمة العليا.

المجالس القضائية.

المحاكم.

كما نصّ الدستور على إنشاء **المجلس الأعلى للقضاء**، لضمان تسيير المسار المهني للقضاة.

رابعًا: الحزب ودوره في النظام السياسي

أحد أهم خصائص دستور 1976 هو إقراره **بالحزب الواحد**، حيث نصّ على أن "جبهة التحرير الوطني هي القائدة للدولة والمجتمع"، ما جعلها مؤسسة سياسية محورية تراقب عمل جميع السلطات.

فالحزب كان الإطار الذي تُصاغ داخله القرارات، وتُوجَّه عبره الحياة السياسية والإدارية في البلاد، مما جعل التنظيم الدستوري خاضعًا فعليًا لإرادة الحزب ورئيسه.

إن تنظيم السلطان في دستور 1976 جسّد نموذج **الدولة الرئاسية ذات الحزب الواحد**، حيث تركزت السلطة التنفيذية في يد الرئيس، بينما كانت السلطتان التشريعية والقضائية تمارسان وظائفهما في حدود التوجيه الحزبي والسياسي العام.

ورغم هذا الطابع المركزي، فإن الدستور مثّل **عودة تدريجية إلى الحياة المؤسسية** بعد عقد من الحكم الثوري، ومهّد لاحقًا لتطور النظام نحو التعددية السياسية التي أقرها دستور 1989.

العلاقة بين السلطات

لم يكرّس دستور 1976 مبدأ **الفصل بين السلطات** بالمعنى الليبرالي، بل تبنّى مبدأ "وحدة السلطة بقيادة الحزب"، أي أن السلط الثلاث تعمل بتكامل وانسجام داخل خط سياسي واحد.

فالعلاقة بين السلط كانت علاقة **تبعية وظيفية** أكثر من كونها علاقة رقابة متبادلة:

السلطة التنفيذية تهيمن على عمل السلطتين التشريعية والقضائية.

الحزب يضبط التوجه السياسي لكل مؤسسات الدولة.

المجلس الشعبي الوطني يمارس صلاحياته ضمن إطار السياسة العامة للدولة.

وبهذا، عُدّ دستور 1976 ترجمةً تنظيمية لمبدأ **القيادة الجماعية في ظل الحزب الواحد**، لا لفصل السلطات كما في الأنظمة الديمقراطية الكلاسيكية.

يُظهر تحليل تنظيم السلطات في دستور 1976 أنه جاء لتحقيق هدفين متوازيين:

ضمان الاستقرار السياسي بعد عقد من الحكم الثوري.

ترسيخ فلسفة الحزب القائد كأداة لتحقيق الوحدة الوطنية وبناء الاقتصاد الاشتراكي.

ورغم أن هذا النظام نجح في بناء مؤسسات قوية وتنظيم الحياة السياسية والإدارية، إلا أنه حدّ من استقلالية السلطات وقيّد الحريات السياسية.
ومع مرور الوقت، أفضى هذا النموذج إلى **نقاش واسع حول ضرورة التعددية السياسية والفصل بين السلطات**، وهو ما تحقق تدريجيًا في دستور 1989 الذي أنهى نظام الحزب الواحد وفتح الباب أمام الديمقراطية التعددية.

الخصائص العامة للنظام السياسي في دستور 1976

يمتاز النظام السياسي الذي أقرّه دستور 1976 بعدد من الخصائص المميزة التي تعكس طبيعة المرحلة التاريخية والفكرية التي صيغ فيها، والتي اتسمت بمحاولة الجمع بين **الشرعية الثورية والتنظيم الدستوري**، وبين **القيادة الموحدة والمأسسة السياسية**. يمكن تلخيص أبرز هذه الخصائص فيما يلي:

الطابع الرئاسي الممركز

من أهم سمات النظام السياسي في دستور 1976 تركيز السلطة التنفيذية في يد رئيس الجمهورية، الذي يجمع بين عدة صفات: رئيس الدولة، ورئيس الحكومة، والقائد الأعلى للقوات المسلحة، ورئيس الحزب الحاكم.
وقد منح الدستور الرئيس صلاحيات واسعة تشمل التعيين، والتشريع بالمراسيم، وحلّ البرلمان، وتمثيل الدولة خارجيًا. وبهذا كان النظام أقرب إلى **النظام الرئاسي الممركز**، الذي يجعل من الرئيس محور الحياة السياسية.

هيمنة الحزب الواحد

كرّس الدستور مبدأ **القيادة السياسية لجبهة التحرير الوطني** باعتبارها "الطليعة السياسية للأمة"، حيث نصّ على أن الحزب هو الأداة الوحيدة لتنظيم المواطنين وتأطيرهم. وبالتالي، أصبحت كل مؤسسات الدولة — بما في ذلك البرلمان والحكومة — تعمل تحت توجيه الحزب، الذي يحدد السياسة العامة ويُرشّح المسؤولين. وقد جعل هذا المبدأ من النظام السياسي **نظامًا حزبويًا أحاديًا** يختزل التعدد السياسي في بنية تنظيمية واحدة.

وحدة السلطة وتكاملها

لم يعتمد الدستور مبدأ الفصل الصارم بين السلطات كما في الأنظمة الليبرالية، بل تبنّى مبدأ **وحدة السلطة وتكامل وظائفها**. فالسلطات الثلاث — التنفيذية، التشريعية، القضائية — تعمل في انسجام داخل إطار الحزب والدولة، دون وجود توازن حقيقي أو رقابة متبادلة. وهذا المفهوم يستمد جذوره من الفكر الاشتراكي الذي يرى أن وحدة القيادة ضرورية لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الشاملة.

الطابع الاشتراكي للنظام

جاء دستور 1976 ليكرّس **الاختيار الاشتراكي** رسميًا كأساس للنظام السياسي والاقتصادي، حيث نصّ على أن الدولة تعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة ومحاربة الاستغلال. وقد انعكس هذا التوجه في تنظيم المؤسسات، إذ صُمّمت لتخدم أهداف التنمية الموجهة، والتأميم، وتوزيع الثروة، مع تغليب الصالح العام على الحريات الفردية.

العودة إلى الحياة الدستورية

أحد أبرز خصائص هذا الدستور أنه أعاد البلاد إلى **الإطار الدستوري المنظم** بعد مرحلة من الحكم بالشرعية الثورية. فقد تم إنشاء مؤسسات منتخبة، وإقرار دستور مكتوب يحدد صلاحيات كل سلطة، وهو ما أعاد

الاعتبار إلى فكرة الدولة المؤسسية بعد عقد من الحكم العسكري. لكن هذه العودة كانت مؤطرة بقيود الحزب الواحد، ما جعلها **عودة شكلية أكثر منها تعددية.**

القيادة الجماعية في إطار الحزب

رغم الطابع الرئاسي للنظام، حاول الدستور أن يوفق بين سلطة الرئيس ومبدأ القيادة الجماعية من خلال دور **مجلس الوزراء، والمجلس الشعبي الوطني، والمجالس الجهوية،** التي تعمل كلها ضمن استراتيجية واحدة تحددها جبهة التحرير الوطني. وبذلك سعى الدستور إلى إضفاء طابع مؤسسي على القرارات، مع الحفاظ على مركزية القرار السياسي في يد القيادة العليا.

يمكن القول إن النظام السياسي في دستور 1976 جسّد **مرحلة انتقالية** بين نظام الثورة ونظام المؤسسات، بين المركزية المطلقة والسعي نحو المأسسة. وقد مكّن الدولة من استعادة الاستقرار السياسي وبناء جهاز مؤسساتي قوي، لكنه في المقابل حدّ من التعددية والمشاركة السياسية. ولذلك، شكّل دستور 1976 الأساس الذي انطلقت منه الإصلاحات اللاحقة، وخاصة **دستور 1989** الذي تجاوز مرحلة الحزب الواحد نحو **التعددية السياسية والفصل النسبي بين السلطات.**

نتائج وتقييم دستور 1976

يُعتبر دستور 1976 نقطة تحول رئيسية في تاريخ الحياة السياسية الجزائرية، إذ مثّل عودة إلى النظام الدستوري بعد مرحلة طويلة من الحكم الثوري. غير أن تطبيقه كشف عن عدد من النتائج المتباينة، بين ما حققه من **إيجابيات على مستوى بناء الدولة والمؤسسات،** وما واجهه من **قيود بسبب طبيعته الأحادية والمركزية.**

يمكن تقسيم نتائج دستور 1976 إلى جانبين: الإيجابي والتقييمي النقدي.

أولًا: النتائج الإيجابية

العودة إلى الحياة الدستورية والمؤسساتية

بعد أكثر من عشر سنوات من غياب الدستور، أعاد دستور 1976 **الشرعية القانونية** إلى النظام السياسي الجزائري. فقد نظم عمل مؤسسات الدولة، وحدد صلاحيات كل سلطة، مما أنهى مرحلة الارتجال السياسي التي ميزت سنوات ما بعد الانقلاب. ومن خلاله، تأسست مؤسسات دائمة مثل **رئاسة الجمهورية، والمجلس الشعبي الوطني، والحكومة، والمجلس الأعلى للقضاء**، وهي مؤسسات لا تزال تشكل هيكل الدولة إلى اليوم.

ترسيخ مبدأ الدولة الوطنية الحديثة

ساهم الدستور في تثبيت فكرة **الدولة الوطنية المستقلة عن الثورة**، حيث أصبحت مؤسسات الحكم تستمد شرعيتها من نص دستوري لا من الشرعية الثورية. وهذا التحول كان مهمًا لترسيخ مبدأ سيادة القانون، وبناء جهاز إداري مستقر يخضع للقواعد القانونية بدل الولاءات الثورية.

تثبيت الاختيار الاشتراكي والتنمية الوطنية

كرّس الدستور رسمياً "الاختيار الاشتراكي" كقاعدة للنظام السياسي والاقتصادي، ما سمح للدولة بتنفيذ مشاريع اقتصادية كبرى، مثل **تأميم المحروقات، والإصلاح الزراعي، وبناء القطاع العام الصناعي.**

وقد شكل ذلك جزءًا من مشروع وطني للتنمية المستقلة هدفه تحقيق العدالة الاجتماعية وتقليص الفوارق الطبقية.

إعادة تنظيم العلاقة بين الحزب والدولة

من خلال النص على أن "جبهة التحرير الوطني هي القائدة للدولة والمجتمع"، حُدّدت طبيعة العلاقة بين الحزب والدولة في إطار قانوني ودستوري. فبعد أن كانت العلاقة غير واضحة خلال مرحلة مجلس الثورة، أصبح الحزب مكوّنًا رسميًا من مكونات النظام، له دور توجيهي ضمن منظومة الدولة، لا كسلطة موازية لها.

إرساء أسس الاستقرار السياسي

أعاد الدستور الاستقرار إلى النظام السياسي بعد سنوات من الغموض، إذ وحدّ بين القيادة السياسية والعسكرية والمدنية في إطار واحد، مما مكن البلاد من **تحقيق انسجام سياسي قوي** خلال النصف الثاني من السبعينيات.

التقييم النقدي والسلبيات

تركيز السلطة في يد الرئيس

رغم إعلانه عن فصل نسبي بين السلطات، إلا أن الدستور جعل من **رئيس الجمهورية مركز السلطة الفعلي**، حيث جمع بين صلاحيات رئيس الدولة ورئيس الحكومة والقائد الأعلى ورئيس الحزب.

وبذلك تحولت مؤسسات الدولة الأخرى إلى أدوات تنفيذية للقرارات الرئاسية، مما أضعف مبدأ الرقابة والمساءلة.

غياب التعددية السياسية

نصّ الدستور على احتكار جبهة التحرير الوطني للحياة السياسية، مما ألغى التعددية الحزبية وقيد حرية التعبير والمشاركة.

أدى ذلك إلى **جمود سياسي**، حيث أصبحت الانتخابات شكلية تدور ضمن إطار الحزب الواحد، ما حال دون بروز معارضة شرعية أو نقاش سياسي حقيقي.

تقييد استقلالية السلطة التشريعية والقضائية

بسبب سيطرة الحزب والرئيس، لم يتمكن المجلس الشعبي الوطني من أداء دوره كمؤسسة رقابية حقيقية، إذ كان يتلقى توجيهاته من القيادة السياسية.

كما بقي القضاء خاضعًا للسلطة التنفيذية من خلال رئاسة رئيس الجمهورية للمجلس الأعلى للقضاء، مما قلل من استقلاليته.

الطابع الإيديولوجي للدستور

صيغ الدستور بلغة أيديولوجية واضحة متأثرة بالاشتراكية، ما جعله يركّز على "العدالة الاجتماعية" و"تجذير الثورة"، أكثر من تركيزه على الحريات السياسية والفردية. وهذا الطابع الإيديولوجي حدّ من قابليته للتكيف مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية اللاحقة، خاصة في الثمانينيات.

غياب آليات تداول السلطة

لم يضع الدستور ترتيبات واضحة لتداول السلطة أو التعدد داخل الحزب، مما جعل **السلطة السياسية مغلقة** ومركزة في يد فئة محددة من القيادة، وهو ما ساهم لاحقًا في الأزمات السياسية التي عرفتها البلاد بعد وفاة بومدين سنة 1978.

ثالثًا: التقييم العام

يمكن القول إن دستور 1976 شكّل **مرحلة انتقالية مهمة** في تاريخ الجزائر السياسي، إذ نجح في بناء مؤسسات الدولة الحديثة وإعادة النظام الدستوري، لكنه فشل في تحقيق التوازن بين السلطتين السياسية والشعبية.
فقد كان الهدف منه **تثبيت الدولة أكثر من فتح المجال للديمقراطية**، ولذلك اتسم بالجمود والهيمنة الرئاسية والحزبية.

ورغم ذلك، فإن هذا الدستور مهّد الطريق لظهور نقاش وطني واسع حول الإصلاح السياسي، بلغ ذروته في نهاية الثمانينيات، وأفضى إلى **دستور 1989** الذي أدخل الجزائر في مرحلة جديدة قوامها **التعددية السياسية والفصل النسبي بين السلطات.**

المؤسسات السياسية في ظل دستور 1989

النظام السياسي الجزائري سنة 1989 يمثل مرحلة فاصلة في التاريخ السياسي للجزائر، إذ شهدت البلاد تحوّلًا جذريًا من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية السياسية والديمقراطية

الدستورية. هذا التحول جاء في سياق أزمة اقتصادية واجتماعية وسياسية خانقة عاشتها الجزائر في نهاية الثمانينيات، وأدت إلى إعادة النظر في بنية الدولة وطبيعة السلطة وعلاقة الحاكم بالمحكوم.

أولاً: السياق العام قبل دستور 1989

منذ الاستقلال سنة 1962، تبنّت الجزائر نظامًا سياسيًا يقوم على هيمنة حزب جبهة التحرير الوطني الذي كان يعتبر نفسه الممثل الشرعي الوحيد للثورة. في ظل حكم أحمد بن بلة ثم هواري بومدين، اتسم النظام بالصبغة الأحادية، حيث كان الحزب والدولة متداخلين، وتمركزت السلطة في يد رئيس الجمهورية، ولم تكن هناك معارضة سياسية منظمة أو تعددية حزبية.

بعد وفاة بومدين سنة 1978 وتولي الشاذلي بن جديد الحكم سنة 1979، بدأت تظهر بوادر التغيير، خاصة بعد الأزمة الاقتصادية الناتجة عن انخفاض أسعار النفط سنة 1986، والتي أدت إلى تراجع مداخيل الدولة وارتفاع البطالة وتدهور مستوى المعيشة. كما بدأت فئات واسعة من المجتمع تطالب بالإصلاح السياسي والاقتصادي، وأدت هذه التراكمات إلى اندلاع أحداث أكتوبر 1988، حيث خرج آلاف الشباب في مظاهرات احتجاجية ضد الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، وقمعتها السلطة بعنف، مما خلف عشرات القتلى.

ثانياً: التحول الدستوري لسنة 1989

استوعبت السلطة حجم الأزمة وضرورة الإصلاح، فقررت الشروع في تعديل جذري للدستور. وفي فبراير 1989، تم طرح مشروع دستور جديد على الاستفتاء الشعبي، فحظي بالموافقة بأغلبية كبيرة.

جاء دستور 1989 ليُحدث قطيعة شبه كاملة مع النظام السياسي السابق، إذ ألغى مبدأ الحزب الواحد وكرّس التعددية السياسية، وأعاد تنظيم العلاقة بين السلطات، وأكد على الحريات الفردية والجماعية.

ثالثاً: ملامح النظام السياسي الجديد بعد دستور 1989

1. **إقرار التعددية الحزبية**

كان أهم مبدأ أتى به دستور 1989 هو الاعتراف بحق المواطنين في تكوين جمعيات سياسية. هذا النص فتح الباب أمام ظهور أحزاب جديدة مثل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحزب العمال، وغيرها. بذلك انتقلت الجزائر من مرحلة الحزب الواحد إلى مرحلة التعددية السياسية الحقيقية.

2. **تعزيز الحريات العامة**

نص الدستور على حرية التعبير، وحرية الصحافة، وحق إنشاء الجمعيات، والحق في التظاهر، وحرية العقيدة. كما كفل مبدأ سيادة القانون واستقلال القضاء وضمان حقوق الإنسان.

3. **تقليص دور حزب جبهة التحرير الوطني**

لم يعد الحزب يحتكر السلطة أو يمثل الدولة كما كان في الدساتير السابقة. بل أصبح حزبًا كباقي الأحزاب الأخرى يمارس نشاطه في إطار القانون.

4. **إعادة تنظيم السلطة التنفيذية**

بقي النظام شبه رئاسي، حيث احتفظ رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة، لكنه لم يعد رئيسًا لحزب سياسي ولا قائدًا للأمة، بل ممثلًا للدولة. يتولى تعيين الوزير الأول، وله صلاحيات في تعيين كبار المسؤولين، لكنه أصبح مطالبًا باحترام الضوابط الدستورية والتشاور مع الحكومة والبرلمان.

5. **تنظيم جديد للسلطة التشريعية**

أقر الدستور إنشاء مجلس شعبي وطني منتخب بالاقتراع العام المباشر، يمارس التشريع ويراقب عمل الحكومة. وهذه كانت خطوة نحو تفعيل التمثيل الشعبي، رغم أن صلاحيات البرلمان بقيت محدودة مقارنة بالرئيس.

6. **السلطة القضائية**

نص الدستور على استقلال القضاء باعتباره ضمانة أساسية لسيادة القانون، مع التأكيد على إنشاء مجلس أعلى للقضاء يشرف على تسيير شؤون القضاة.

رابعاً: النتائج السياسية المباشرة لتطبيق دستور 1989

بعد صدور الدستور، شهدت الجزائر انفتاحًا سياسيًا غير مسبوق. تأسست عشرات الأحزاب والصحف المستقلة، وبدأت حياة سياسية نشطة. كما أجريت أول انتخابات بلدية تعددية سنة 1990 فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، تلتها انتخابات تشريعية سنة 1991، والتي أظهرت تقدمًا كبيرًا لنفس الحزب.

لكن هذا الانفتاح السريع ترافق مع ضعف في بنية الدولة وانعدام التوازن بين القوى السياسية، إضافة إلى مخاوف من وصول الإسلاميين إلى الحكم عبر الانتخابات. فتم إلغاء المسار الانتخابي سنة 1992 بعد فوز الجبهة الإسلامية في الدور الأول، ما أدى إلى أزمة سياسية وأمنية خطيرة دخلت فيها البلاد في ما سُمّي بـ«العشرية السوداء»، وهي مرحلة من العنف والإرهاب استمرت قرابة عشر سنوات.

خامساً: تقييم التحول السياسي لسنة 1989

يمكن القول إن دستور 1989 كان خطوة تاريخية نحو بناء نظام ديمقراطي تعددي، لكنه جاء في ظروف داخلية ودولية معقدة. فعلى الرغم من أنه فتح الباب للحريات السياسية، إلا أن غياب ثقافة ديمقراطية راسخة وضعف مؤسسات الدولة وتسرع عملية الانتقال السياسي جعل التجربة تنزلق إلى الفوضى.

لقد مثل دستور 1989 محاولة جادة لتحديث النظام السياسي الجزائري وإعادة الشرعية للمؤسسات، لكنه أظهر أيضًا حدود الإصلاحات السياسية في غياب توافق وطني وثقافة سياسية ناضجة. ومع ذلك، فإن مبادئ هذا الدستور ظلت مرجعًا في كل الإصلاحات الدستورية اللاحقة، بما فيها تعديلات 1996 و2008 و2016 و2020، التي سعت كلها إلى الموازنة بين متطلبات الاستقرار السياسي والتعددية الديمقراطية.

النظام السياسي الجزائري بعد 1989 مرّ من الأحادية إلى التعددية، ومن الحزب القائد إلى التنافس السياسي، ومن احتكار السلطة إلى توزيعها مؤسسيًا بين الرئاسة والحكومة والبرلمان والقضاء. غير أن هذا التحول واجه صعوبات ناتجة عن ضعف التجربة الديمقراطية، والتوتر بين

القوى السياسية، والظروف الاقتصادية والأمنية. رغم ذلك، يبقى دستور 1989 نقطة تحول مركزية في مسار تطور الدولة الجزائرية الحديثة، إذ أسس لأول مرة لشرعية قائمة على التعددية السياسية والحرية الدستورية بعد أكثر من ربع قرن من الحكم الأحادي.

أولاً: أسباب التحول الدستوري لسنة 1989

.1الأسباب الاقتصادية

انهيار أسعار النفط سنة 1986:

كانت الجزائر تعتمد بشكل شبه كلي على عائدات النفط والغاز كمصدر رئيسي للدخل. ومع انهيار أسعار النفط في منتصف الثمانينيات، تراجعت مداخيل الدولة بشكل حاد، مما أدى إلى عجز في الميزانية وصعوبة في تمويل المشاريع الاجتماعية والاقتصادية.

تفاقم المديونية الخارجية:

بسبب تراجع العائدات، اضطرت الجزائر إلى الاستدانة من الخارج لتغطية نفقاتها، ما جعلها خاضعة لضغوط مؤسسات مالية دولية مثل صندوق النقد الدولي الذي طالب بإصلاحات هيكلية.

تدهور مستوى المعيشة:

تفاقمت البطالة، وارتفعت الأسعار، وقلت فرص العمل، مما خلق استياءً واسعًا في أوساط الشباب والطبقات المتوسطة.

فشل النموذج الاشتراكي:

التجربة الاشتراكية التي تبناها النظام منذ الستينيات (التسيير الذاتي، ثم الصناعة المصنعية الثقيلة) أثبتت محدوديتها، وأدت إلى بيروقراطية مفرطة وضعف الكفاءة الاقتصادية، ما أضعف شرعية النظام الاقتصادي والسياسي.

.2الأسباب الاجتماعية

زيادة الوعي الشعبي:

بحلول الثمانينيات، أصبح المجتمع الجزائري أكثر وعيًا سياسيًا بفضل التعليم، وانتشار وسائل الإعلام، وتأثره بالتحولات في العالم العربي والغربي.

تفاقم التفاوت الاجتماعي:

بينما كانت فئة محدودة من النخبة تستفيد من الريع الاقتصادي، كانت أغلبية المواطنين تعاني من الفقر والبطالة، مما ولّد إحساسًا بالظلم الاجتماعي.

انتفاضة أكتوبر 1988:

شكلت أحداث 5 أكتوبر 1988 لحظة الانفجار الشعبي ضد الأوضاع المعيشية المتدهورة، إذ خرجت مظاهرات عارمة في المدن الكبرى، قمعتها السلطات بعنف، وسقط خلالها عشرات القتلى.

هذه الأحداث كانت بمثابة جرس إنذار للنظام، وأظهرت أن الشرعية الثورية القديمة لم تعد كافية للحكم، وأن الإصلاح السياسي أصبح ضرورة لا مفر منها.

.3الأسباب السياسية

أزمة الشرعية:

منذ الاستقلال، كانت شرعية النظام تقوم على الثورة والتحرر الوطني، لكن مع مرور الزمن، بدأت هذه الشرعية تفقد قوتها، خصوصًا بعد جيل الثورة.

هيمنة الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني):

أدت السيطرة المطلقة للحزب على مؤسسات الدولة إلى غياب المشاركة السياسية، وتفشي المحسوبية والبيروقراطية، ما خلق عزلة بين النظام والمجتمع.

رغبة النظام في امتصاص الغضب الشعبي:

بعد أحداث 1988، أدرك الرئيس الشاذلي بن جديد وفريقه السياسي أن الاستمرار في النهج

القديم سيؤدي إلى انهيار النظام، فتمت الدعوة إلى إصلاح دستوري جذري لفتح المجال أمام المشاركة السياسية المنظمة.

.4الأسباب الدولية والإقليمية

تأثير التحولات العالمية في الثمانينيات:

كانت تلك المرحلة تشهد نهاية الحرب الباردة، وصعود خطاب الديمقراطية وحقوق الإنسان، وضغوطًا دولية على الأنظمة السلطوية لتبني إصلاحات سياسية.

تأثر الجزائر بتجارب دول العالم الثالث:

العديد من دول إفريقيا وأمريكا اللاتينية بدأت في تلك الفترة تتجه نحو التعددية السياسية والاقتصاد الحر، وهو ما شجع الجزائر على اتخاذ المسار ذاته لتجنب العزلة الدولية.

ثانياً: طبيعة النظام السياسي الجزائري بعد دستور 1989

.1من النظام الأحادي إلى النظام التعددي

قبل 1989، كانت الجزائر دولة ذات نظام أحادي يقوم على قيادة حزب جبهة التحرير الوطني، حيث لم يكن يُسمح بوجود أي حزب آخر. أما بعد دستور 1989، فقد تم إلغاء هذا الاحتكار، وفتح الباب لتأسيس أحزاب وجمعيات سياسية بحرية، مما شكل تحولًا ديمقراطيًا كبيرًا في البنية السياسية.

.2الطابع الجمهوري والديمقراطي

أكد دستور 1989 أن الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية، وأن السيادة للشعب الذي يمارسها عن طريق الانتخابات والمؤسسات المنتخبة. هذا النص وضع لأول مرة مبدأ التداول السلمي على السلطة ضمن الإطار الدستوري.

3.النظام شبه الرئاسي

رغم التوجه الديمقراطي، فقد احتفظ رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة في مجالات الدفاع والسياسة الخارجية وتعيين كبار المسؤولين، مما جعل النظام يميل نحو الشكل **شبه الرئاسي**، أي أنه يجمع بين خصائص النظام الرئاسي والبرلماني.

4.إعادة توزيع السلطات

تم تعزيز دور البرلمان كسلطة تشريعية منتخبة تراقب الحكومة وتسن القوانين، وإن كانت صلاحياته محدودة مقارنة بصلاحيات الرئيس. كما أقر الدستور مبدأ استقلال القضاء بوصفه سلطة قائمة بذاتها، مهمتها ضمان سيادة القانون وحماية الحقوق والحريات.

5.تعزيز الحقوق والحريات

كرس الدستور الجديد حقوقًا سياسية ومدنية غير مسبوقة:

- حرية إنشاء الأحزاب السياسية والنقابات.
- حرية الصحافة والنشر.
- الحق في التظاهر السلمي.
- حرية العقيدة والرأي.

هذه المبادئ جعلت النظام السياسي أكثر انفتاحًا على المجتمع مقارنة بالماضي.

6.تعدد المشهد السياسي والإعلامي

بعد صدور الدستور، ظهرت عشرات الأحزاب السياسية، أبرزها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وجبهة القوى الاشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحزب العمال، وغيرها. كما ظهرت صحف مستقلة لأول مرة، مما جعل الساحة السياسية أكثر تنوعًا وتفاعلية.

ثالثاً: التقييم العام لطبيعة النظام الجديد

رغم أن دستور 1989 أرسى أسس نظام ديمقراطي تعددي، إلا أن التطبيق العملي واجه تحديات كبيرة:

- غياب ثقافة سياسية ديمقراطية لدى النخبة والمجتمع.
- ضعف مؤسسات الدولة وعدم قدرتها على إدارة التعددية السياسية الجديدة.
- الصراع بين التيارات الأيديولوجية (الإسلامية، الوطنية، والعلمانية)، مما أدى لاحقًا إلى تفكك النظام واندلاع الأزمة الأمنية في التسعينيات.

لكن من الناحية التاريخية، يمكن اعتبار دستور 1989 لحظة ميلاد **الجمهورية الثانية غير المعلنة** في الجزائر، لأنه نقل النظام من شرعية الثورة إلى شرعية الدستور، ومن الحكم الأحادي إلى التعددية السياسية، رغم ما تخلل التجربة من اضطرابات وعقبات.

خلاصة

- **أسباب التحول:** أزمة اقتصادية خانقة، غضب اجتماعي، أزمة شرعية سياسية، وضغوط دولية.
- **نتيجة التحول:** إقرار دستور 1989 الذي أسس للتعددية السياسية والديمقراطية الدستورية.
- **طبيعة النظام:** نظام جمهوري ديمقراطي شبه رئاسي يقوم على التعددية الحزبية والفصل بين السلطات مع بقاء مركزية دور رئيس الجمهورية.

انعكاسات التحول الدستوري على الحياة السياسية في التسعينيات؟

المؤسسات السياسية في دستور 1989 تمثل الركيزة الأساسية للنظام السياسي الجديد الذي تبنّته الجزائر بعد مرحلة طويلة من الحكم الأحادي. فقد جاء هذا الدستور ليعيد صياغة بنية الدولة على أسس جديدة تقوم على مبدأ الفصل بين السلطات، وتكريس سيادة الشعب، وإقرار التعددية السياسية، وضمان الحقوق والحريات. ويمكن تقسيم هذه المؤسسات وفق ما ورد في الدستور إلى

السلطة التنفيذية، والسلطة التشريعية، والسلطة القضائية، إضافة إلى بعض المؤسسات الأخرى ذات الطابع الدستوري العام.

أولاً: السلطة التنفيذية

تتكون السلطة التنفيذية في دستور 1989 من **رئيس الجمهورية** و**الحكومة**، وهي الجهة التي تتولى تطبيق القوانين وتسيير شؤون الدولة الداخلية والخارجية.

.1رئيس الجمهورية

يعتبر رئيس الجمهورية رأس الدولة، ورمز وحدتها، وضامن الدستور. رغم أن دستور 1989 جاء في إطار إصلاح ديمقراطي، إلا أنه حافظ على مكانة قوية للرئيس، ما جعل النظام السياسي أقرب إلى **النظام شبه الرئاسي**.

صلاحيات رئيس الجمهورية:

- يمثل الدولة داخليًا وخارجيًا، ويسهر على احترام الدستور.
- يعين الوزير الأول (رئيس الحكومة) وينهي مهامه.
- يرأس مجلس الوزراء ويحدد السياسة العامة للدولة.
- يعيّن في الوظائف المدنية والعسكرية العليا.
- القائد الأعلى للقوات المسلحة، ومسؤول عن الدفاع الوطني.
- يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها.
- يمكنه حل المجلس الشعبي الوطني بعد استشارة رئيسه ورئيس الحكومة.
- يملك حق إصدار القوانين أو إعادة النظر فيها.
- يحق له اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي حول القضايا الوطنية الكبرى.

المدة الرئاسية:

تُحدد بخمس سنوات، قابلة للتجديد مرة واحدة حسب الصيغة الأصلية للدستور.

.2الوزير الأول والحكومة

يُعين **الوزير الأول** من قبل رئيس الجمهورية، ويتولى تنسيق أعمال الحكومة وتنفيذ البرنامج الرئاسي.

صلاحيات الحكومة:

- إعداد مشاريع القوانين وعرضها على المجلس الشعبي الوطني.
- تنفيذ القوانين والمراسيم.
- تسيير السياسة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- السهر على تطبيق القرارات الحكومية ومتابعة سير المصالح الإدارية.

علاقة الحكومة برئيس الجمهورية:

تخضع الحكومة لإشراف رئيس الجمهورية الذي يوجهها ويملك صلاحية إنهاء مهامها. ورغم أن الحكومة مسؤولة أمام البرلمان من حيث السياسة العامة، إلا أن الرئيس يظل الفاعل الرئيسي في السلطة التنفيذية.

ثانياً: **السلطة التشريعية**

تتجسد السلطة التشريعية في دستور 1989 في **المجلس الشعبي الوطني**، وهو الغرفة الوحيدة في البرلمان آنذاك، لأن فكرة الغرفة الثانية (مجلس الأمة) لم تظهر إلا مع دستور 1996.

.1المجلس الشعبي الوطني

يتألف من أعضاء منتخبين بالاقتراع العام المباشر، ويمثلون إرادة الشعب.

وظائف المجلس:

- سنّ القوانين ومناقشتها والتصويت عليها.
- مراقبة عمل الحكومة عن طريق الأسئلة الشفوية والكتابية وملتمسات الرقابة.
- التصديق على القوانين المالية والموازنات العامة.

- مناقشة السياسات العامة للدولة والبرامج الحكومية.

حدود السلطة التشريعية:

رغم أن دستور 1989 منح المجلس الشعبي الوطني سلطة التشريع، إلا أن الرئيس احتفظ بإمكانية إصدار أوامر لها قوة القانون في حالات الضرورة أو بين دورات المجلس، مما قلل من استقلالية البرلمان مقارنة بالرئيس.

مدة العهدة البرلمانية:

خمس سنوات قابلة للتجديد، ويتولى المجلس انتخاب رئيسه ومكتبه وهيئاته الداخلية.

ثالثاً: **السلطة القضائية**

السلطة القضائية في دستور 1989 اعتُبرت سلطة مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية، وتهدف إلى تحقيق العدالة وضمان سيادة القانون وحماية الحقوق والحريات.

.1مبدأ استقلال القضاء

نص الدستور صراحة على أن القضاء مستقل ولا يخضع إلا للقانون. وهذا المبدأ شكل تطورًا مهمًا مقارنة بالمرحلة السابقة التي كان فيها القضاء خاضعًا لسلطة الحزب والدولة.

.2البنية القضائية:

تتكون من:

- **المحكمة العليا:** وهي أعلى هيئة قضائية تشرف على توحيد الاجتهاد القضائي ومراقبة تطبيق القانون.
- **مجالس قضائية ومحاكم:** تتوزع على مستوى التراب الوطني للفصل في القضايا المدنية والجزائية والإدارية.
- **المجلس الأعلى للقضاء:** وهو هيئة دستورية تتولى الإشراف على المسار المهني للقضاة (التعيين، الترقية، العقوبات التأديبية)، ويرأسه رئيس الجمهورية.

أهداف السلطة القضائية:

- الفصل في النزاعات بين الأفراد أو بين الأفراد والإدارة.
- حماية الحقوق والحريات المكفولة بالدستور.
- ضمان مبدأ المساواة أمام القانون.

رابعاً: **المؤسسات الأخرى ذات الطابع السياسي والدستوري**

.1المجلس الدستوري

أُنشئ المجلس الدستوري لأول مرة في دستور 1989 لضمان احترام الدستور ومراقبة شرعية القوانين والتنظيمات.

مهامه:

- السهر على مطابقة القوانين للدستور قبل صدورها.
- الفصل في دستورية القوانين والنصوص التنظيمية.
- مراقبة الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاءات، وإعلان نتائجها النهائية.
- البت في النزاعات المتعلقة بصلاحيات السلطات الدستورية.

يُعيّن أعضاء المجلس من قبل رئيس الجمهورية ورئيس المجلس الشعبي الوطني، ومدة عضويتهم محددة.

.2الهيئة العليا لمراقبة الانتخابات (ضمنيًا)

رغم أن الدستور لم ينص صراحة على هيئة دائمة للانتخابات كما في الدساتير اللاحقة، إلا أن المجلس الدستوري كان يمارس دورًا رقابيًا على العملية الانتخابية لضمان نزاهتها.

.3الجيش الوطني الشعبي

لم يُعتبر الجيش مؤسسة سياسية بالمعنى الدستوري، لكنه احتفظ بمكانة مركزية في الدولة، باعتباره الضامن لوحدة البلاد وسيادتها. دستور 1989 حدّد دوره في الدفاع عن الوطن فقط،

دون تدخل في الشأن السياسي، وهو ما عكس نية الدستور في فصل المؤسسة العسكرية عن السياسة.

خامساً: **خصائص المؤسسات السياسية في دستور 1989**

1. **التعددية السياسية والمؤسساتية:**

   لأول مرة أُقرّ مبدأ التعددية الحزبية، مما أدى إلى تعدد الفاعلين السياسيين داخل المؤسسات.

2. **الفصل النسبي بين السلطات:**

   حاول الدستور تحقيق توازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، لكن الرئيس ظل يحتفظ بموقع الصدارة.

3. **تكريس مبدأ سيادة الشعب:**

   كل المؤسسات تستمد شرعيتها من الانتخابات الحرة والمباشرة.

4. **ضمان استقلال القضاء:**

   شكل خطوة مهمة نحو بناء دولة القانون، رغم أن الممارسة بقيت محدودة بسبب الواقع السياسي.

5. **إعادة بناء العلاقة بين الحزب والدولة:**

   لم يعد الحزب الحاكم جزءًا من مؤسسات الدولة، بل أصبح فاعلًا سياسيًا كباقي الأحزاب، ما أنهى مرحلة التداخل بين الحزب والدولة التي كانت قائمة منذ الاستقلال.

سادساً: **تقييم عام للمؤسسات السياسية في دستور 1989**

دستور 1989 كان ثوريًا في سياق عربي وإفريقي لا يزال يغلب عليه الطابع السلطوي، إذ أعاد تشكيل المشهد السياسي الجزائري على أساس جديد. لكنه في المقابل لم ينجح في خلق توازن فعلي بين المؤسسات بسبب ضعف التجربة الديمقراطية، وانعدام الثقة بين السلطة والمعارضة، مما جعل النظام عرضة للأزمات السياسية والأمنية التي انفجرت بداية التسعينيات.

ومع ذلك، فإن المؤسسات التي أرسى قواعدها هذا الدستور (رئاسة جمهورية قوية، برلمان منتخب، قضاء مستقل، مجلس دستوري) ظلت الأساس الذي بُنيت عليه كل الدساتير اللاحقة في الجزائر، مع تعديلات وتطويرات متتالية.

بنية وصلاحيات كل مؤسسة سياسية في دستور الجزائر 1989

أولاً: **السلطة التنفيذية**

.1رئيس الجمهورية

البنية:

- رأس الدولة ورمز وحدتها.
- يتم انتخابه مباشرة من الشعب لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد.

الصلاحيات:

- تمثيل الدولة داخليًا وخارجيًا.
- تعيين الوزير الأول والحكومة العليا.
- رئيس مجلس الوزراء.
- القائد الأعلى للقوات المسلحة.
- إصدار المراسيم والقوانين الطارئة.
- حل المجلس الشعبي الوطني بعد التشاور مع رئيسه والحكومة.
- الدعوة للاستفتاء الشعبي حول القضايا الوطنية.
- تعيين كبار المسؤولين المدنيين والعسكريين.

.2**الحكومة (الوزير الأول والوزراء)**

البنية:

- الوزير الأول يعينه رئيس الجمهورية.
- الوزراء يختارهم الوزير الأول بموافقة الرئيس.

الصلاحيات:

- إعداد مشاريع القوانين وعرضها على البرلمان.
- تنفيذ القوانين والسياسات الحكومية.
- إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- إدارة المصالح الإدارية ومراقبة تنفيذ القرارات الحكومية.
- تحمل المسؤولية السياسية أمام البرلمان.

ثانياً: **السلطة التشريعية**

المجلس الشعبي الوطني (البرلمان)

البنية:

- غرفة واحدة مكونة من أعضاء منتخبين مباشرة من الشعب.
- مدة العهدة 5 سنوات قابلة للتجديد.
- ينتخب رئيسه ومكتبه وهيئاته الداخلية.

الصلاحيات:

- سن القوانين ومناقشتها والتصويت عليها.
- مراقبة عمل الحكومة (أسئلة شفوية وكتابية، ملتمسات الرقابة).
- مناقشة السياسات العامة للدولة وبرامج الحكومة.
- التصديق على القوانين المالية والموازنات العامة.
- التعبير عن إرادة الشعب ومتابعة تنفيذ البرامج الحكومية.

ثالثاً: **السلطة القضائية**

1. القضاء العادي والمحاكم

البنية:

- محاكم ابتدائية واستئنافية.
- المحكمة العليا كمؤسسة عليا لمراجعة القرارات القضائية.
- مجلس أعلى للقضاء (يشرف على تعيين القضاة وترقيتهم والانضباط).

الصلاحيات:

- الفصل في النزاعات بين الأفراد، أو بين الأفراد والدولة.
- ضمان حقوق وحريات المواطنين.
- مراقبة تطبيق القانون وحماية العدالة.

2. المجلس الأعلى للقضاء

البنية:

- هيئة دستورية يرأسها رئيس الجمهورية.
- يضم قضاة كبار ومسؤولين في السلطة القضائية.

الصلاحيات:

- الإشراف على القضاة ومهامهم.
- متابعة الانضباط القضائي والتعيين والترقية.
- ضمان استقلال القضاء عن السلطات الأخرى.

رابعاً: **المؤسسات الدستورية الأخرى**

.1المجلس الدستوري

البنية:

- هيئة مستقلة تتكون من أعضاء معينين من قبل الرئيس ورئيس البرلمان.
- مدة العضوية محددة بالدستور.

الصلاحيات:

- مراقبة دستورية القوانين قبل صدورها.
- الفصل في نزاعات السلطات أو الانتخابات.
- مراقبة نتائج الانتخابات والاستفتاءات.

.2الجيش الوطني الشعبي

البنية:

- مؤسسة عسكرية، لا تتدخل مباشرة في السياسة.

الصلاحيات:

- الدفاع عن الوطن وحماية السيادة الوطنية.
- غير مخول بالتدخل في الشؤون السياسية وفق نصوص دستور 1989.

بعد دستور 1989، أصبح **رئيس الحكومة** يُسمى رسميًا **الوزير الأول**، وهو الشخص الذي يعين من قبل رئيس الجمهورية لتشكيل الحكومة والإشراف على تنفيذ السياسات الحكومية.

في سياق الجزائر بعد دستور 1989:

- عند صدور دستور 1989، كان **الوزير الأول هو الشاذلي بن جديد نفسه؟** لا، لأنه كان رئيس الجمهورية، وبالتالي عيّن وزيرًا أول لإدارة الحكومة.
- في الواقع، بعد استفتاء دستور 1989، تَمّ تعديل النظام، وظل منصب الوزير الأول يشغله عادة شخصية مقربة من الرئيس، لتنسيق عمل الحكومة الجديدة. ومن أبرز رؤساء الحكومة في تلك المرحلة المبكرة: **محمد السعيد صالحي** و**محمد الصديق بن يحيى**، حسب التتابع التاريخي بين 1989 و1991 قبل الأزمة السياسية التي أدت إلى استقالة الحكومة.

.2كيفية وصول الوزير الأول للحكم

- وفق دستور 1989، **يعين الوزير الأول من قبل رئيس الجمهورية**، ولا يُنتخب مباشرة من الشعب.
- بعد التعيين، يكوّن الوزير الأول الحكومة باختيار الوزراء، بموافقة الرئيس.
- الحكومة مسؤولة أمام رئيس الجمهورية، وكذلك أمام البرلمان (المجلس الشعبي الوطني) في ما يتعلق بالسياسة العامة، لكنها تبقى خاضعة لتوجيهات الرئيس في الأمور الأساسية.

.3ملحوظة تاريخية

- هذا النظام يعكس الطابع **شبه الرئاسي** لدستور 1989، حيث يبقى الرئيس هو الفاعل الرئيسي في السلطة التنفيذية، بينما الوزير الأول والحكومة يديران شؤون الدولة اليومية.
- هذا التعيين المباشر من الرئيس ساهم في تمكين الرئيس من توجيه السياسة العامة للبلاد، رغم التعددية السياسية الجديدة التي أقرها الدستور.

رؤساء الحكومة في الجزائر بين 1989 و1992 مع طريقة وصولهم إلى المنصب وفق دستور 1989:

.1محمد الصديق بن يحيى

- **مدة الحكم:** 9 فبراير 1989 – 5 يونيو 1989

- **طريقة الوصول:** عُيّن وزيرًا أول من قبل الرئيس الشاذلي بن جديد مباشرة بعد إعلان تعديل الدستور وإقرار التعددية السياسية.
- **الملاحظات:** تولى إدارة شؤون الحكومة خلال مرحلة الإصلاح السياسي المبكر، قبل صدور الدستور الجديد مباشرة، وكان مهمته التنسيق بين السلطة التنفيذية وتهيئة البلاد للانتقال إلى التعددية السياسية.

.2أحمد بن بيتور

- **مدة الحكم:** 5 يونيو 1989 – 4 فبراير 1991
- **طريقة الوصول:** عُيّن وزيرًا أول من قبل الرئيس الشاذلي بن جديد بعد أحداث أكتوبر 1988، في إطار الإصلاحات السياسية والاقتصادية الناتجة عن الأزمة الاجتماعية.
- **الملاحظات:**
  - كان رئيس الحكومة المسؤول عن إدارة الحكومة أثناء تطبيق دستور 1989.
  - عمل على فتح المجال السياسي للأحزاب الجديدة وتنظيم الانتخابات البلدية الأولى في الجزائر بعد التعددية

.3محمد سعيد صالحي

- **مدة الحكم:** فبراير 1991 – يناير 1992
- **طريقة الوصول:** عُيّن وزيرًا أول من قبل الرئيس الشاذلي بن جديد، وذلك قبل استقالة بن جديد إثر تصاعد الأزمة السياسية بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الدور الأول من الانتخابات التشريعية.
- **الملاحظات:**
  - واجه صالحي صعوبة كبيرة في إدارة الأزمة السياسية الناتجة عن صعود الإسلاميين.
  - استقالت حكومته بعد تدخل الجيش ووقوع الأزمة التي أدت إلى إلغاء الانتخابات سنة 1992 وبدء ما يُعرف بـ "العشرية السوداء".

طريقة وصول رؤساء الحكومة في تلك المرحلة:

1. **التعيين كان حصريًا من قبل الرئيس:** وفق دستور 1989، لم يكن البرلمان ينتخب الوزير الأول، بل كان الرئيس يختاره بحرية.
2. **مدة العهدة مرتبطة بمدى رضى الرئيس:** الحكومة مسؤولة أمام رئيس الجمهورية، وبالتالي يمكن إنهاء مهام الوزير الأول أو تغييره في أي وقت.
3. **الوزير الأول لم يكن مستقلاً سياسياً بالكامل:** كان عليه تنفيذ السياسات التي يحددها الرئيس، رغم أن البرلمان بدأ يمتلك بعض صلاحيات الرقابة بعد دستور 1989.

تغيير رؤساء الحكومة في الجزائر بين 1989 و1992 كان مرتبطًا **بالأزمة السياسية والاجتماعية العميقة التي عاشتها البلاد بعد أحداث أكتوبر 1988 وتطبيق دستور 1989،** إضافة إلى الضغوط الاقتصادية وظهور التعددية السياسية. فيما يلي الأسباب لكل حالة:

1. محمد الصديق بن يحيى (فبراير 1989 – يونيو 1989)

سبب تغييره:

- كان يتولى الحكومة في فترة انتقالية مباشرة بعد تعديل الدستور، وكان دوره محصورًا في **تهيئة البلاد للانتقال إلى التعددية السياسية.**
- تم استبداله لأن الرئيس الشاذلي بن جديد أراد **إعطاء الحكومة شخصية أكثر قدرة على مواجهة الضغوط الاجتماعية والسياسية بعد أحداث أكتوبر 1988،** وبالتالي تم تعيين أحمد بن بيتور الذي كان يُنظر إليه كشخصية أكثر كفاءة لإدارة المرحلة الجديدة.

2. أحمد بن بيتور (يونيو 1989 – فبراير 1991)

سبب تغييره:

- استمر في منصبه خلال أول انتخابات بلدية تعددية، وظهور أحزاب جديدة على الساحة.

- واجه صعوبات متزايدة مع **تصاعد قوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**في الانتخابات المحلية، وتنامي التوتر بين الحكومة والقوى السياسية الجديدة.
- تم تغييره لصالح محمد سعيد صالحي بهدف **محاولة احتواء الأزمة السياسية قبل الانتخابات التشريعية 1991**، وتسهيل إدارة الصراع مع المعارضة الإسلامية الصاعدة.

.3محمد سعيد صالحي (فبراير 1991 – يناير 1992)

سبب تغييره:

- تولى الوزارة الأولى في لحظة حرجة، إذ كانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ تتقدم في نتائج الانتخابات التشريعية للدور الأول 1991.
- الحكومة بقيت غير قادرة على مواجهة الأزمة السياسية المتصاعدة، ما دفع الجيش والسلطة السياسية إلى **إلغاء الانتخابات وفرض حالة الطوارئ.**
- نتيجة لذلك، اضطر محمد سعيد صالحي **للاستقالة، وانتهت ولايته مع سقوط الحكومة، بداية الأزمة السياسية والأمنية التي أدت إلى العشرية السوداء .**

تغييرات رؤساء الحكومة في هذه المرحلة لم تكن بسبب ضعف شخصياتهم أو خلافات داخلية فحسب، بل كانت **انعكاسًا للتحديات الكبرى التي واجهتها الدولة الجزائرية:**

1. انفجار المطالب الشعبية بعد الأزمة الاقتصادية.
2. ظهور التعددية السياسية لأول مرة منذ الاستقلال.
3. صعود قوى المعارضة الإسلامية بسرعة، ما شكل تهديدًا للنظام القديم.
4. حاجة الرئيس إلى ضمان التحكم في السلطة التنفيذية عبر تعيين أشخاص موالين قادرين على تنفيذ توجيهاته.

1. أحداث أكتوبر 1988 (الشرارة الأولى)

- شهدت الجزائر في **5 أكتوبر 1988** احتجاجات شعبية واسعة في المدن الكبرى مثل الجزائر العاصمة ووهران وقسنطينة.

- مطالب المحتجين كانت اقتصادية واجتماعية، ضد البطالة وتدهور مستوى المعيشة، وامتدت إلى المطالبة بالحرية السياسية ورفض الحكم الأحادي.
- **ردة فعل النظام:** القمع العنيف أسفر عن سقوط عشرات القتلى ومئات الجرحى، لكنه دفع النظام إلى إدراك ضرورة الإصلاح السياسي.

2. إصدار دستور 1989

- في **22 فبراير 1989**، أقرّ دستور جديد أنهى **احتكار حزب جبهة التحرير الوطني للسلطة** وفتح الباب للتعددية السياسية.
- **أهم ملامح الدستور:**
  - إقامة جمهورية ديمقراطية دستورية.
  - فصل السلطات (رئيس الجمهورية، البرلمان، القضاء).
  - حرية الصحافة، حرية إنشاء الأحزاب والجمعيات.
  - الانتخابات المباشرة لرئاسة الجمهورية وأعضاء البرلمان.
- أدى الدستور إلى ظهور **أحزاب جديدة**، أبرزها: الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ((RCD، وجبهة القوى الاشتراكية (.(FFS

3. التعددية السياسية وظهور الأحزاب

- بعد الدستور مباشرة، تأسست عشرات الأحزاب السياسية، مع تنوع أيديولوجي بين:
  - أحزاب إسلامية: مثل الجبهة الإسلامية للإنقاذ (.(FIS
  - أحزاب علمانية ويسارية: مثل جبهة القوى الاشتراكية ((FFSوحزب العمال.
- **أول انتخابات بلدية تعددية** جرت في 12 يونيو 1990، وأسفرت عن نتائج قوية للفصائل الإسلامية، خصوصًا الجبهة الإسلامية للإنقاذ، التي حصلت على نسبة كبيرة من البلديات.

4. الأزمة الاقتصادية والاجتماعية

- الجزائر كانت تعيش أزمة اقتصادية حادة بسبب:

- انهيار أسعار النفط في منتصف الثمانينيات.
- ارتفاع المديونية الخارجية.
- تراجع فرص العمل وزيادة الفقر.

- هذه الأزمات عززت الاحتقان الشعبي ودفعته لدعم الأحزاب الجديدة، خصوصًا الإسلامية منها.

5. الأزمة السياسية 1991

- **الانتخابات التشريعية 26 ديسمبر 1991 (الدور الأول):**
  - فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FISبأغلبية واضحة، ما أثار مخاوف النظام من **سيطرة الإسلاميين على السلطة التشريعية والرئاسية مستقبلًا.**
- **رد النظام والجيش:**
  - أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد حالة الطوارئ.
  - أُلغي الدور الثاني من الانتخابات التشريعية.
  - استقالت الحكومة برئاسة محمد سعيد صالحي، وبدأ تدخل الجيش في السياسة بشكل مباشر.

6. النتائج المباشرة (نهاية 1992)

- سقوط النظام القديم الذي بدأ الإصلاح الدستوري عام 1989.
- بداية أزمة سياسية وأمنية طويلة، عرفت لاحقًا باسم **العشرية السوداء**، إذ شهدت الجزائر صراعًا دمويًا بين الدولة والجماعات الإسلامية المسلحة.
- فشل التجربة الأولى للتعددية السياسية، رغم أن الدستور وضع أسس دولة قانون مؤسساتية، لكن الواقع السياسي والاجتماعي لم يسمح بتنفيذها بشكل مستقر.

خلاصة الأحداث 1989–1992

1. **1988:** احتجاجات أكتوبر → بداية ضغط لإصلاح النظام.
2. **1989:** دستور جديد → التعددية السياسية، حرية الصحافة، استقلال القضاء.

3. **1990:** أول انتخابات بلدية تعددية ← فوز قوي للجبهة الإسلامية للإنقاذ.
4. **1991:** انتخابات تشريعية ← صعود الإسلاميين، تدخل الجيش، إلغاء الانتخابات.
5. **1992:** استقالة الحكومة، بداية الأزمة السياسية والأمنية (العشرية السوداء).

الانتخابات التشريعية في الجزائر عام 1991 كانت **لحظة مفصلية في تاريخ البلاد السياسي،** لأنها شهدت **صعود الإسلاميين سياسيًا لأول مرة بشكل قوي،** ما أدى إلى أزمة سياسية كبيرة وعسكرية لاحقة.

1. **السياق العام قبل الانتخابات**

- بعد **أحداث أكتوبر 1988،** أدرك النظام أن الحكم الأحادي لم يعد صالحًا، فتم إصدار **دستور 1989** الذي أقر التعددية السياسية وحرية الأحزاب.
- ظهرت عشرات الأحزاب السياسية الجديدة، أبرزها:
  - **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS:** حزب إسلامي سياسي واجتماعي.
  - **جبهة القوى الاشتراكية ((FFS:** حزب يساري علماني.
  - **التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ((RCD:** علماني ليبرالي.
- كانت الجزائر تعيش أزمة اقتصادية حادة، مع بطالة مرتفعة وتدهور مستوى المعيشة، ما خلق أرضية خصبة لدعم التيارات الإسلامية.

2. **نظام الانتخابات**

- أجريت الانتخابات التشريعية **26 ديسمبر 1991 (الدور الأول)،** وفق نظام **القائمة النسبية على مستوى الدوائر الانتخابية.**
- الهدف: انتخاب أعضاء **المجلس الشعبي الوطني،** والذي أصبح الهيئة التشريعية الوحيدة بعد دستور 1989.
- عدد المقاعد: حوالي **430 مقعدًا.**

3. **نتائج الدور الأول**

- فازت **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**بنسبة كبيرة في الدور الأول، إذ كان المتوقع أن تحقق أغلبية المقاعد في الدور الثاني.
- أحزاب المعارضة العلمانية واليسارية حققت نتائج ضعيفة مقارنة بالجبهة الإسلامية.
- نتائج الدور الأول أظهرت أن الشعب الجزائري كان يميل إلى الإسلاميين، بسبب:
  - الأزمة الاقتصادية.
  - الإحباط من الفساد وسوء إدارة الدولة.
  - ضعف تجربة الأحزاب العلمانية الجديدة.

4. رد فعل النظام

- صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ شكل **تهديدًا كبيرًا للسلطة التقليدية**، خصوصًا لرئاسة الجمهورية والجيش.
- في **ديسمبر 1991 – يناير 1992**، تدخل الجيش وفرض **حالة الطوارئ**.
- تم **إلغاء الدور الثاني من الانتخابات**، ورفض إعلان نتائج الدور الأول رسميًا لتجنب فوز الجبهة الإسلامية بالأغلبية المطلقة.

5. **النتائج المباشرة**

- استقالت حكومة محمد سعيد صالحي، وحل البرلمان المنتخب جزئيًا.
- بدأت الأزمة السياسية التي أدت إلى **العشرية السوداء** (1992–2002)، حيث دخلت الجزائر في صراع دموي بين الدولة والجماعات المسلحة الإسلامية.
- تجربة التعددية السياسية الأولى انتهت بشكل مأساوي، رغم أنها أرست أسس نظام دستوري جديد (دستور 1989).

خلاصة عن الانتخابات التشريعية 1991

1. كانت أول تجربة برلمانية تعددية بعد دستور 1989.
2. صعود الإسلاميين شكل صدمة للنظام.

3. الدور الثاني أُلغي لمنع فوز الجبهة الإسلامية بأغلبية.
4. أدت إلى تدخل الجيش وإلغاء التجربة الديمقراطية، وبدأت العشرية السوداء.

الانتخابات التشريعية في الجزائر جرت في **1991**لعدة أسباب متداخلة، تتعلق **بالتطورات السياسية بعد أحداث أكتوبر 1988 ودستور 1989**، وسياق التحولات الاقتصادية والاجتماعية. فيما يلي شرح مفصل:

1. **تطبيق دستور 1989 والتعددية السياسية**

- دستور 1989 أنهى **الاحتكار الحزبي للحكم** الذي كان يمارسه حزب جبهة التحرير الوطني منذ الاستقلال.
- نص الدستور على **التعددية السياسية، وانتخاب البرلمان ورئيس الجمهورية بشكل مباشر**.
- بعد إصدار الدستور في فبراير 1989، كان لا بد من إجراء **انتخابات برلمانية حقيقية** لتفعيل هذه المبادئ الدستورية، حيث لم يكن البرلمان القائم شرعيًا بعد إدخال التعديلات الدستورية.

2. **ظهور الأحزاب السياسية الجديدة**

- بعد فتح المجال السياسي، تأسست عشرات الأحزاب، أبرزها:
  - **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**
  - **التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ((RCD**
  - **جبهة القوى الاشتراكية ((FFS**
- كان الهدف من الانتخابات التشريعية هو **تمكين هذه الأحزاب من التمثيل في البرلمان،** وتنظيم العمل السياسي وفق قواعد ديمقراطية.

3. الحاجة لإعادة الشرعية للنظام

- أحداث أكتوبر 1988 أظهرت **سخط الشعب على النظام القديم** بسبب البطالة والفقر وسوء إدارة الدولة.

- الحكومة الجديدة وحزب جبهة التحرير الوطني أرادا **استعادة الشرعية السياسية** عبر إجراء انتخابات حرة، لتخفيف التوتر الاجتماعي والسياسي.

4. الجدول الزمني الطبيعي لإجراء الانتخابات

- بعد دستور 1989:
  - الانتخابات البلدية جرت أولًا في 12 يونيو 1990، كخطوة أولى لتطبيق التعددية على المستوى المحلي.
  - الانتخابات التشريعية كانت الخطوة التالية لتطبيق التعددية على المستوى الوطني، وكانت **مقررة بعد عام كامل من الدستور** لضمان تسجيل الأحزاب وتحديد الدوائر الانتخابية.
- لذلك حددت **الانتخابات التشريعية في ديسمبر 1991** بشكل رسمي، بعد تحضير القوانين الانتخابية واللوائح الحزبية.

5. **السياق السياسي والأمني قبل الانتخابات**

- كان النظام السياسي هشًا بسبب الأزمة الاقتصادية.
- صعود الأحزاب الإسلامية على الساحة المحلية جعل الانتخابات التشريعية **مفتاحًا لاختبار قوتها السياسية** على المستوى الوطني.
- الجيش والنظام السياسي التقليدي أرادا مراقبة العملية الانتخابية لضمان عدم استيلاء الإسلاميين على السلطة بالكامل، وهو ما أدى لاحقًا إلى تدخلهم بعد نتائج الدور الأول.

- الانتخابات التشريعية 1991 كانت **نتيجة مباشرة لتطبيق دستور 1989 والتعددية السياسية.**
- الهدف كان إعادة الشرعية للنظام بعد أزمة 1988، وتمكين الأحزاب الجديدة من التمثيل.
- جرت بعد انتخابات بلدية أولية في 1990، وفق جدول زمني يسمح بالتحضير القانوني والتنظيمي.

- شكلت هذه الانتخابات اختبارًا حاسمًا لمستقبل التجربة الديمقراطية في الجزائر، والتي انهارت لاحقًا بسبب صعود الجبهة الإسلامية والتدخل العسكري.

المدة الطويلة بين إصدار **دستور 1989** وإجراء **الانتخابات التشريعية في ديسمبر 1991** (أي نحو عامين) لم تكن عشوائية، بل نتجت عن **عدة عوامل سياسية وإجرائية معقدة.**

1. إعداد البنية القانونية والمؤسساتية

- دستور 1989 أحدث **ثورة سياسية** في الجزائر، إذ أسس التعددية السياسية، استقلال القضاء، وفصل السلطات.
- قبل إجراء أي انتخابات تشريعية، كان لا بد من:
  - سن **القوانين الانتخابية** الجديدة.
  - تحديد **دوائر انتخابية عادلة** لكل الأحزاب.
  - وضع **اللوائح الانتخابية وتسجيل الناخبين.**
- هذه الإجراءات استغرقت وقتًا طويلًا لضمان أن تكون الانتخابات رسمية وشرعية.

2. **مرحلة الانتقال السياسي والتعددية**

- بعد أكتوبر 1988، كان الهدف الأساسي **تهدئة الوضع الاجتماعي والسياسي** ومنح الشعب حرية إنشاء الأحزاب.
- خلال عام 1989 و1990، تأسست عشرات الأحزاب السياسية، بما في ذلك الأحزاب الإسلامية والعلمانية.
- الانتخابات التشريعية لم تُجر فورًا حتى تكتمل **خريطة القوى السياسية الجديدة**، لكي تكون المنافسة عادلة نسبيًا.

3. تجربة الانتخابات البلدية أولًا (يونيو 1990)

- أجريت الانتخابات البلدية قبل الوطنية لضمان:
  - اختبار قدرة الأحزاب الجديدة على التنظيم السياسي.
  - قياس التأثير الشعبي لكل حزب على المستوى المحلي.

- نتائج هذه الانتخابات أظهرت **قوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**، مما دفع الحكومة والجيش إلى التحضير بحذر للانتخابات التشريعية الوطنية.

4. التحضير الإداري واللوجستي

- إجراء **انتخابات وطنية كبيرة** بعد عشرات السنين من الأحادية الحزبية يتطلب وقتًا لإعداد:
  - مراكز اقتراع جديدة.
  - تدريب موظفين إداريين على إدارة الانتخابات التعددية.
  - وضع قواعد مراقبة شفافة للنتائج لضمان المصداقية.

5. اعتبارات سياسية

- النظام القديم كان يحاول **موازنة التعددية السياسية الجديدة** مع حفاظه على السيطرة.
- إعطاء فترة زمنية أطول سمح للنظام بمراقبة صعود الأحزاب، خصوصًا الإسلاميين، واستعداد الجيش للتدخل إذا اقتضت الضرورة.

- الفترة من 1989 إلى 1991 كانت **مرحلة انتقالية ضرورية** لتطبيق دستور جديد والتعددية السياسية لأول مرة منذ الاستقلال.
- شملت هذه الفترة:
  1. وضع القوانين الانتخابية وتنظيم الهيئات.
  2. تسجيل الأحزاب والناخبين.
  3. اختبار التعددية على المستوى المحلي عبر الانتخابات البلدية.
  4. تقييم القوى السياسية الجديدة وصعود الإسلاميين، مع استعداد السلطة للتحكم بالمرحلة القادمة.

الانتخابات التشريعية في الجزائر عام 1991 شهدت **أحداثًا مفصلية ومعقدة** على الصعيد السياسي، وهي مرتبطة بتوسع المشاركة الحزبية وظهور الإسلاميين بشكل قوي، مما أدى إلى أزمة سياسية وأمنية كبيرة.

1. **التعددية السياسية وتوسع المنافسة**

- دستور 1989 أنهى احتكار حزب جبهة التحرير الوطني للسلطة وفتح المجال أمام **تعددية حزبية حقيقية**.
- قبل انتخابات 1991، ظهرت عشرات الأحزاب الجديدة، منها:
  - الجبهة الإسلامية للإنقاذ (– (FISإسلامية
  - التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (– (RCDليبرالية علمانية
  - جبهة القوى الاشتراكية (– (FFSيسارية علمانية
- هذا التوسع السياسي أدى إلى منافسة واسعة لأول مرة على مستوى البرلمان، بعد عقود من الأحادية الحزبية.

2. **إعداد الانتخابات وتسجيل الأحزاب**

- تم تسجيل الأحزاب الجديدة بشكل رسمي بعد سنة كاملة من دستور 1989 لضمان **شرعية المشاركة**.
- وضعت السلطات **قوانين انتخابية ونظام القوائم النسبية** لكل دائرة انتخابية، مما أتاح مشاركة عدد كبير من الأحزاب والأفراد في الانتخابات.

3. **نتائج الدور الأول (26 ديسمبر 1991)**

- أبرز ما حدث هو **صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FISبشكل كبير**، حيث حصلت على غالبية المقاعد في الدور الأول، وكانت متوقعة للفوز بالأغلبية المطلقة في الدور الثاني.
- الأحزاب العلمانية واليسارية حصلت على تمثيل ضعيف مقارنة بالإسلاميين.

4. رد فعل السلطة على توسع الإسلاميين

- صعود الجبهة الإسلامية شكل **تهديدًا للنظام التقليدي** وللسيطرة على السلطة التنفيذية والتشريعية.
- الجيش والنظام اتخذوا إجراءات حاسمة لمنع استيلاء الإسلاميين على البرلمان:

- إعلان حالة الطوارئ.
- إلغاء الدور الثاني من الانتخابات التشريعية.
- حل الحكومة برئاسة محمد سعيد صالحي.

5. النتائج المباشرة للتوسع السياسي في الانتخابات

1. **إلغاء العملية الانتخابية الوطنية** وحل البرلمان قبل استكمال الانتخابات.
2. **بدء الأزمة السياسية والأمنية (العشرية السوداء)** التي استمرت طوال التسعينيات.
3. **فشل تجربة التعددية السياسية** على المستوى التشريعي، رغم أنها بدأت بمبادئ دستورية جديدة.

- انتخابات 1991 كانت **أول اختبار للتعددية السياسية في الجزائر بعد دستور 1989.**
- توسع الأحزاب السياسية أتاح للمواطنين الاختيار بحرية، لكنه كشف أيضًا **قوة الإسلاميين الشعبية والتهديد المحتمل للنظام التقليدي.**
- رد السلطة على هذا التوسع أدى إلى **تدخل الجيش وإلغاء الانتخابات،** وفتح الباب لعشرية من العنف السياسي والأمني.

1. كيف جرت انتخابات 1991

طريقة الإجراء:

- أجريت الانتخابات التشريعية **26 ديسمبر 1991 (الدور الأول)**، وفق **نظام القوائم النسبية على مستوى الدوائر الانتخابية.**
- الهدف كان انتخاب أعضاء **المجلس الشعبي الوطني** (البرلمان).
- تم تنظيم العملية وفق **قوانين انتخابية جديدة** صدرت بعد دستور 1989، لضمان:
  - تسجيل الأحزاب الجديدة.
  - تسجيل الناخبين بطريقة رسمية ومنظمة.
  - تنظيم مراكز الاقتراع والإشراف على العد والفرز.

- كان من المقرر أن يجري **الدور الثاني** لتحديد أغلبية المقاعد، لكن هذا الدور ألغي لاحقًا بسبب نتائج الدور الأول وصعود الإسلاميين.

2. لماذا جرت انتخابات 1991

الأسباب السياسية:

1. **تطبيق دستور 1989:**
   - الدستور نص على التعددية السياسية وانتخاب البرلمان بشكل مباشر.
2. **تفعيل التعددية بعد تجربة الأحزاب الجديدة:**
   - بعد تأسيس عشرات الأحزاب السياسية (إسلامية وعلمانية)، كان لا بد من انتخابات برلمانية لتعكس إرادة الشعب.
3. **استعادة الشرعية للنظام:**
   - أحداث أكتوبر 1988 أظهرت غضب الشعب ضد النظام القديم، فكان إجراء الانتخابات وسيلة لإضفاء الشرعية على الحكم واستيعاب المطالب الشعبية.

الأسباب الاجتماعية والاقتصادية:

- الأزمة الاقتصادية: البطالة، تدهور مستوى المعيشة، والفقر المتزايد.
- هذه الأزمات عززت دور الأحزاب الجديدة، خصوصًا الإسلامية، في تعبئة الشعب والمشاركة في العملية الديمقراطية.

3. من قام بإجراء الانتخابات

- **السلطة التنفيذية الحالية:**
  - رئيس الجمهورية **الشاذلي بن جديد** كان مسؤولًا عن تعيين الحكومة والإشراف العام على العملية الانتخابية.
- **الوزير الأول والحكومة:**
  - الحكومة برئاسة **محمد سعيد صالحي** كانت مسؤولة عن التحضير اللوجستي للإشراف على الانتخابات.

- **المؤسسات الإدارية والجهات الانتخابية:**
  - إدارة مراكز الاقتراع، تسجيل الناخبين، مراقبة العد والفرز.
- **الأحزاب نفسها:**
  - شاركت في العملية من خلال تقديم قوائم مرشحين، ومراقبة النزاهة النسبية للانتخابات على المستوى المحلي

4. **النتائج المترتبة على إجراء الانتخابات**

- الدور الأول أظهر **صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**بقوة.
- **السلطة السياسية والجيش** اعتبروا أن هذا صعود يشكل تهديدًا للنظام التقليدي.
- نتيجة لذلك:
  - ألغي الدور الثاني من الانتخابات.
  - فرضت حالة الطوارئ، وحُلّت الحكومة.
  - بدأت الأزمة السياسية والأمنية (العشرية السوداء)

- **كيف:** انتخابات مباشرة بالنظام النسبي على مستوى الدوائر، بإشراف الحكومة والسلطات التنفيذية.
- **لماذا:** تطبيق دستور 1989، تفعيل التعددية السياسية، استعادة الشرعية للنظام بعد أزمة 1988، وإعطاء الشعب فرصة للتعبير عن إرادته.
- **من:** الرئيس والشاذلي بن جديد والحكومة، بمشاركة المؤسسات الإدارية والأحزاب السياسية.

في **الانتخابات التشريعية الجزائرية 1991 (الدور الأول)**، الفائز الفعلي كان:

1. **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**

- فازت **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**بأغلبية المقاعد المتاحة في الدور الأول تقريبًا، وكانت متوقعة للفوز بالأغلبية المطلقة في الدور الثاني.
- أسباب الفوز:

1. **الإحباط الشعبي من الأحزاب العلمانية القديمة والجبهة التحرير الوطني** بسبب الأزمات الاقتصادية والاجتماعية.
2. **جاذبية البرنامج الإسلامي الاجتماعي والسياسي** الذي وعد بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفساد.
3. التنظيم القوي للجبهة على المستوى المحلي بعد انتخابات البلديات 1990، ما منحها خبرة واسعة في تعبئة الناخبين.

2. **الأحزاب الأخرى**

- الأحزاب العلمانية واليسارية مثل:
  - جبهة القوى الاشتراكية ((FFS
  - التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ((RCD
- حصلت على **تمثيل ضعيف نسبيًا** ولم تتمكن من منافسة قوة الجبهة الإسلامية على المستوى الشعبي.

3. **نتائج الدور الثاني**

- لم يتم إجراء **الدور الثاني** من الانتخابات بسبب تدخل الجيش وفرض حالة الطوارئ.
- لذلك، لم يتم إعلان النتائج النهائية رسميًا، لكن المؤكد أن الجبهة الإسلامية كانت ستسيطر على أغلبية المقاعد في البرلمان لو أُجري الدور الثاني

- **الفائز الفعلي:** الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FISفي الدور الأول.
- **الأحزاب العلمانية:** فشلت في مواجهة الجبهة الإسلامية، وحصلت على تمثيل محدود.
- **تداعيات الفوز:** صعود الإسلاميين أدى إلى إلغاء الانتخابات من قبل الجيش، وحل البرلمان، وبداية الأزمة السياسية والأمنية المعروفة بالعشرية السوداء.

تدخل الجيش الجزائري في **أزمة الانتخابات التشريعية 1991** كان له أسباب سياسية وأمنية عميقة، ويُعد نقطة مفصلية أدت لاحقًا إلى العشرية السوداء.

1. **صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FISكتهديد للنظام التقليدي**

- في الدور الأول من انتخابات ديسمبر 1991، فازت **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS** بأغلبية كبيرة من المقاعد المحتملة.
- كان من المتوقع أن تسيطر على البرلمان بالكامل بعد الدور الثاني.
- **السلطة الحاكمة (الرئيس والشاذلي بن جديد) والجيش رأوا هذا الصعود كتهديد مباشر:**
  1. تحكم الإسلاميين في السلطة التشريعية قد يمنحهم القدرة على تشكيل حكومة ذات توجه إسلامي شامل.
  2. قد يؤدي ذلك إلى **تقليص سلطة الجيش والرئاسة،** خصوصًا في القرارات الأمنية والسياسية.
  3. القلق من احتمال **تحول النظام الجزائري إلى دولة إسلامية تحت سيطرة حزب واحد.**

2. **الحفاظ على النظام السياسي القائم**

- الجيش كان أحد أعمدة النظام التقليدي، وكان دوره مؤثرًا منذ الاستقلال.
- تدخل الجيش جاء لضمان **استمرار الدولة على أسس الدولة المدنية القائمة** وعدم السماح لأي حزب بتفكيك النظام القائم.
- الجيش اعتبر نفسه **الضامن للاستقرار الوطني والسيادة على المؤسسات،** خاصة بعد التجربة الانتخابية الفوضوية بعد دستور 1989.

3. **أسباب سياسية داخلية أخرى**

1. **الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية:** ارتفاع البطالة والفقر جعل الجيش والسلطة يخشون استغلال الإسلاميين لهذه الأوضاع لتعزيز سيطرتهم.
2. **تجربة الأحزاب العلمانية الضعيفة:** الأحزاب الجديدة لم تكن قادرة على مواجهة قوة الجبهة الإسلامية، مما زاد القلق من سيطرة حزب واحد على البرلمان.
3. **عدم وجود ثقافة سياسية ديمقراطية متجذرة:** المخاوف من أن الإسلاميين لن يحترموا التعددية السياسية في المستقبل.

4. **طريقة تدخل الجيش**

- فرض **حالة الطوارئ.**
- إلغاء الدور الثاني من الانتخابات التشريعية.
- استقالة الحكومة برئاسة محمد سعيد صالحي وحل البرلمان المؤقت.
- تم تعليق النشاط السياسي للجبهة الإسلامية، وبدأت مرحلة من **الأزمة السياسية العميقة والعنف الداخلي.**

5. الخلاصة

- الجيش تدخل لأن **صعود الإسلاميين شكل تهديدًا مباشرًا للنظام التقليدي**، سواء سياسيًا أو مؤسساتيًا.
- الهدف كان **حماية الدولة والنظام القائم**، لكن التدخل أدى إلى:
  1. إلغاء التجربة الديمقراطية البرلمانية الأولى بعد دستور 1989.
  2. بداية **العشرية السوداء** من العنف الداخلي والصراع السياسي المسلح.

بعد تدخل الجيش وإلغاء الانتخابات التشريعية 1991، دخلت الجزائر في **مرحلة تاريخية حرجة امتدت طوال التسعينيات**، عُرفت بـ **العشرية السوداء**، وشهدت أحداثًا سياسية وأمنية واجتماعية متشابكة. فيما يلي شرح مفصل ومرتب:

1. بداية الأزمة السياسية المباشرة (أواخر 1991 – أوائل 1992)

- بعد الدور الأول من الانتخابات: صعود **الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS**بشكل واضح.
- الجيش أعلن **حالة الطوارئ** وأوقف الدور الثاني من الانتخابات.
- استقالت حكومة محمد سعيد صالحي وحُلّ البرلمان.
- الرئيس الشاذلي بن جديد استقال في يناير 1992 تحت ضغوط الجيش والأزمة السياسية، وعيّن **مجلسًا انتقالياً** لإدارة شؤون الدولة.

2. حل الأحزاب الإسلامية وتعليق نشاطها السياسي

- تم منع الجبهة الإسلامية من ممارسة نشاطها السياسي.
- تم حظر أنشطة الأحزاب الإسلامية المسلحة أو شبه المسلحة، مما أدى إلى **تحول بعض العناصر إلى المقاومة المسلحة لاحقًا**.

3. تصاعد العنف المسلح (1992 – 1997 تقريبًا)

- نتيجة إلغاء الانتخابات وحظر الجبهة الإسلامية:
  - ظهرت **جماعات مسلحة** بدأت حملات عنف ضد الدولة ومؤسساتها.
  - الجيش والقوات الأمنية بدأوا حملات عسكرية لمواجهة هذه الجماعات.
- هذا الصراع الدموي استمر لعشر سنوات، فقتل فيه عشرات الآلاف، ودُمرت مناطق ومدن عديدة.

4. الأزمة الاجتماعية والاقتصادية

- الأزمة السياسية والعنف المسلح أثروا على:
  - الاقتصاد: انخفاض الإنتاج، تراجع الاستثمار، بطالة متزايدة.
  - التعليم والصحة: تعطلت الخدمات الأساسية في مناطق النزاع.
  - الهجرة الداخلية والخارجية: نزوح السكان من المناطق الساخنة.

5. التدخل الدولي والضغط السياسي

- المجتمع الدولي تابع الأزمة بقلق، ودعا إلى حل سياسي سلمي.
- محاولات الحوار بين الدولة والجماعات الإسلامية كانت محدودة ولم تُفلح في إنهاء العنف خلال السنوات الأولى.

6. الاستقرار الجزئي لاحقًا

- في نهاية التسعينيات، بدأت الدولة في **مبادرات المصالحة الوطنية**، أبرزها:
  - قانون العفو والمصالحة الوطنية (1999–2000).

- إعادة دمج بعض المقاتلين السابقين في المجتمع المدني.

- رغم ذلك، تظل فترة 1992–2002 محفورة في التاريخ الجزائري كأكثر مرحلة عنفًا وأزمة سياسية عميقة بعد الاستقلال.

خلاصة الأحداث بعد 1991

1. **تدخل الجيش وإلغاء الانتخابات** → استقالة الرئيس وحل البرلمان.
2. **حل الأحزاب الإسلامية وتعليق نشاطها السياسي** → تصاعد العنف المسلح.
3. **العشرية السوداء (1992–2002)** → آلاف القتلى، نزوح السكان، أزمة اقتصادية واجتماعية.
4. **محاولات المصالحة الوطنية في أواخر التسعينيات** → استقرار جزئي وإعادة بناء الدولة.

من حكم الجزائر خلال هذه المرحلة

خلال المرحلة الحرجة الممتدة من **أحداث أكتوبر 1988 حتى بداية العشرية السوداء في التسعينيات**، شهدت الجزائر سلسلة من التحولات في الرئاسة والحكومة، ويمكن تلخيصها كالتالي:

1. الشاذلي بن جديد (الرئيس: 1979 – يناير 1992)

- كان رئيس الجزائر خلال أحداث **أكتوبر 1988**.
- بعد الاحتجاجات، أصدر **دستور 1989** الذي أتاح التعددية السياسية.
- ظل الرئيس طوال فترة الانتخابات البلدية 1990 والدور الأول من الانتخابات التشريعية 1991.
- في **يناير 1992**، استقال تحت ضغط الجيش والأزمة السياسية المتصاعدة بعد صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

2. رئاسة المجلس الأعلى للدولة (يناير 1992 – نوفمبر 1993)

- بعد استقالة الشاذلي بن جديد، عُين **مجلس أعلى للدولة** لتولي السلطة مؤقتًا.

- كان المجلس بمثابة رئاسة مؤقتة للدولة حتى انتخاب رئيس جديد.
- رئيس المجلس الأعلى: **محمد بودريقة** (مؤقتًا) ثم **لیامین زروال** لاحقًا كقائد سياسي وعسكري لتسيير المرحلة الانتقالية.

3. لیامین زروال (الرئيس: نوفمبر 1993 – أبريل 1994)

- تولى الرئاسة بعد المجلس الأعلى للدولة.
- عمل على إدارة المرحلة الأمنية والسياسية أثناء تصاعد العنف المسلح.
- بقي في السلطة حتى تعيين الرئيس الجديد في منتصف التسعينيات.

4. الحكومة خلال هذه المرحلة

رؤساء الحكومة:

1. **محمد الصديق بن يحيى (فبراير – يونيو 1989)**
2. **أحمد بن بيتور (يونيو 1989 – فبراير 1991)**
3. **محمد سعيد صالحي (فبراير 1991 – يناير 1992)**

- كل هؤلاء واجهوا ضغوطًا هائلة بسبب: الأزمة الاقتصادية، صعود الجبهة الإسلامية، والتعامل مع نتائج الانتخابات التشريعية.

- **الشاذلي بن جديد:** الرئيس الرسمي حتى يناير 1992.
- **مجلس أعلى للدولة:** السلطة الانتقالية (يناير 1992 – نوفمبر 1993).
- **لیامین زروال:** رئيس الدولة لإدارة الأزمة خلال منتصف التسعينيات.
- **الحكومة:** تغيّرت عدة مرات بين 1989 و1992 بسبب الضغوط السياسية والاجتماعية وصعود الإسلاميين.

خلال المرحلة الحرجة بين **1989 و1992**، شهدت الجزائر عدة رؤساء حكومة بسبب التغيرات السياسية والأزمة التي سبقت العشرية السوداء. التفاصيل كالتالي:

رؤساء الحكومة خلال 1989–1992

1. **محمد الصديق بن يحيى**
   - تولى رئاسة الحكومة بعد أحداث أكتوبر 1988، من **فبراير حتى يونيو 1989**.
   - مهمته كانت إدارة المرحلة الانتقالية بعد الاحتجاجات قبل إصدار دستور 1989.
2. **أحمد بن بيتور**
   - تولى المنصب من **يونيو 1989 حتى فبراير 1991**.
   - عمل على تطبيق دستور 1989 وتنظيم الأحزاب السياسية الجديدة والانتخابات البلدية 1990.
3. **محمد سعيد صالحي**
   - تولى المنصب من **فبراير 1991 حتى يناير 1992**.
   - ترأس الحكومة خلال الانتخابات التشريعية 1991، وفترة صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS).
   - استقالت حكومته بعد تدخل الجيش وإلغاء الانتخابات التشريعية، مما فتح الطريق لحل البرلمان وتعيين المجلس الأعلى للدولة.

خلال المرحلة الانتقالية بعد استقالة الشاذلي بن جديد:شات

1. محمد بوضياف

- كان من **رؤساء الدولة المؤقتين** بعد استقالة الشاذلي بن جديد في يناير 1992.
- عُين رئيسًا للمجلس الأعلى للدولة في **16 يناير 1992**، وكان دوره **قيادة الدولة خلال المرحلة الانتقالية** بعد إلغاء الانتخابات التشريعية.
- استمر في الحكم حتى **29 يونيو 1992**، حيث تم اغتياله أثناء خطاب رسمي في مدينة عنابة.

- هدفه كان محاولة **إدارة الأزمة السياسية وإطلاق عملية مصالحة أولية** مع الأحزاب، لكنه لم ينجح بسبب العنف المتصاعد.

2. علي كافي

- بعد اغتيال محمد بوضياف، تولى **علي كافي** رئاسة المجلس الأعلى للدولة بشكل مؤقت.
- تولى المنصب من **30 يونيو 1992 حتى نوفمبر 1993.**
- كان مسؤولًا عن **إدارة المرحلة الانتقالية بين اغتيال بوضياف وتعيين الرئيس الجديد ليامين زروال.**
- خلال فترة علي كافي، استمر **العنف المسلح وتدهور الأوضاع الأمنية والسياسية،** لكنه حافظ على استقرار جزئي للدولة.

بعد اغتيال **محمد بوضياف** في **29 يونيو 1992**، تولى **علي كافي** رئاسة المجلس الأعلى للدولة بشكل مؤقت، وكانت تسلسل السلطة كالتالي:

1. علي كافي (30 يونيو 1992 – نوفمبر 1993)

- تولى قيادة **المرحلة الانتقالية بعد اغتيال بوضياف.**
- مهمته الأساسية: إدارة الدولة خلال **أزمة العشرية السوداء**، والحفاظ على استمرار المؤسسات.
- لم يكن رئيسًا منتخبًا، بل رئيسًا مؤقتًا للمجلس الأعلى للدولة.

2. ليامين زروال (نوفمبر 1993 – أبريل 1994)

- بعد المرحلة المؤقتة لعلي كافي، تم تعيين **ليامين زروال** رئيسًا للدولة رسمياً في **نوفمبر 1993.**
- تولى زمام السلطة خلال جزء مهم من **العشرية السوداء**، حيث ركز على:
  - استعادة السيطرة الأمنية.
  - إدارة النزاع المسلح مع الجماعات الإسلامية المسلحة.

- التحضير لانتخابات لاحقة واستقرار الدولة جزئيًا.

لیامین زروال وفترة حكمه في الجزائر:

1. من هو لیامین زروال

- **لیامین زروال** (لیامین زروال) كان **ضابطًا بالجیش الجزائري** من مواليد 1941.
- لعب دورًا كبيرًا في الجيش خلال **أزمات التسعينيات.**
- بعد المرحلة الانتقالية التي تولى فيها **علي كافي** رئاسة المجلس الأعلى للدولة، تم تعيين زروال رئيسًا للدولة لإدارة الأزمة المستمرة.

2. فترة حكمه

- تولى **لیامین زروال رئاسة الدولة** في **نوفمبر 1993** بعد نهاية فترة علي كافي المؤقتة.
- استمر في الحكم حتى **أبريل 1994**، عندما تم تعيين رئيس جديد بعد تنظيم هيئات الدولة بشكل أكثر استقرارًا.
- حكمه جاء **في مرحلة حرجة من العشرية السوداء**، حيث تصاعد العنف المسلح بين الجماعات الإسلامية المسلحة والقوات الحكومية.

3. أهدافه وأدواره خلال الفترة

1. **محاولة استقرار الدولة** بعد اغتيال بوضياف وفترة رئاسة علي كافي المؤقتة.
2. **إدارة الأزمة الأمنية والسياسية** المرتبطة بصعود الإسلاميين ورفضهم لإلغاء الانتخابات.
3. **التحضير لانتقال سياسي** أكثر استقرارًا، بما في ذلك استمرار السلطة المدنية تحت إشراف الجيش.

3. سبب امتياز حكومته

- حكومته امتازت بالتركيز على **الأمن والاستقرار المؤسسي**، بعكس الحكومات السابقة التي واجهت صعود الإسلاميين وانتخابات 1991 دون أدوات فعالة.
- تعاملت الحكومة مع **أزمة مسلحة شاملة**، وبدأت في وضع قواعد للإدارة المدنية والعسكرية للأزمات، مما أعطاها طابعًا استثنائيًا مقارنة بالحكومات السابقة.
- كانت الحكومة **مؤقتة ولكن فعّالة** في إدارة الشؤون اليومية وتنسيق الجيش مع السلطة التنفيذية.

4. رئيس الحكومة خلال فترة زروال

- رئيس الحكومة خلال فترة حكم زروال كان **سعيد سحنون ((Said Sahnoune**
  - تولى المنصب لإدارة الحكومة المدنية خلال حكم زروال.
  - ركز على إدارة شؤون الدولة اليومية، الاقتصاد، والإشراف على الخدمات الأساسية، في حين كان زروال يركز على الأمن والسياسة العليا

2. الحكومات بعد زروال

- تولت **حكومات مدنية برئاسة رؤساء وزراء جدد** لإدارة الاقتصاد والخدمات، بينما زروال ظل رئيس الدولة.
- هذه الحكومة ركزت على:
  1. إدارة الأزمة الأمنية.
  2. متابعة العمليات العسكرية ضد الجماعات المسلحة.
  3. الإشراف على المصالحة الجزئية مع الجماعات الإسلامية لاحقًا.

- بعد أبريل 1994، لم يأتِ رئيس دولة جديد مباشرة، بل استمر **ليامين زروال كرئيس للدولة** مع 2تغيير حكوماته لتكون أكثر قدرة على إدارة الشؤون اليومية.
- الرئيس التالي بعد انتهاء فترة زروال الفعلية في التسعينيات كان **عبد العزيز بوتفليقة** (1999).

المؤسسات السياسية في ظل دستور 1996

1. خلفية دستور 1996

- جاء دستور 1996 **بعد عشرية من الأزمة السياسية والعنف المسلح** (العشرية السوداء 1992–1999).
- الهدف الرئيسي: **إعادة بناء المؤسسات، تأكيد سلطة الدولة، وضمان الاستقرار السياسي والأمني** بعد صعود الإسلاميين في انتخابات 1991 وإلغاء الانتخابات، وتدخل الجيش.
- جاء بعد **استفتاء شعبي عام 1996**، حيث صوت الجزائريون على الدستور الجديد، وتم اعتماده رسميًا.

2. أهداف دستور 1996

1. **تعزيز دور الدولة في الأمن والسياسة:**
   - نص على دور الجيش والأجهزة الأمنية في حماية الدولة ومكافحة الإرهاب.
2. **تثبيت التعددية السياسية تحت رقابة صارمة:**
   - أكد على وجود أحزاب سياسية متعددة، لكن مع قيود على الأحزاب التي تهدد **النظام الجمهوري** أو **السلام الاجتماعي**.
3. **تقوية المؤسسات الرئاسية والتنفيذية:**
   - منح **رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة** لضمان استقرار الدولة، خصوصًا في أوقات الطوارئ.
4. **الحفاظ على الهوية الوطنية والدين:**
   - نص على أن **الإسلام دين الدولة**، مع تأكيد **حرية المعتقد وحقوق الإنسان**.
5. **التحكم في العملية التشريعية:**
   - منح الرئيس حق **حل البرلمان وإجراء استفتاءات شعبية** في قضايا مهمة، لضمان استقرار النظام السياسي بعد التجربة السابقة.

3. خصائص رئيسية لدستور 1996

- **تقوية رئاسة الجمهورية:** الرئيس يصبح **السلطة العليا** في السياسة والأمن، مع صلاحيات واسعة خاصة أثناء الأزمات.
- **الرقابة على الأحزاب:** الأحزاب التي تهدد **سلامة الدولة أو النظام الجمهوري** يمكن منعها من النشاط السياسي.
- **استمرار التعددية السياسية:** مع إبقاء قيود صارمة لضمان عدم عودة أزمة انتخابات 1991.
- **تأكيد الهوية الوطنية والدينية:** الإسلام دين الدولة، مع حماية الحقوق المدنية الأساسية.

4. النتائج المترتبة على دستور 1996

1. **استقرار جزئي للنظام السياسي** بعد سنوات العنف.
2. **منع صعود جماعات سياسية إسلامية متطرفة** مشابهة لتجربة 1991.
3. **تقوية سلطة الرئيس والجيش** لضمان إدارة الأزمات الأمنية والسياسية.
4. وضع **الإطار القانوني للتعددية السياسية المنظمة** مع ضمانات الدولة ضد الانزلاق نحو النزاعات.

دستور 1996 جاء ك **ردة فعل للأزمة السياسية والأمنية** بعد إلغاء انتخابات 1991 والعشرية السوداء.

- ركز على **تقوية سلطة الرئيس، ضبط التعددية السياسية، حماية الدولة، وتعزيز الأمن.**
- شكل قاعدة قانونية لإعادة بناء مؤسسات الدولة بعد سنوات من العنف والصراع السياسي.

1. **السياق التاريخي لدستور 1996**

- بعد **أحداث أكتوبر 1988**، شهدت الجزائر صعوداً للحركات المطالبة بالإصلاح السياسي والاقتصادي، ما أدى إلى إصدار **دستور 1989** الذي سمح بالتعددية السياسية.
- الانتخابات التشريعية في **1991**أظهرت صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ ((FIS، مما أدى إلى **تدخل الجيش وإلغاء الانتخابات**، واستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد.
- الفترة التالية شهدت **العشرية السوداء (1992–2002)**، حيث اندلع صراع مسلح بين الدولة والجماعات الإسلامية المسلحة، ما أسفر عن آلاف الضحايا وأزمة سياسية عميقة.
- في هذا السياق، كانت الحاجة ملحة إلى **إعادة تأسيس دستور جديد** يوفر الاستقرار السياسي، ويعيد بناء الدولة بعد تجربة الدستور السابق والعنف السياسي.

2. **الأسباب التي أدت إلى إصدار دستور 1996**

1. **الأزمة السياسية بعد انتخابات 1991:**
   - صعود الإسلاميين وتهديد النظام التقليدي.
   - ضرورة منع تكرار تجربة 1991 التي أظهرت ضعف السيطرة على السلطة التنفيذية.
2. **العنف المسلح والعشرية السوداء:**
   - الجماعات المسلحة تهدد استقرار الدولة وأمن المواطنين.
   - حاجة لقاعدة قانونية تمكن الرئيس والجيش من إدارة الأزمة بسلطة واضحة.
3. **استعادة الشرعية الدستورية:**
   - الدستور الجديد يهدف لإضفاء شرعية على الحكم بعد سنوات من الفوضى السياسية.
   - تنظيم عملية انتخابية أكثر وضوحًا وتقييدًا للأحزاب المتطرفة.
4. **تحصين الدولة ضد الانقسامات المستقبلية:**

- وضع قيود على الأحزاب التي تهدد النظام الجمهوري أو السلام الاجتماعي.
- التأكيد على الهوية الوطنية والدينية لضمان الوحدة الوطنية.

3. مضمون دستور 1996

أ. رئاسة الجمهورية وصلاحيات الرئيس

- الرئيس هو **السلطة العليا في الدولة**، مع صلاحيات واسعة في السياسة الداخلية والخارجية.
- يمكنه:
  1. **حل البرلمان** في حالات الطوارئ السياسية.
  2. إصدار **المراسيم وتنظيم استفتاءات شعبية** في القضايا الحيوية.
  3. **تعيين الحكومة ورؤساء الوزارات.**
- الهدف: ضمان استقرار الدولة خلال الأزمات، وتقليل خطر انهيار المؤسسات كما حدث في 1991.

ب. البرلمان والتعددية السياسية

- استمرار التعددية السياسية، مع **قيود صارمة:**
  - يمنع على الأحزاب **المناهضة للنظام الجمهوري أو الداعية للعنف** ممارسة النشاط السياسي.
- البرلمان يمارس السلطة التشريعية، لكن تحت رقابة **الرئيس في حالات الأزمات.**

ج. القضاء وحماية الحقوق

- نص على استقلالية القضاء، مع ضمان حماية الحقوق المدنية والسياسية.
- مواد الدستور أكدت على **حرية المعتقد، حرية التعبير، وحقوق الإنسان**، ضمن إطار الحفاظ على النظام والاستقرار.

د. الهوية الوطنية والدين

- الإسلام **دين الدولة الرسمي**، مع التأكيد على حرية المعتقد والمساواة أمام القانون.
- الهدف: حماية الهوية الوطنية وتعزيز الوحدة الوطنية بعد سنوات من الانقسامات والعنف الطائفي والسياسي.

4. النتائج المترتبة على دستور 1996

1. **استقرار مؤسسي جزئي:**
   - أعطى الرئيس صلاحيات واسعة لإدارة الدولة، خاصة في المجال الأمني والسياسي.
   - ساعد على منع عودة صعود جماعات متطرفة مشابهة لتجربة 1991.
2. **تنظيم التعددية السياسية:**
   - استمر نشاط الأحزاب، لكن مع رقابة على أي تهديد محتمل للنظام الجمهوري.
3. **تعزيز دور الجيش والأمن في حماية الدولة:**
   - نص الدستور يسمح للسلطات العليا باتخاذ إجراءات طارئة لمكافحة الإرهاب.
4. **إعادة الثقة للمواطنين والمجتمع الدولي:**
   - منح الدولة قاعدة دستورية شرعية بعد سنوات من العنف والفوضى السياسية.
5. **الأساس للانتخابات المستقبلية والمصالحة الوطنية:**
   - شكل الدستور مرجعية لإجراء **انتخابات الرئاسة والبرلمان لاحقًا**.
   - أتاح إطلاق **مبادرات المصالحة الوطنية في أواخر التسعينيات**.

دستور 1996 جاء كرد فعل لأزمة **1991–1992**والعشرية السوداء، بهدف:

1. **تقوية سلطة الرئيس والجيش** لضمان استقرار الدولة.
2. **تنظيم التعددية السياسية** مع حماية النظام الجمهوري.
3. **حماية الهوية الوطنية والدين.**
4. **توفير إطار قانوني لإعادة بناء الدولة بعد سنوات من العنف السياسي.**

للمؤسسات السياسية في دستور الجزائر لعام 1996،

1. رئاسة الجمهورية

أ. موقع الرئيس في النظام

- الرئيس في دستور 1996 **السلطة العليا في الدولة**، ويعتبر **الضامن للاستقرار السياسي والأمني**.
- النظام يصبح شبه رئاسي مع **سلطات موسعة للرئيس** مقارنة بدستور 1989.

ب. صلاحيات الرئيس

1. **السياسة التنفيذية:**
   - تعيين رئيس الحكومة، الوزراء، وكبار المسؤولين الإداريين.
   - الحق في حل البرلمان في حالات الأزمات السياسية أو لتعزيز الاستقرار.
2. **السياسة التشريعية:**
   - إصدار مراسيم قانونية في حالات الضرورة.
   - حق تنظيم **استفتاءات شعبية** على القضايا الحيوية.
3. **السياسة الأمنية والعسكرية:**
   - القائد الأعلى للقوات المسلحة.
   - يملك صلاحيات اتخاذ قرارات طارئة لمواجهة التهديدات الأمنية، بما في ذلك الإرهاب.
4. **السياسة الخارجية:**
   - توقيع المعاهدات الدولية.
   - تمثيل الجزائر في المحافل الدولية.

ج. أهمية المؤسسة

- تعزيز الاستقرار بعد تجربة 1991–1992.
- حماية الدولة من الانقسامات السياسية أو الجماعات المتطرفة.

- إعطاء الرئيس القدرة على إدارة الأزمات بشكل فعال.

2. **البرلمان (المجلس الشعبي الوطني + مجلس الأمة)**

أ. المجلس الشعبي الوطني

- **الغرفة الأولى للتشريع**، تمثل الشعب الجزائري.
- تتبع **التعددية السياسية المنظمة** مع رقابة على الأحزاب التي تهدد النظام الجمهوري.

ب. مجلس الأمة (الغرفة الثانية)

- **الغرفة العليا**، تهدف إلى:
  - تمثيل السلطات المحلية والمجتمع المدني.
  - مراجعة القوانين قبل اعتمادها.
  - توفير توازن نسبي بين السلطة التشريعية والتنفيذية.

ج. صلاحيات البرلمان

1. التشريع: اقتراح القوانين، تعديلها، والموافقة عليها.
2. الرقابة على الحكومة: استجواب الوزراء، طلب توضيحات، متابعة تنفيذ السياسات.
3. التوازن بين السلطات: البرلمان يعمل ضمن إطار يحمي الاستقرار السياسي ويمنع الهيمنة الحزبية.

3. **الحكومة**

أ. تركيبتها

- رئيس الحكومة والوزراء المسؤولين عن القطاعات المختلفة (اقتصاد، صحة، تعليم، داخلية...).
- الحكومة تعمل **تحت إشراف الرئيس**، ولكن لها صلاحيات في إدارة الشؤون اليومية للدولة.

ب. صلاحيات الحكومة

1. تنفيذ السياسات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية.
2. إدارة الموارد العامة والميزانية الوطنية.
3. الإشراف على الإدارة المدنية والخدمات الأساسية.
4. التعاون مع البرلمان في إعداد القوانين وتقديم مقترحات مشاريع.

ج. أهمية الحكومة في دستور 1996

- جعلت السلطة التنفيذية أكثر فعالية في إدارة الدولة اليومية.
- فصل مهام الرئيس (السياسة العليا والأمن) عن الحكومة (الإدارة اليومية والخدمات).

4. **السلطة القضائية**

أ. الاستقلالية

- القضاء مستقل وفق دستور 1996، وهو **الضامن للقانون وحقوق المواطنين.**

ب. المهام الأساسية

1. حماية الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين.
2. مراقبة دستورية القوانين والمراسيم.
3. الفصل في النزاعات بين الدولة والأفراد أو بين مؤسسات الدولة نفسها.

5. **المؤسسات الأخرى المهمة**

1. **المجلس الدستوري:**
   - مسؤول عن **ضمان دستورية القوانين** ومراقبة نزاهة الانتخابات.
2. **المؤسسات المحلية:**
   - البلديات والولايات تعمل ضمن **إطار رقابي من الحكومة.**
   - تعزيز التمثيل المحلي مع الحفاظ على وحدة الدولة.

6. **العلاقة بين المؤسسات**

- **الرئيس:** القيادة العليا، خصوصًا في الأزمات، ويشرف على الحكومة والجيش.
- **الحكومة:** إدارة يومية للشؤون الوطنية، تنفيذ السياسات.
- **البرلمان:** تشريع ورقابة، لكن تحت إشراف الرئيس في حالات الطوارئ.
- **القضاء:** فصل السلطات وحماية الحقوق.
- **المؤسسات الأخرى:** ضمان الرقابة الدستورية والاستقرار المحلي.

- دستور 1996 أعاد **توازن السلطة بعد أزمة 1991–1992**.
- ركز على **تقوية رئاسة الجمهورية والسلطات التنفيذية والأمنية**.
- حافظ على **التعددية السياسية** مع قيود لضمان الاستقرار.
- عزز **استقلال القضاء ومراقبة الدستور** لضمان حماية الحقوق والهوية الوطنية.

المؤسسات السياسية في دستور 1996

شكّل دستور 1996 منعطفاً حاسماً في مسار تطور النظام السياسي الجزائري، إذ جاء استجابة لضرورة إعادة بناء مؤسسات الدولة بعد أزمة التسعينيات. وركز على إعادة تنظيم السلطات العامة بشكل يعزز الاستقرار السياسي، ويضمن التوازن بين الهيئات الدستورية. كما أدخل إصلاحات جوهرية أهمها اعتماد النظام البرلماني بغرفتين، واستحداث مجلس الأمة ومجلس الدولة، وتعزيز دور المجلس الدستوري، وتحديد وظائف رئاسة الجمهورية والحكومة بصورة أكثر وضوحاً.

السلطة التنفيذية في دستور 1996

رئاسة الجمهورية

يحتل رئيس الجمهورية مكانة مركزية في هيكل السلطة التنفيذية. ويعتبر الدستور رئيس الجمهورية ممثلاً للدولة ورمزاً لوحدتها، وضامناً للدستور، وهو المسؤول عن تحديد السياسة العامة. يتم انتخابه بالاقتراع العام المباشر لعهدة مدتها خمس سنوات (قبل تعديل 2008 الذي

مدّدها إلى عهدتين مفتوحتين، ثم تعديل 2016 الذي أعاد حصرها بعهدتين). وتتجلى صلاحياته في المجالات التالية:

السلطة التنفيذية العليا: يعين رئيس الجمهورية الوزير الأول، كما يحق له إنهاء مهامه. ويصادق على التعيينات في الوظائف العليا المدنية والعسكرية.

السياسة الخارجية: يمثل الدولة في الخارج، ويبرم المعاهدات، وله صلاحية التصديق عليها بعد موافقة البرلمان.

السياسة الدفاعية: هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، ويترأس مجلس الأمن الوطني.

إصدار القوانين والتنظيمات: يوقع على القوانين بعد المصادقة عليها، ويمكنه إصدار أوامر في حالة شغور البرلمان أو أثناء العطل التشريعية وفق شروط محددة.

الحالات الاستثنائية: يعلن حالة الطوارئ، والحصار، وحالة الاستثناء وفقاً للضوابط الدستورية.

منح الدستور رئيس الجمهورية سلطات واسعة، ما يعكس تبني نموذج رئاسي قوي مع تأثيرات شبه رئاسية.

: الحكومة ودور الوزير الأول

تضطلع الحكومة بدور أساسي في تنفيذ السياسات العامة، وتسيير الجهاز الإداري للدولة. وينص دستور 1996 على أن الحكومة تعمل تحت سلطة رئيس الجمهورية، وهو ما يجعلها مسؤولة أمامه أولاً.

تعيين الوزير الأول وصلاحياته

يعين رئيس الجمهورية الوزير الأول، ويكلفه بتشكيل الحكومة وتنفيذ برنامج الرئيس. تتحدد صلاحيات الوزير الأول في:

تنسيق عمل القطاعات الوزارية.

إعداد مخطط عمل الحكومة وعرضه على المجلس الشعبي الوطني لمناقشته.

التوقيع على المراسيم التنفيذية.

ممارسة السلطة التنظيمية في المجالات التي يفوضها له رئيس الجمهورية.

مسؤولية الحكومة أمام البرلمان

رغم أن الحكومة مسؤولة سياسياً أمام رئيس الجمهورية، إلا أنها تخضع للرقابة البرلمانية من خلال:

مناقشة مخطط عملها.

إمكانية التصويت على لائحة لوم أو سحب الثقة.
غير أن هذه الآليات بقيت محدودة من الناحية العملية مقارنة بالنموذج البرلماني، ما عزز الطابع الرئاسي للنظام.

البرلمان بغرفتيه في دستور 1996

المجلس الشعبي الوطني

هو الغرفة السفلى للبرلمان، ويتم انتخاب أعضائه عن طريق الاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات. وتتمثل أهم اختصاصاته في:

مناقشة مشاريع القوانين والتصويت عليها.

مراقبة عمل الحكومة.

مناقشة مخطط عمل الحكومة وبرنامج رئيس الجمهورية.

تشكيل اللجان الدائمة ولجان التحقيق البرلمانية.

يمتلك المجلس الشعبي الوطني المبادرة التشريعية إلى جانب الحكومة، غير أن ممارسة هذه الصلاحية تكون في الغالب لصالح الحكومة.

مجلس الأمة واستحداثه كغرفة ثانية

جاء دستور 1996 لأول مرة بغرفة ثانية هي **مجلس الأمة**، وجاء استحداثه لتعزيز التوازن التشريعي ولمنع التسرّع في سن القوانين.

تشكيل مجلس الأمة

يتكون مجلس الأمة من:

ثلثين منتخبين من طرف المجالس المحلية.

ثلث معيّن من قبل رئيس الجمهورية.

وتدوم عهدة أعضائه ست سنوات، ويتم تجديد نصف الأعضاء كل ثلاث سنوات.

صلاحياته التشريعية

لا يصبح أي قانون نافذاً إلا بعد موافقة مجلس الأمة، وخاصة القوانين المتعلقة بـ:

الحريات الأساسية.

تنظيم السلطات.

القوانين المالية.

التنظيم المحلي.

كما يتمتع مجلس الأمة بحق تعديل مشاريع القوانين.

دوره السياسي

لعب مجلس الأمة دوراً في خلق توازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، خصوصاً وأن الثلث الرئاسي يمنح رئيس الجمهورية قدرة على التأثير في المسار التشريعي.

المؤسسات الدستورية المستقلة

المجلس الدستوري

يُعدّ المجلس الدستوري مؤسسة رقابية تضمن احترام الدستور. ويتكون من 9 أعضاء يعيّن رئيس الجمهورية ثلاثة منهم.

اختصاصاته الأساسية

الرقابة على دستورية القوانين.

مراقبة الانتخابات الرئاسية والبرلمانية.

الفصل في نتائج الاستفتاءات.

إصدار آراء استشارية حول دستورية النصوص قبل إصدارها.

شكل المجلس الدستوري ضمانة لمنع تعارض القوانين مع المبادئ الدستورية.

: السلطة القضائية ومجلس الدولة

أكد دستور 1996 على استقلال السلطة القضائية باعتبارها سلطة قائمة بذاتها. وتم استحداث مجلس الدولة كهيئة قضائية عليا مختصة بالقضاء الإداري، مما أكمل ازدواجية القضاء إلى جانب المحكمة العليا المكلفة بالقضاء العادي. وتتمثل البنية القضائية في:

المحكمة العليا.

مجلس الدولة.

المجالس القضائية.

المحاكم.

الهيئات الإدارية ذات الطابع القضائي.

المجلس الأعلى للقضاء كضامن لاستقلالية القضاة.

المؤسسات السياسية غير السلطوية

الأحزاب السياسية

أضفى دستور 1996 الطابع الدستوري على التعددية الحزبية، لكنه وضع شروطاً صارمة لإنشاء الأحزاب حتى لا تتحول إلى تهديد للوحدة الوطنية. ومن أهم هذه الشروط:

احترام ثوابت الأمة.

عدم تأسيس الأحزاب على أساس ديني أو لغوي أو جهوي.

الالتزام بالسلمية والوسائل الديمقراطية.

: الجماعات المحلية

أكد الدستور على اللامركزية من خلال الاعتراف بالبلدية والولاية كوحدات إدارية لا مركزية. وتمارس الجماعات المحلية صلاحياتها من خلال مجالس منتخبة، لكن تحت وصاية الدولة التي تمارس رقابة على القرارات المحلية.

علاقة المؤسسات السياسية ببعضها في دستور 1996

علاقة السلطة التنفيذية بالبرلمان

تميز دستور 1996 بتوازن نسبي بين السلطتين، إلا أن الكفة بقيت تميل نحو رئيس الجمهورية. وتتمثل أهم آليات التفاعل في:

تقديم الحكومة لمخطط عملها.

إمكانية لائحة اللوم وسحب الثقة.

إمكانية إصدار الأوامر أثناء العطل التشريعية.

التوازن بين غرفتي البرلمان

عمل الدستور على خلق توازن تشريعي عبر اعتماد غرفتين، حيث لا تمر المشاريع الحساسة إلا بموافقة مجلس الأمة، مما يمنح المؤسسة الأخيرة دور "الغرفة العليا الضابطة".

الرقابة الدستورية

شكّل المجلس الدستوري آلية رقابية ضرورية لمنع تجاوز المؤسسات لصلاحياتها، ولضمان شرعية العملية التشريعية والتنظيمية.

جاء دستور 1996 كاستجابة سياسية ودستورية لمرحلة دقيقة، فعمل على إعادة رسم بنية النظام السياسي من خلال استحداث مؤسسات جديدة وتعزيز صلاحيات أخرى، بهدف تحقيق التوازن والاستقرار. وقد نتج عن هذه المعمارية المؤسسية نظام سياسي يميل إلى الرئاسية المقيدة ببعض الآليات البرلمانية والرقابية. ورغم الانتقادات التي وجهت إليه، فقد أسهم في ترسيخ الهياكل الدستورية الحديثة للدولة الجزائرية، ومهّد للإصلاحات التي جاءت لاحقاً في تعديلات 2008 و2016 و2020.

النظام السياسي الجزائري من 1990 الى 1996

.يمثل عقد التسعينيات من أهم المراحل المفصلية في التاريخ السياسي الجزائري، فقد شهد هذا العقد تحولات عميقة مسّت بنية الدولة ومؤسساتها، ووضعت النظام السياسي أمام سلسلة من التحديات الوجودية. فمنذ بداية الإصلاحات السياسية والدستورية لعام 1989، دخلت الجزائر في مرحلة جديدة قوامها التعددية الحزبية والانفتاح السياسي، لكن هذا المسار الديمقراطي عرف اضطرابات حادة ابتداءً من 1991، وصولاً إلى العشرية الأمنية التي طبعت تلك الفترة بطابع العنف وعدم الاستقرار.

وخلال السنوات الممتدة من 1990 إلى 1996، مرّ النظام السياسي بمراحل متعاقبة: مرحلة الانفتاح والتعددية (1989–1991)، ثم مرحلة الأزمة الأمنية وتعليق المسار الانتخابي (1992)، ثم مرحلة بناء مؤسسات انتقالية (المجلس الأعلى للدولة، المجلس الاستشاري الوطني)، ثم مرحلة إعادة التأسيس الدستوري التي توّجت بدستور 1996. يهدف هذا البحث إلى دراسة تطور النظام السياسي الجزائري في هذه المرحلة، وتحليل العوامل التي أدت إلى إعادة تشكيل هياكل الدولة ومؤسساتها.

: التحول نحو التعددية بعد تعديل دستور 1989

شكّل دستور 1989 نقطة الانطلاق نحو بناء نظام سياسي جديد بعد عقود من الأحادية. فقد جاء هذا التعديل نتيجة ضغوط الأزمة الاقتصادية والاجتماعية أواخر الثمانينيات، وأدى إلى:

تعددية حزبية واسعة سمحت بظهور أكثر من 60 حزباً.

فصل نسبي بين السلطات مقارنة بدستور 1976.

تحرير الحياة الإعلامية والنقابية.

تحوّل الجيش إلى مؤسسة مهنية بعيدة عن العمل السياسي المباشر (نظرياً).

هذا الانفتاح السريع خلق فضاءً سياسياً شديد الديناميكية، لكنه أيضاً كشف هشاشة الإطار القانوني والتنظيمي الذي لم يكن مهيئاً لإدارة التنافس السياسي الحاد.

الانتخابات البلدية والولائية 1990

مثّلت انتخابات 12 جوان 1990 أول اختبار حقيقي للتعددية، وأفرزت نتائج غير متوقعة، حيث فاز **الجبهة الإسلامية للإنقاذ (الفيس)** بأغلبية ساحقة في البلديات والولايات. هذه النتائج أحدثت صدمة للنظام السياسي، لأنها كشفت عن:

ضعف الأحزاب التقليدية.

قوة التيار الإسلامي.

تغير ميزان القوى بشكل مفاجئ.

كما أظهرت التوتر بين السلطة والمعارضة، خصوصاً في ما يتعلق بإدارة البلديات ذات الأغلبية الإسلامية، حيث ظهرت صدامات حول صلاحيات رؤساء البلديات.

: الصراع السياسي قبل الانتخابات التشريعية 1991

مع اقتراب الانتخابات التشريعية المقررة في ديسمبر 1991، احتدم الصراع السياسي، وبرزت عدة مشكلات:

تصاعد الاحتجاجات والمسيرات الكبرى التي نظمها الفيس.

إضرابات واحتجاجات واسعة.

صعوبات في ضبط الأمن العام.

انقسامات حادة داخل النخبة السياسية.

أمام هذا الوضع، استشعرت الدولة خطراً يهدد استقرارها، خصوصاً بعد خطاب بعض قادة الفيس الذي حمل توجهات إقصائية.

الأزمة السياسية وإيقاف المسار الانتخابي (1991–1992)

نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية 1991

في 26 ديسمبر 1991 جرى الدور الأول من الانتخابات التشريعية، وأسفرت عن فوز ساحق للفيس بـ188 مقعدًا من أصل 430، ما وضعه في موقع شبه مؤكد للفوز بالأغلبية المطلقة في الدور الثاني.

هذه النتائج خلقت مخاوف لدى السلطة السياسية والأحزاب الديمقراطية والعلمانية، لأنها اعتُبرت بداية لاستيلاء محتمل على الدولة بطريقة ديمقراطية ثم إغلاق المجال السياسي.

إيقاف المسار الانتخابي واستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد

في 11 يناير 1992، أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد استقالته، وتقرر **إيقاف المسار الانتخابي**. وشكل هذا القرار نقطة تحول كبرى في النظام السياسي لأنه:

أعاد الجيش إلى المشهد السياسي بوضوح.

أدخل البلاد في أزمة شرعية مؤسساتية.

فتح الباب أمام صراع عنيف مع الجماعات المسلحة.

تمّ حلّ المجلس الشعبي الوطني، ودخلت البلاد في فراغ دستوري أدى إلى إنشاء مؤسسات انتقالية.

: تشكيل المجلس الأعلى للدولة (1992)

لملء الفراغ الدستوري، تم إنشاء **المجلس الأعلى للدولة ((HCE**، وهو هيئة جماعية للرئاسة، تضم خمسة أعضاء، وأسندت رئاسته إلى محمد بوضياف العائد من المنفى. مهام المجلس:

قيادة الدولة.

إعادة تنظيم المؤسسات.

مواجهة تصاعد العنف المسلح.

لكن اغتيال محمد بوضياف في 1992 زاد الوضع تعقيداً.

العشرية الأمنية والمواجهة مع الجماعات المسلحة (1992–1995)

تفاقم الوضع الأمني

شهدت البلاد موجة عنف غير مسبوقة بعد حظر الفيس في مارس 1992، حيث ظهرت:

الجماعة الإسلامية المسلحة (.(GIA

مجموعات صغيرة أخرى مسلحة.

عمليات اغتيال وتفجيرات واعتداءات استهدفت مدنيين وعسكريين.

وضعت هذه التطورات النظام السياسي أمام أولويّة قصوى: **استعادة الأمن** ولو على حساب التعددية السياسية.

الإجراءات الأمنية والقانونية

للتعامل مع الوضع، اعتمدت الدولة على سلسلة من الإجراءات:

إعلان حالة الطوارئ (1992).

إنشاء محاكم خاصة بقضايا الإرهاب.

تعزيز صلاحيات الأجهزة الأمنية.

توسيع الاعتقالات الإدارية.

هذه الإجراءات أثرت على الحريات العامة، لكنها حافظت على استمرارية الدولة في ظل ظروف شديدة التعقيد.

إعادة ترتيب المشهد السياسي (1993–1995)

شهدت هذه الفترة محاولات لإعادة تنظيم المجال السياسي عبر:

إنشاء *المجلس الاستشاري الوطني* (*(CNC*سنة 1993 كهيئة استشارية.

مواصلة الحوار مع بعض أطراف المعارضة.

دعوة "ندوة الوفاق الوطني" (1994).

تعيين اليمين زروال رئيساً للدولة (1994).

هذه المحطات كانت جزءاً من مسار "إعادة الشرعية" دون العودة مباشرة إلى انتخابات تشريعية.

الانتقال نحو إعادة التأسيس الدستوري (1995–1996)

الانتخابات الرئاسية 1995

في نوفمبر 1995، تم تنظيم أول انتخابات رئاسية بعد الأزمة، وفاز فيها اليمين زروال. كان الهدف الأساسي من هذه الانتخابات:

إعادة الشرعية للمؤسسات.

إنهاء حالة الفراغ السياسي.

فتح الباب نحو إصلاحات دستورية شاملة.

لجنة الإصلاحات الدستورية

بعد الانتخابات، أنشئ الرئيس لجنة لصياغة مشروع دستور جديد يهدف إلى:

تعزيز الاستقرار السياسي.

إعادة توزيع السلطات.

منع أي انحراف نحو حكم أحادي جديد.

خلق توازن بين المؤسسات.

تقليص احتمالات اختطاف الدولة من طرف فاعل سياسي واحد.

نحو دستور جديد (1996)

أُنجز مشروع دستور 1996 بعد مشاورات سياسية واسعة، وطرح للاستفتاء الشعبي في 28 نوفمبر 1996، وتمت الموافقة عليه بنسبة كبيرة.

هذا الدستور جاء لجملة من الأسباب:

إعادة بناء المؤسسات الدستورية.

حماية النظام الجمهوري.

ضبط التعددية السياسية.

تأمين التوازن بين السلطات.

ضمان عدم تكرار أزمة 1991.

أهم ملامح التحول الدستوري سنة [1[

استحداث البرلمان بغرفتين

أهم تغيير جاء به دستور 1996 هو إنشاء **مجلس الأمة**، الذي أصبح بمثابة غرفة عليا يمكنها الحد من أي مسار تشريعي متهوّر.

تعزيز صلاحيات رئيس الجمهورية

منح الرئيس صلاحيات واسعة لضمان الاستقرار واتخاذ قرارات سريعة في الأزمات.

استحداث مجلس الدولة والمجلس الدستوري

مجلس الدولة: أعلى هيئة للقضاء الإداري.

المجلس الدستوري: هيئة رقابية تمنع تجاوزات السلطتين التنفيذية والتشريعية.

ضبط شروط التعددية الحزبية

فرض الدستور قيوداً على الأحزاب، لضمان عدم استغلال الدين أو العرق أو الجهوية لأغراض سياسية، ولضمان وحدة الدولة.

ما بين 1990 و1996، عاش النظام السياسي الجزائري تحولات عميقة غيرت معالم الدولة ومؤسساتها. فقد انتقل من تجربة ديمقراطية وليدة إلى أزمة أمنية وسياسية غير مسبوقة، ثم إلى مرحلة انتقالية قوامها مواجهة العنف وبناء شرعية جديدة. وفي نهاية هذه المرحلة، كان دستور 1996 بمثابة "العقد السياسي الجديد" الذي أعاد تنظيم السلطات، ورسّخ بنية مؤسساتية أكثر تماسكاً، وفتح الباب لمرحلة جديدة من الاستقرار النسبي. تُعدّ هذه الفترة من أكثر المراحل تأثيراً في تاريخ الجزائر السياسي، إذ شكلت الأساس الذي بُني عليه النظام الدستوري اللاحق، بما فيه تعديلات 2008 و2016 و2020.

مؤسسات انتقالية لإدارة الدولة

لملء الفراغات السياسية:

أنشئ *المجلس الاستشاري الوطني* (*(CNC*سنة 1993.

نظمت مشاورات جزئية مع أحزاب المعارضة.

تشكلت حكومة يرأسها رضا مالك ثم مقداد سيفي.

كانت هذه المؤسسات مؤقتة وتهدف إلى تجنب الانهيار الكامل للدولة.

إعادة بناء الشرعية السياسية (1994–1996)

تعيين اليمين زروال رئيساً للدولة 1994

كان اختيار اليمين زروال خطوة نحو إعادة بناء مؤسسات الدولة، نظراً لاعتباره شخصية توافقية.

اتخذ عدة إجراءات:

إطلاق حوار سياسي.

فتح نقاش حول دستور جديد.

تنظيم انتخابات رئاسية مبكرة.

الانتخابات الرئاسية 1995

شكلت هذه الانتخابات أول محطة للعودة إلى الشرعية الانتخابية بعد الأزمة. فاز زروال بنسبة كبيرة، وبدأ بعدها مرحلة إصلاحات واسعة، أبرزها:

إعادة هيكلة السلطة التنفيذية.

مراجعة العلاقة بين الجيش والسياسة.

إطلاق ورشة الإصلاح الدستوري.

لجنة تعديل الدستور وتحديد أسس النظام الجديد

كُلّفت لجنة خبراء بوضع مشروع دستور جديد يهدف إلى:

ضمان الاستقرار السياسي.

منع اختطاف الدولة من أي تيار.

تقوية صلاحيات الرئيس.

الحد من التعددية غير المنضبطة.

استحداث آليات مؤسساتية جديدة.

إن الفترة الممتدة بين 1990 و1996 لم تكن مجرد مرحلة اضطراب سياسي، بل كانت لحظة إعادة تشكيل النظام السياسي من جذوره.
فقد انهار النموذج الديمقراطي الوليد بسبب غياب مؤسسات قوية قادرة على إدارة التعددية، وتصاعد خطاب راديكالي، وتدخل مباشر للمؤسسة العسكرية، وانفجار العنف المسلح.
وجاء دستور 1996 كحل دستوري لأزمة سياسية وأمنية عميقة، فكان بمثابة "العقد السياسي الجديد" الذي أعاد ترتيب العلاقات بين السلطات، وحدد دور الجيش، وقيد المجال الحزبي، واستحدث مؤسسات جديدة لضمان الاستقرار.
لا يزال تأثير هذا الدستور قائماً إلى اليوم، كما أنه شكّل القاعدة السياسية التي بُني عليها النظام السياسي الجزائري بعدها.

الفترة **1992–1999** كانت فترة انتقالية وأزمة: تغيّرات متتالية في رئاسة الدولة والحكومة، مع ضغوط أمنية وسياسية.

منذ 1999 (بداية عهد بوتفليقة) شهدت البلاد استقراراً نسبياً في الحكم مع تنقّلات محدودة في رئاسة الوزراء مقارنة بالفترات السابقة.

بعد 2019 تغيّرت القيادة: نهاية عهد بوتفليقة، حكم مؤقت، ثم انتخاب عبد المجيد تبون.

المؤسسات السياسية في ظل التعديل الدستوري 2004

أولًا: الخلفية العامة (1996–2004)

: اعتماد دستور جديد بعد الحرب الأهلية وبروز الأزمة الأمنية والسياسية.**1996**

النظام في هذه الفترة كان **رئاسيًا قوي المركز**، مع تحكم الجيش والأجهزة الأمنية في السياسة الداخلية.

أهم تحدي: إعادة الشرعية السياسية ومكافحة الجماعات المسلحة (الحركة الإسلامية المسلحة).

شهدت هذه الفترة انتخابات رئاسية وبرلمانية تحت رقابة الدولة لضمان الاستقرار.

ثانيًا: رئيس الجمهورية

السلطة العليا في الدولة، رأس الدولة والقائد الأعلى للقوات المسلحة.

: الرئيس **ليامين زروال** (رئيس الدولة الانتقالي)، يمارس سلطة واسعة **1999–1996** مؤقتًا.

: الرئيس **عبد العزيز بوتفليقة**، مع تعزيز السلطة التنفيذية وسياسات **2004–1999** الاستقرار الوطني.

:صلاحيات رئيس الجمهورية

تعيين وإقالة رئيس الحكومة والوزراء.

إصدار المراسيم التنفيذية.

حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة.

تمثيل الجزائر دوليًا وتوقيع المعاهدات.

ممارسة حق النقض التشريعي.

العلاقة بالمؤسسات الأخرى:

البرلمان محدود التأثير بسبب حق النقض وحل المجلس.

الحكومة تحت إشرافه المباشر.

القضاء مستقل نظريًا لكنه متأثر بتعيينات الرئيس.

ثالثًا: رئيس الحكومة

1996–2004: عدة رؤساء حكومة، كلهم خاضعون للسلطة الرئاسية:

عبد الرحمان سلال، أحمد بن بيتور، ومرة أخرى سلال، قبل وصول بوتفليقة.

صلاحيات رئيس الحكومة:

تنفيذ السياسات الحكومية اليومية.

إدارة الوزارات وتنسيق العمل الحكومي.

تقديم مشاريع القوانين والمراسيم للرئيس.

العلاقة بالمؤسسات الأخرى:

يخضع مباشرة للرئيس.

البرلمان يشرع القوانين لكنه محدود في الرقابة على التنفيذ.

رابعًا: البرلمان

المجلس الشعبي الوطني

منتخب مباشرة، لكنه محدود الصلاحيات.

التشريع مراقب من الرئيس عبر الحق في النقض.

ينظم قوانين الانتخابات، الضرائب، والسياسات العامة.

مجلس الأمة

نصف الأعضاء يُعينون من قبل الرئيس، والنصف الآخر من المجالس المحلية.

دوره مراجعة القوانين.

:العلاقة بين البرلمان والرئيس والحكومة

الرئيس يسيطر على التشريع والتنفيذ جزئيًا.

الحكومة تنفذ مشاريعها بموافقة الرئيس.

البرلمان يشرّع ويوازن جزئيًا لكن محدود التأثير.

خامسًا: القضاء والمجلس الدستوري

يضمن **الرقابة على دستورية القوانين** والفصل في النزاعات.

مستقل نظريًا لكن الرئيس يعين بعض المسؤولين القضائيين.

يلعب دورًا محدودًا في مراقبة السياسات التنفيذية والبرلمانية.

سادسًا: الأحداث السياسية البارزة (1996–2004)

: استفتاء دستوري لتثبيت الدستور الجديد.**1996**

: انتخابات برلمانية تحت رقابة الدولة.**1997**

: انتخاب **بوتفليقة رئيسًا** بعد استقالة زروال.**1999**

.(RNDو FLN: انتخابات برلمانية وتأكيد التوازن بين الأحزاب الموالية والرئيسية (**2002**

: إعادة انتخاب بوتفليقة، استقرار السلطة التنفيذية، وبدء مرحلة جديدة من **2004** الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية.

:النظام السياسي 1996–2004

رئاسي قوي المركز، الرئيس محور السلطة التنفيذية والتشريعية.

البرلمان موجود لكنه محدود التأثير.

رئيس الحكومة خاضع مباشرة للرئيس.

القضاء مستقل نظريًا لكن متأثر بالسلطة التنفيذية.

الجيش والأجهزة الأمنية لعبت دورًا مؤثرًا في الحفاظ على الاستقرار.

أبرز السمات: **تمركز السلطة، الرقابة على الأحزاب الإسلامية، استقرار سياسي مشروط .بالأمن الداخلي**

أولًا: الخلفية السياسية

عام 2004، كانت الجزائر تعيش **مرحلة ما بعد الحرب الأهلية** (1991–2002) واستقرار نسبي للأوضاع الأمنية.

الرئيس **عبد العزيز بوتفليقة** أعيد انتخابه في 2004، بعد ولاية أولى منذ 1999، مع التركيز على **مصالحة وطنية** (سياسة العفو والمصالحة) وإصلاح الاقتصاد.

النظام السياسي ظل **رئاسيًا قوي المركز**، مع استمرار تأثير الجيش والأجهزة الأمنية، لكن مع محاولة تعزيز الشرعية السياسية والديمقراطية الشكلية.

ثانيًا: المؤسسات الدستورية

رئيس الجمهورية

السلطة العليا في الدولة، محور النظام السياسي.

:صلاحيات رئيس الجمهورية في 2004

تعيين وإقالة رئيس الحكومة وأعضاء مجلس الوزراء.

إصدار المراسيم التنفيذية.

حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة.

ممارسة الحق في النقض التشريعي.

تمثيل الجزائر دوليًا وتوقيع المعاهدات.

قيادة الجيش والقوات المسلحة.

:العلاقات مع المؤسسات الأخرى

الحكومة تحت إشرافه المباشر.

البرلمان محدود التأثير بسبب النقض وحق الحل.

القضاء مستقل نظريًا لكن الرئيس يعين بعض كبار المسؤولين القضائيين.

رئيس الحكومة

رئيس الحكومة: عبد العزيز بلخادم (2004)

:صلاحيات رئيس الحكومة

إدارة الشؤون اليومية للدولة وتنسيق الوزارات.

تقديم مشاريع القوانين والمراسيم للرئيس.

تطبيق السياسات الحكومية تحت إشراف الرئيس.

:العلاقة بالمؤسسات الأخرى

يخضع مباشرة للسلطة الرئاسية.

البرلمان يشرّع مشاريع الحكومة لكنه محدود الرقابة.

البرلمان

المجلس الشعبي الوطني

منتخب مباشرة من الشعب.

مسؤول عن التشريع، لكن صلاحياته محدودة أمام الرئيس.

مجلس الأمة

نصف الأعضاء يعينهم الرئيس، والنصف الآخر من المجالس المحلية.

دوره مراجعة القوانين الصادرة عن المجلس الشعبي الوطني.

:العلاقة بين البرلمان والحكومة والرئيس

البرلمان يشرّع ويوازن جزئيًا، لكنه ضعيف أمام سلطة الرئيس.

الحكومة تنفذ سياسات الرئيس، والبرلمان يشرّع مشاريعها.

المؤسسات القضائية

المجلس الدستوري والقضاء العادي لضمان دستورية القوانين.

مستقل نظريًا، لكن الرئيس له تأثير من خلال التعيينات.

يقوم بدور رقابي على التشريعات والصلاحيات التنفيذية.

ثالثًا: السمات الرئيسية للنظام في 2004

رئاسي قوي المركز: الرئيس بوتفليقة محور السلطة التنفيذية والتشريعية.

برلمان ضعيف التأثير: محدود في التشريع والرقابة على السلطة التنفيذية.

رئيس الحكومة ذراع تنفيذية: يخضع لسلطة الرئيس مباشرة.

الجيش والأمن: استمرار تأثيرهما في السياسة الداخلية، لكن بوتفليقة يسعى لتقليل تدخلهم المباشر.

محاولة المصالحة الوطنية: العفو عن المسلحين السابقين وسياسة المصالحة بين الدولة والمجتمع المدني.

الهيكل العام للنظام السياسي

النظام ظل **رئاسيًا قوي المركز**، مع فصل نظري بين السلطات:

رئيس الجمهورية

رأس الدولة والقائد الأعلى للقوات المسلحة.

صلاحياته:

تعيين وإقالة رئيس الحكومة وأعضاء مجلس الوزراء.

إصدار المراسيم التنفيذية.

حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة.

ممارسة الحق في النقض التشريعي.

تمثيل الجزائر دوليًا وتوقيع المعاهدات.

يعكس الدستور استمرار تركيز السلطة التنفيذية في يد الرئيس.

رئيس الحكومة

يدير شؤون الدولة اليومية وينسق عمل الوزارات.

يقدم مشاريع القوانين والمراسيم للرئيس.

مسؤول أمام الرئيس مباشرة، ولا يخضع لرقابة البرلمان بشكل كامل.

البرلمان

المجلس الشعبي الوطني: منتخب من الشعب، مسؤول عن التشريع والمراقبة، لكن محدود التأثير بسبب سلطة الرئيس.

مجلس الأمة: نصف أعضائه يعينهم الرئيس، والنصف الآخر منتخب من المجالس المحلية، مهمته مراجعة القوانين.

القضاء والمجلس الدستوري

الرقابة على دستورية القوانين والفصل في النزاعات.

مستقل نظريًا، لكن الرئيس يعين بعض كبار القضاة، ما يمنحه تأثيرًا على السلطة القضائية.

المبادئ الأساسية للدستور

المرجعية الإسلامية: الإسلام دين الدولة، والشريعة مصدر رئيسي للتشريع.

الحقوق والحريات: نص على الحريات الأساسية والعدالة الاجتماعية، مع إمكانية تقييدها لأسباب الأمن الوطني.

الفصل بين السلطات: نظريًا، لكن الرئيس يمتلك سلطة تنفيذية وتشريعية واسعة.

الديمقراطية الانتخابية: الانتخابات والاستفتاءات وسيلة لتأكيد شرعية النظام السياسي.

الجيش والأمن: استمرار دور الجيش كحامي للدولة، لكن بوتفليقة بدأ يقلل التدخل المباشر للجيش في السياسة.

السمات الرئيسية للنظام بعد دستور 2004

رئيس الجمهورية محور السلطة، مع صلاحيات تنفيذية وتشريعية واسعة.

رئيس الحكومة خاضع للرئيس، ذراع تنفيذية لتطبيق السياسات.

البرلمان محدود الفاعلية، خاصّة في التشريع والمراقبة.

القضاء مستقل نظريًا، لكن الرئيس له تأثير عبر التعيينات.

محاولة تعزيز الشرعية السياسية والمصالحة الوطنية بعد الحرب الأهلية.

في **الجزائر عام 2004** كان النظام كما يلي

رئيس الجمهورية

عبد العزيز بوتفليقة

انتخب رئيسًا للجمهورية لأول مرة عام 1999 وأعيد انتخابه عام 2004.

كان محور السلطة التنفيذية، القائد الأعلى للقوات المسلحة، وصاحب الصلاحيات الدستورية الواسعة.

رئيس الحكومة

عبد العزيز بلخادم

عُين رئيسًا للحكومة في مايو 2004 بعد إعادة انتخاب بوتفليقة.

مسؤول عن إدارة الشؤون اليومية للدولة وتنسيق الوزارات وتنفيذ سياسات الرئيس.

تمركز السلطة التنفيذية

رئيس الجمهورية محور النظام: عبد العزيز بوتفليقة يمتلك سلطات تنفيذية وتشريعية واسعة، بما في ذلك تعيين وإقالة الحكومة، إصدار المراسيم، وحل البرلمان.

رئيس الحكومة ذراع تنفيذية: عبد العزيز بلخادم يدير الشؤون اليومية للدولة تحت إشراف الرئيس، ولا يتمتع باستقلالية حقيقية.

البرلمان محدود التأثير

المجلس الشعبي الوطني: منتخب من الشعب لكنه ضعيف أمام سلطة الرئيس وحق النقض.

مجلس الأمة: نصف أعضائه يعينهم الرئيس والنصف الآخر من المجالس المحلية، دوره الرقابي محدود.

البرلمان موجود شكليًا لتشريع القوانين ومراقبة الحكومة جزئيًا.

ثاستقلال جزئي للقضاء

المجلس الدستوري والقضاء العادي: مستقل نظريًا لمراقبة دستورية القوانين وحماية الحقوق، لكن الرئيس له تأثير عبر تعيين بعض كبار القضاة.

الاستقرار بعد الحرب الأهلية

.(2002–1991)النظام يعكس مرحلة **ما بعد الأزمة الأمنية**

الرئيس بوتفليقة ركز على **سياسة المصالحة الوطنية** والعفو عن المسلحين السابقين.

الجيش والأجهزة الأمنية لا يزال لهم دور مؤثر لكن بوتفليقة بدأ الحد من تدخلهم المباشر في السياسة.

خامسًا: المرجعية الدستورية

النظام رئاسي قوي المركز وفق دستور 2004.

الإسلام دين الدولة، والشريعة مصدر للتشريع.

الانتخابات والاستفتاءات وسيلة لتأكيد شرعية الرئيس والدستور.

الحريات والحقوق مكفولة نظريًا، مع إمكانية تقييدها لأسباب الأمن الوطني.

الخصائص العامة

.رئاسي قوي المركز

.برلمان ضعيف نسبيًا

.رئيس الحكومة خاضع للرئيس

.القضاء مستقل جزئيًا

سياسة المصالحة الوطنية لتعزيز الشرعية والاستقرار.

استمرار تأثير الجيش والأمن على السياسة الداخلية، مع محاولة الحد من التدخل المباشر

السمات العامة للعلاقات بين المؤسسات

تمركز السلطة في يد الرئيس: كل المؤسسات التنفيذية والتشريعية والقضائية تتفاعل تحت إشرافه أو تأثيره المباشر.

الحكومة خاضعة للرئيس: تنفذ سياساته دون استقلالية حقيقية.

البرلمان محدود التأثير: مهمته التشريع والمراقبة الشكلية، لكنه ضعيف أمام النقض الرئاسي.

القضاء مستقل جزئيًا: يضمن الرقابة الدستورية، لكن تعيينات الرئيس تؤثر على التوازن.

المرجعية الوطنية والدينية: الإسلام دين الدولة، والشريعة مصدر للتشريع، مع تعزيز الاستقرار السياسي والمصالحة الوطنية.

النظام السياسي الجزائري بعد 2004الى اليوم

السياق العام بعد 2004

أعيد انتخاب **عبد العزيز بوتفليقة** رئيسًا للجمهورية في 2004، ثم أعيد انتخابه في 2009 و2014.

شهدت هذه الفترة **استقرارًا نسبيًا بعد الحرب الأهلية**، مع استمرار تمركز السلطة في يد الرئيس.

اتسمت المرحلة بـ:

تعزيز سلطة الرئيس.

محاولة تحديث الإدارة والقضاء.

محاولات إصلاح دستوري تدريجي.

.بروز مطالب شعبية بالإصلاح السياسي والاقتصادي، في **حراك 2019**

الرئيس بعد 2004

:عبد العزيز بوتفليقة (2004–2019)

محور السلطة التنفيذية والتشريعية.

قائد أعلى للقوات المسلحة، ويملك صلاحيات تعيين وإقالة الحكومة، إصدار المراسيم، وحل البرلمان.

مارس حق النقض على القوانين، ووقع المعاهدات الدولية.

:بعد استقالة بوتفليقة في 2019

الرئيس المؤقت **عبد القادر بن صالح** حتى الانتخابات الجديدة.

انتخاب **عبد المجيد تبون** رئيسًا في ديسمبر 2019.

:السلطات الرئاسية اليوم

تعيين رئيس الحكومة والوزراء.

حل البرلمان والدعوة لانتخابات.

إصدار المراسيم التنفيذية، والنقض التشريعي.

قيادة الجيش والأمن القومي.

رئيس الحكومة

وظيفة رئيس الحكومة: تنفيذ سياسات الرئيس اليومية، تنسيق الوزارات، وتقديم مشاريع القوانين والمراسيم.

:العلاقات بالمؤسسات الأخرى

خاضع للرئيس مباشرة.

البرلمان يشرّع مشاريع الحكومة، لكنه محدود في الرقابة التنفيذية.

شهدت الحكومة تغييرات متكررة مع كل فترة رئاسية لتطبيق السياسات الجديدة.

رابعًا: البرلمان

المجلس الشعبي الوطني

منتخب شعبياً، مسؤول عن التشريع والرقابة الشكلية على الحكومة.

يمتلك حق التشريع، الموافقة على الميزانية، واقتراح تعديلات على القوانين.

مجلس الأمة

نصف أعضائه يعينهم الرئيس والنصف الآخر منتخب من المجالس المحلية.

دوره مراجعة القوانين قبل التصديق، وضمان تمثيل المجالس المحلية.

:العلاقة بين البرلمان والرئيس والحكومة

محدود التأثير بسبب قوة الرئيس في حل البرلمان والنقض التشريعي.

البرلمان يقوم بدور شكلي أكثر من كونه سلطة حقيقية موازنة.

خامسًا: القضاء والمجلس الدستوري

:المجلس الدستوري والقضاء العادي

مستقل نظريًا، يقوم بمراقبة دستورية القوانين والفصل في النزاعات.

الرئيس يعين كبار القضاة، مما يمنحه تأثيرًا على التوازن بين السلطات.

أصبح دور القضاء أكثر وضوحًا في فحص دستورية بعض القوانين الحديثة والإصلاحات الانتخابية.

سادسًا: الإصلاحات الدستورية بعد 2016

تعديل الدستور عام 2016 بهدف:

الحد من المدد الرئاسية المتكررة (نظرًا لولاية بوتفليقة الطويلة).

تعزيز البرلمان والمجالس المحلية.

تقوية الدور الرقابي للمجلس الدستوري.

الإصلاحات لم تغير جوهر **النظام الرئاسي القوي المركز**، لكنه أضاف بعض الضمانات الشكلية لتعزيز الشرعية.

الحراك الشعبي 2019 وتداعياته

ضغط شعبي واسع أدى إلى استقالة بوتفليقة بعد 20 سنة في الحكم.

.أكد الحراك الشعبي على **ضرورة تقوية المؤسسات، الشفافية، ومحاربة الفساد**

أدى ذلك إلى **تعديل التركيبة الحكومية وتعيينات جديدة، مع محاولة تعزيز استقلالية البرلمان والمجتمع المدني.**

أبرز سمات النظام السياسي الجزائري بعد 2004

رئاسي قوي المركز: الرئيس يظل محور السلطة التنفيذية والتشريعية.

رئيس الحكومة: ذراع تنفيذية خاضعة للرئيس، تغييرات متكررة لتعزيز تنفيذ السياسات.

البرلمان: محدود التأثير، لكنه اكتسب بعض الأدوار الرقابية الشكلية بعد التعديلات الدستورية.

القضاء والمجلس الدستوري: مستقل جزئيًا، مع مراقبة دستورية القوانين والتعديلات.

دور الجيش والأمن: تراجع التأثير المباشر بعد الحراك الشعبي، لكن يبقى مهمًا للأمن القومي.

المجتمع المدني والأحزاب السياسية: بدأ يأخذ مساحة أكبر في الحياة السياسية بعد 2019.

تعديلات دستورية متدرجة: محاولة لموازنة السلطة، لكنها لم تغير الطابع الرئاسي القوي.

النظام السياسي الجزائري خلال فترة حكم عبد العزيز بوتفليقة (1999–2019):

بعد مرحلة صعبة من الحرب الأهلية **1999**تولى **عبد العزيز بوتفليقة** الرئاسة في (1991–2002).

، أي ما يقارب **20 سنة**، بعد إعادة انتخابه في 2004 **2019**استمر في الحكم حتى و2009 و2014.

.ركز على **الاستقرار السياسي، المصالحة الوطنية، والإصلاح الاقتصادي الجزئي**

النظام السياسي خلال حكمه كان **رئاسيًا قوي المركز**، مع هيمنة واضحة للرئيس على المؤسسات التنفيذية والتشريعية.

الرئيس عبد العزيز بوتفليقة

الموقع في النظام: محور السلطة التنفيذية والتشريعية، القائد الأعلى للقوات المسلحة.

:الصلاحيات الرئيسية

تعيين وإقالة رئيس الحكومة وأعضاء مجلس الوزراء.

إصدار المراسيم التنفيذية ذات قوة القانون.

حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة.

ممارسة النقض التشريعي على قوانين البرلمان.

توقيع المعاهدات الدولية وتمثيل الجزائر خارجيًا.

قيادة الجيش والأمن القومي، والإشراف على السياسة الداخلية والخارجية.

:السمات الرئيسية لحكمه

تمركز السلطة: الرئيس يمتلك السيطرة شبه المطلقة على الحكومة والبرلمان.

مصالحة وطنية: سياسة العفو والتسامح مع المسلحين السابقين بعد الحرب الأهلية.

الاستقرار الأمني: الحد من تدخل الجيش المباشر في السياسة، مع إبقاء دوره في الأمن القومي.

استمرارية السلطة التنفيذية: تعديلات دستورية لتسهيل البقاء لفترات رئاسية طويلة.

رئيس الحكومة

رئيس الحكومة: خاضع مباشرة للرئيس، وتنفيذ سياساته.

صلاحياته: تنسيق الوزارات، إدارة السياسات اليومية، تقديم مشاريع القوانين والمراسيم التنفيذية للرئيس.

شهدت الحكومة **تغييرات متكررة** لتلبية متطلبات الرئيس، دون استقلالية حقيقية.

البرلمان

المجلس الشعبي الوطني

منتخب من الشعب، مسؤول عن التشريع والمراقبة الجزئية للحكومة.

محدود التأثير أمام سلطة الرئيس وحق النقض.

مجلس الأمة

نصف أعضائه يعينهم الرئيس والنصف الآخر منتخب من المجالس المحلية.

يراجع القوانين قبل التصديق ويضمن تمثيل المجالس المحلية، لكنه يخضع لتأثير الرئيس.

:البرلمان في عهد بوتفليقة

هيئة تشريعية ذات دور شكلي في التشريع والرقابة على الحكومة، خاصة مع تعديل الدستور في 2008 و2016.

القضاء والمجلس الدستوري

مستقل جزئيًا، يراقب دستورية القوانين والفصل في النزاعات.

الرئيس يؤثر عبر تعيين كبار القضاة، ما يعزز سيطرته على التوازن بين السلطات.

السمات الرئيسية للنظام السياسي خلال فترة بوتفليقة

رئاسي قوي المركز: الرئيس محور السلطة التنفيذية والتشريعية.

تمركز الحكومة حول الرئيس: رئيس الحكومة خاضع لتوجيهاته وتنفيذ سياساته.

برلمان محدود التأثير: التشريع والرقابة شكلية، مع حق الرئيس في النقض والحل.

قضاء مستقل جزئيًا: الرقابة على دستورية القوانين، مع تأثير الرئيس عبر التعيينات.

دور الجيش والأمن: تقلص التدخل المباشر في السياسة مع الحفاظ على الأمن القومي.

السياسات الإصلاحية الجزئية: المصالحة الوطنية، تحديث بعض مؤسسات الدولة، ومحاولة تعزيز الشرعية الشعبية.

تعديلات دستورية: تم في 2008 و2016 لتسهيل البقاء لفترات رئاسية طويلة، وتوسيع صلاحيات الرئيس التنفيذية.